

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## سورة الحشر

مدنیة فی قول الجميع . وهی أربع وعشرون آية

روی ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة الحشر لم يبق شيء من الجنة والنار والعرش والكرسيّ والسموات والأرض والهوامّ والريح والسحاب والطيور والدوابّ والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة إلا صلّوا عليه واستغفروا له . فإن مات من يومه أو ليلته مات شهيداً " . خرّجه الثعلبي . وخرّج الثعالبي عن يزيد الرقاشي عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ آخر سورة الحشر <sup>(١)</sup> « لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ » — إلى آخرها — مات من ليلته مات شهيداً " . وروى الترمذي عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال حين يصبح ثلاث مرّات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكلّ الله به سبعين ألف ملك يصلّون عليه حتى يُمسي وإن مات في يومه مات شهيداً ومن قرأها حين يُمسي فكذلك " . قال : حديث حسن غريب .

قوله تعالى : سَبَّحَ لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ ﴿١﴾  
تَقْتُمُ .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي اَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ اَهْلِ الْكِتٰبِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ اَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا اَنْهُمْ مَا نَعْتَمُهُمْ

(١) في ١ ، ح : « من قرأ سورة الحشر ... » . وفي ٥ : « من قرأ آخر الحشر ... » .

(٢) كلمة « به » ساقطة من ٥ . (٣) راجع ج ١٧ ص ٢٢٥ .

حُصُونُهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَاتَّخَذْتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ  
الرُّغْبَ يُجْرِبُونَ بِيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يٰٓأُولِيَ  
الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ  
لِأُولِي الْحَشْرِ ) فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ )  
قال سعيد بن جبير : قلت لابن عباس : سورة الحشر ؟ قال : قل سورة النضير ؛ وهم رهط من  
اليهود من ذرية هارون عليه السلام ، نزلوا المدينة في فتن بنى إسرائيل انتظاراً لمحمد صلى الله  
عليه وسلم ، وكان من أمرهم ما نص الله عليه .

الثانية - قوله تعالى : ( لِأُولِي الْحَشْرِ ) الحشر الجمع ؛ وهو على أربعة أوجه : حشران  
في الدنيا وحشران في الآخرة ؛ أما الذي في الدنيا فقوله تعالى : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ  
كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأُولِي الْحَشْرِ » قال الزهري : كانوا من سبط لم يصبهم  
جلاء ، [ وكان الله عز وجل قد كتب عليهم الجلاء ؛ فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا ] وكان أول  
حشر حشروا في الدنيا إلى الشام . قال ابن عباس وعكرمة : من شك أن الحشر في الشام فليقرأ  
هذه الآية ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم : « اخرجوا » قالوا إلى أين ؟ قال : « إلى  
أرض الحشر » . قال قتادة : هذا أول الحشر . قال ابن عباس : هم أول من حشر من أهل  
الكتاب وأخرج من دياره . وقيل : لانهم أخرجوا إلى خيبر ، وأن معنى « لِأُولِي الْحَشْرِ »  
إخراجهم من حصونهم إلى خيبر ، وآخره إخراج عمر رضى الله عنه إليهم من خيبر إلى نجد  
وأذرعات . وقيل تيماء وأريحاء ، وذلك بكفرهم ونقض عهدهم . وأما الحشر الثاني :

(١) السبط : ولد الولد . والسبط من اليهود : كالقبيلة من العرب .

(٢) ما بين المربعين ساقط من هـ .

فحشرهم قرب القيامة . قال قتادة : أتى نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، تبيت معهم حيث باتوا ، وتقبل معهم حيث قالوا ، وتأكل منهم من تحلف . وهذا ثابت في الصحيح ، وقد ذكرناه في ( كتاب التذكرة ) . ونحوه روى ابن وهب عن مالك قال : قلت لمالك هو جلاؤهم من ديارهم ؟ فقال لى : الحشر يوم القيامة حشر اليهود . قال : وأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود إلى خير حين سئلوا عن المال فكنتموه ؛ فاستحلهم بذلك . قال ابن العربي : للحشر أول ووسط وآخر ؛ فالأول إجلاء بنى البضير ، والأوسط إجلاء خيبر ، والآخر حشر يوم القيامة . وعن الحسن : هم بنو قريظة . وخالفه بقية المفسرين وقالوا : بنو قريظة ما حشروا ولكنهم قتلوا . حكاه الثعلبي .

الثالثة — قال البيهقي الطبري : ومصالحة أهل الحرب على الجلاء من ديارهم من غير شئ لا يجوز الآن ، وإنما كان ذلك في أول الإسلام ثم نسخ . والآن فلا بد من قتالهم أو سبيهم أو ضرب الجزية عليهم .

قوله تعالى : ( مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا ) [ يريد لعظم أمر اليهود ومنعتهم وقوتهم في صدور المسلمين ، واجتماع كلمتهم ] . ( وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ ) قيل : هي الوطيع والقطاة والسلايم والكثيبة . ( مِنْ اللَّهِ ) أى من أمره . وكانوا أهل حلقة — أى سلاح كثير — وحصون منيعه ؛ فلم يمنعهم شئ منها . ( فَأَتَاهُمُ اللَّهُ ) أى أمره وعذابه . ( مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ) أى لم يظنوا . وقيل : من حيث لم يعلموا . وقيل : « مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا » يقتل كعب بن الأشرف ؛ قاله ابن جرير والسدي وأبو صالح .

قوله تعالى : ( وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ ) يقتل سيدهم كعب بن الأشرف ؛ وكان الذى قتله هو محمد بن مسلمة ، وأبو نائلة سلنكان بن سلامة بن وقش — وكان أخا كعب ابن الأشرف من الرضاة — وعباد بن بشر بن وقش ، والحارث بن أوس بن معاذ ، وأبو عيسى بن جبر . وخبره مشهور في السيرة . وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يُصْرَتُ بِالرَّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ » فكيف لا يُنصر به مسيرة ميل من المدينة إلى محلة بنى البضير . وهذه خصيصي لمحمد صلى الله عليه وسلم دون غيره .

قوله تعالى : ( يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ ) قراءة العامة بالتخفيف من أنرب ؛ أى يهدمون .  
وقرأ السلمي والحسن ونصر بن عاصم وأبو العالية وقنادة وأبو عمرو « يُخَرَّبُونَ » بالتشديد من  
التخريب . قال أبو عمرو : إنما اخترت التشديد لأن الإحراب ترك الشيء خراباً بغير ساكن ،  
وبنو النضير لم يتركوها خراباً وإنما خربوها بالهدم ؛ يؤيده قوله تعالى : « بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدَى  
الْمُؤْمِنِينَ » . وقال آخرون : التخريب والإحراب بمعنى واحد ، والتشديد بمعنى التكثير . وحكى  
سيبويه : أن معنى فعلت وأفعلت يتعاقبان ؛ نحو أخربته وخرَّبته وأفرحته وفترحته .  
واختار أبو عبيد وأبو حاتم الأولى . قال قتادة والضحاك : كان المؤمنون يخرَّبون من خارج  
ليدخلوا ، واليهود يخرَّبون من داخل ليبنسوا به ماخرَّب من حصنهم . فرَوَى أنهم صالحوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألا يكونوا عليه ولا له ؛ فلما ظهر يوم بدر قالوا :  
هو النبي الذي نُمِت في التوراة ، فلا تُردِّ له راية . فلما هُزِم المسلمون يوم أحد ارتابوا  
ونكثوا ، فخرج كعب بن الأشرف في أربعين رجلاً إلى مكة ، لحالفوا عليه فريدتاً عند الكعبة ،  
فأصر عليه السلام محمد بن مسلمة الأنصاري فقتل كعباً غيلةً ثم صبحهم بالكنايب ؛ فقال  
لهم : اخرجوا من المدينة . فقالوا : الموت أحب إلينا من ذلك ؛ فتنادوا بالحرب . وقيل :  
استمهلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أيام ليتجهزوا للخروج ، فدس إليهم عبدُ الله  
ابن أبي المنافق وأصحابه لا يخرجوا من الحصن ، فإن قاتلوكم فتحن معكم لا نخذلكم ، ولئن  
أخرجتم لتخرجنَّ معكم . فدرَّبوا على الأرزقة وحصنوها إحدى وعشرين ليلةً ، فلما قذف الله  
في قلوبهم الرعب وأيسوا من نصر المنافقين طلبوا الصلح ؛ فأبى عليهم إلا الجلاء ؛ على ما يأتي  
بيانه . وقال الزهري وابن زيد وعمرو بن الزبير : لما صالحهم النبي صلى الله عليه وسلم  
على أن لهم ما أقلت الإبل ؛ كانوا يستحسنون الخشبة والعمود فيهدمون بيوتهم ويحملون ذلك  
على إبلهم ويخرَّب المؤمنون باقيها . وعن ابن زيد أيضا : كانوا يخرَّبونها لئلا يسكنها  
المسلمون بعدهم . وقال ابن عباس : كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دورهم هدموها  
ليتسع موضع القتال ، وهم يتقربون دورهم من أديارها إلى التي بعدها ليتحصنوا فيها ، ويرموا

(١) في ٥ : « أجزته وجزته » . (٢) في ح ، ٥ : « الذي بث الله في التوراة » .

(٣) في ٥ : « أرا السمود » بزيادة لفظ « أرا » .

بالتى أخرجوا منها المسلمين . وقيل : ليستوا بها أزيقتهم . وقال عكرمة « بأيديهم » في إخراب [دواخلها وما فيها لثلا يأخذها المسلمون . و« بأيدي المؤمنين » في إخراب] ظاهرها ليصلوا بذلك إليهم . قال عكرمة : كانت منازلهم مزخرقة فحسدوا المسلمين أن يسكنوها « فخربوها من داخل وخربها المسلمون من خارج . وقيل : « يُخْرَبُونَ بِيُوتَهُمْ » بنقض المواعدة « وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ » بالمقاتلة ؛ قاله الزهرى أيضا . وقال أبو عمرو بن العلاء « بأيديهم » في تركهم لها . و« أَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ » في إجلائهم عنها . قال ابن العربى : التناول للإفساد إذا كان باليد كان حقيقة ، وإذا كان بنقض العهد كان مجازا ؛ إلا أن قول الزهرى في المجاز أمثل من قول أبى عمرو بن العلاء .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْتَرِبُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴾ أى انعطوا يا أصحاب العقول والألباب . وقيل : يا من عين ذلك بصره ؛ فهو جمع للبصر . ومن جملة الاعتبار هنا أنهم اعتصموا بالحصون من الله فأنزلهم الله منها . ومن وجوهه : أنه سلط عليهم من كان ينصرهم . ومن وجوهه أيضا : أنهم هدموا أموالهم بأيديهم . ومن لم يعتبر بغيره اعتبر في نفسه . وفي الأمثال الصحيحة : « السعيد من وعظ بغيره » .

قوله تعالى : وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ ﴿٣﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُسَاقِ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ ﴾ أى لولا أنه قضى أنه سيجلهم عن دارهم ، وأنهم يقون مدة فيؤمن بعضهم ويولد لهم من يؤمن . ﴿ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى بالقتل والسبي كما فعل بنى قريظة . والجلء مفارقة الوطن ؛ يقال : جلا بنفسه جلاء ، وأجلاه غيره إجلاء . والفرق بين الجلاء والإخراج وإن كان معناهما في الإبعاد واحدا من وجهين : أحدهما — أن الجلاء ما كان مع الأهل والولد ، والإخراج قد يكون مع بقاء

الأهل والولد . الثاني — أن الجلاء لا يكون إلا لجماعة ، والإخراج يكون لواحد وجماعة ؛  
قاله الماوردي .

قوله تعالى : ( ذَلِكَ ) أى ذلك الجلاء ( بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ ) أى عادوه وخالفوا أمره .  
( وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ ) قرأ طلحة بن مُصَرِّفٍ ومحمد بن السَّمِيعِ « وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ » بإظهار  
التضعيف كالتى فى « الأنفال » ، وأدغم الباقون .

قوله تعالى : مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا  
فِيإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥٦﴾  
فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ( مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ ) « ما » فى محل نصب بـ « قَطَعْتُمْ » ؛  
كأنه قال : أى شىء قطعتم . وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم لما نزل على حصون بنى  
النضير — وهى البؤيرة — حين نقضوا العهد بمعونة قريش عليه يوم أُحُد ، أمر بقطع  
نخيلهم وإحراقها . واختلفوا فى عدد ذلك ؛ فقال قتادة والضحاك : إنهم قطعوا من نخيلهم  
وأحرقوا ست نخلات . وقال محمد بن إسحاق : إنهم قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة . وكان ذلك  
عن إقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بأمره ؛ إما لإضعافهم بها وإما لسهة المكان بقطعها .  
فشق ذلك عليهم فقالوا — وهم يهود أهل الكتاب — : يا محمد ، أأنت تزعم أنك نبى  
تريد الصلاح ، أفمن الصلاح قطع النخل وحرق الشجر؟ وهل وجدت فيما أنزل الله عليك  
إباحة الفساد فى الأرض ! ؟ فشق ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم . ووجد المؤمنون  
فى أنفسهم حتى اختلفوا ؛ فقال بعضهم : لا تقطعوا مما أفاء الله علينا . وقال بعضهم :  
أقطعوا لتفيظهم بذلك . فنزلت الآية بتصديق من نبى عن القطع وتحليل من قطع من الإثم ،  
وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله . وقال شاعرهم سماك اليهودى فى ذلك :

(١) راجع ج ٧ ص ٢٧٩ .

(٢) فى ج ، هـ : « أرسلت » .

(٣) فى ج ، س ، هـ : « المسلون » .

أَلَسْنَا وَرِثْنَا الْكُتَابَ الْحَكِيمِ \* على عهد موسى ولم نصِّدِفِ  
 وَأَنْتُمْ رِعَاءٌ لِشَيْءٍ عَجَابٍ \* بِسَهْلٍ تِهَامَةَ وَالْأَخْيَفِ  
 تَرَوْنَ الرِّعَايَةَ مَجْدًا لَكُمْ \* لَدَى كُلِّ دَهْرٍ لَكُمْ مُجْحَفِ  
 فَيَأْبَاهَا الشَّاهِدُونَ أَتُّهَوُا \* عَنِ الظُّلْمِ وَالْمَنْطِقِ الْمُؤْنِفِ  
 لَعَلَّ اللَّيَالِيَّ وَصَرَفَ الدُّهُورِ \* يُدَلِّنَ مِنَ الْعَادِلِ الْمُنْصِفِ  
 بِقَتْلِ النَّضِيرِ وَإِجْلَائِهَا \* وَعَقْرِ النَّخِيلِ وَلَمْ تُقْطِفِ<sup>(١)</sup>

فأجابه حسان بن ثابت :

تَفَاوَدَ مَعْشَرَ نَصْرُوا قَرِينَا \* وَليْسَ لَمْ يَبْلَدْتَهُمْ نَصِيرُ<sup>(٢)</sup>  
 هُمُ أَوْ تَوَا الْكُتَابَ فَضَيَعُوهُ \* وَهَمُّ عُمَى عَنِ التَّوْرَةِ بُورُ  
 كَفَرْتُمْ بِالْقُرْآنِ وَقَدْ أَيْتَمُ<sup>(٣)</sup> \* بِتَصْدِيقِ الَّذِي قَالَ النَّذِيرِ  
 وَهَانَ عَلَى سَرَاةٍ بَنَى لُؤَى \* حَرِيقٌ بِالْبُورَةِ مَسْتَطِيرِ

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب :

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِ \* وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّمِيرُ<sup>(١)</sup>  
 سَتَعَلِمُ أَيْنَا مِنْهَا بِنُزْهِهِ \* وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَصِيرُ  
 فَلَوْ كَانَ النَّخِيلُ بِهَا رِكَابًا \* لَقَالُوا لَا مَقَامَ لَكُمْ فَيَسِيرُوا

الثانية - كان خروج النبي صلى الله عليه وسلم إليهم في ربيع الأول أول السنة الرابعة من الهجرة، وتحصنوا منه في الحصون، وأمر بقطع النخل وإحراقها، وحينئذ نزل تحريم الخمر. ودرس عبد الله بن أبي بن سلول ومن معه من المنافقين إلى بني النضير: إنا معكم، وإن قوتكم قاتلتنا معكم، وإن أخرجتم نخرجنا معكم، فاعتزوا بذلك. فلما جاءت الحقيقة خذلوهم وأسلموهم وألقوا بأيديهم، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكف عن

(١) في سيرة ابن هشام: « وأحلتها ». (٢) في سيرة ابن هشام: « تعاهد ».

(٣) في السيرة: « أيتيم ». (٤) في السيرة: « في طراتها ».

دناهم ويُجْلِبهم ؛ على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح ، فاحتملوا كذلك إلى خَيْبَر ، ومنهم من سار إلى الشام . وكان ممن سار منهم إلى خَيْبَر أكابرهم ؛ كحُجَيْبِ بْنِ أَهْطَب ، وسَلَامِ بْنِ أَبِي الْحَقِّيقِ ، وَكَثَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ . فدانت لهم خَيْبَر .

الثالثة - ثبت في صحيح مسلم وغيره عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بنى النضير وحرَّق . ولها يقول حسان :

وهان على سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ \* حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مَسْتَطِيرٌ

وفي ذلك نزلت : « مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ » الآية .

واختلف الناس في تخريب دار للعدو وتخريبها وقطع ثمارها على قولين : الأول -

أن ذلك جائز ؛ قاله في المدونة . الثاني - إن علم المسلمون أن ذلك لهم لم يفعلوا ، وإن يسؤوا فعلوا ؛ قاله مالك في الواضحة . وعليه يناظر أصحاب الشافعي . ابن العربي : والصحيح الأول . وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخل بنى النضير له ؛ ولكنه قطع وحرَّق ليكون ذلك نكايه لهم وهنأ فيهم حتى يخرجوا عنها . وإتلاف بعض المال لصالح باقيه مصلحة جائزة شرعاً ، مقصودة عقلاً .

الرابعة - قال الماوردي : إن في هذه الآية دليلاً على أن كل مجتهد مصيب . وقاله

البيهقي الطبري قال : وإن كان الاجتهاد يبعد في مثله مع وجود النبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم ، ولا شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ذلك وسكت ؛ فتلقوا الحكم من تقريره فقط . قال ابن العربي : وهذا باطل ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معهم ، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما يدل على اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه ؛ أخذاً بعموم الآية للكفار ، ودخولاً في الإذن للكل بما يقضى عليهم بالاجتياح والبوار ؛ وذلك قوله تعالى : « وَيُخْزِي الْفَاسِقِينَ » .

الخامسة - اختلف في اللينة ما هي ؛ على أفعال عشرة : الأول - النخل كله

إلا العجوة ؛ قاله الزهري ومالك وسعيد بن جبير وعكرمة والخليل . وعن ابن عباس ومجاهد

والحسن : أنها النخل كله ، ولم يستثنوا عجوة ولا غيرها . وعن ابن عباس أيضاً : أنها لون من النخل . وعن الثوري : أنها كرام النخل . وعن أبي عبيدة : أنها جميع ألوان التمر سوى العجوة والبرني<sup>(١)</sup> . وقال جعفر بن محمد : إنها العجوة خاصة . وذكر أن العتيق والعجوة كانتا مع نوح عليه السلام في السفينة . والعتيق : الفحل . وكانت العجوة أصل الإناث كلها فلذلك شق على اليهود قطعها ؛ حكاه الماوردي . وقيل : هي ضرب من النخل يقال لتمره : اللون ، تمر أجود التمر ، وهو شديد الصفرة ، يرى نواه من خارجه ويفيب فيه الضرس ؛ النخلة منها أحب إليهم من وصيف . وقيل : هي النخلة القريبة من الأرض . وأنشد الأخفش :

قد شجاني الحمام حين تفتق \* بفراق الأحباب من فوق لينة

وقيل : إن اللينة الفسيلة ؛ لأنها ألين من النخلة . ومنه قول الشاعر :

غرسوا لينا يجرى ميعين \* ثم حفوا النخيل بالآجام<sup>(٢)</sup>

وقيل : إن اللينة الأشجار كلها للينا بالحياة ؛ قال ذو الرمة :

طراق الحوافي واقع فوق لينة \* ندى ليله في ريشه يترقق

والقول العاشر — أنها الدقل ؛ قاله الأصمعي . قال : وأهل المدينة يقولون لا تنتفض

الموائد حتى توجد الألوان ؛ يعنون الدقل . قال ابن العربي : والصحيح ما قاله الزهري

ومالك لوجهين : أحدهما — أنهما أعرف ببلدهما وأشجارهما . الثاني — أن الاشتقاق

بعضده ، وأهل اللغة يصححونه ؛ فإن اللينة وزنها لونة ، واعتلت على أصولم فآلت إلى لينة

فهى لون ، فإذا دخلت الماء كسر أولها ؛ كبرك الصدر ( بفتح الباء ) وبركه ( بكسرها )

لأجل الماء . وقيل لينة أصلها لونة فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . وجمع اللينة لين .

وقيل : ليان ؛ قال امرؤ القيس يصف عنق فرسه :

وسالفة كسحوق الليا \* ن أضرم فيها النوى السمر

(١) (البرني بفتح فسكون) : ضرب من التمر أحمر مشرب بصفرة كثير اللحم ، عذب الحلاوة .

(٢) (الوصيف : الخادم ، غلاما كان أرجارية . (٣) فح ، س ، ه ، : « بالأكام » .

وقال الأخصس : إنما سميت لينة اشتقاقاً من اللون لا من اللين . المهدوي : واختلف في اشتقاقها ؛ فقيل : هي من اللون وأصلها لونة . وقيل : أصلها لينة من لان يلين . وقرأ عبد الله « ما قطعتم من لينة ولا تركتم قوماء على أصولها » أى قائمة على سوقها . وقرأ الأعمش « ما قطعتم من لينة أو تركتموها قوماً على أصولها » المعنى لم تقطعوها . وقرأ « قوماء على أصولها » . وفيه وجهان : أحدهما - أنه جمع أصل ؛ كرهن ورهن . والثاني - اكتنفي فيه بالضمة عن الواو . وقرأ « قائماً على أصوله » ذهاباً إلى لفظ « ما » . ﴿ قِيلَ إِنَّ اللَّهَ أَى بِأَمْرِهِ ﴾ (وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ) أى ليدل اليهود الكفار به وبنييه وكتبه .

قوله تعالى : وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦٦﴾ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا تَشْكُرُ الرَّسُولُ فخذوه وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَأْتَوْهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ( وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ) [ هذه الآية والتي بعدها إلى قوله « شَدِيدُ الْعِقَابِ » ] فيه عشر مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ ) يعنى ما رده الله تعالى ( عَلَى رَسُولِهِ ) من أموال بنى النضير . ( فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ ) أَوْضَعْتُمْ عَلَيْهِ . والإيضاغ : الإيضاع فى السير وهو الإسراع ؛ يقال : وَجَفَ الفرس إذا أسرع ، وأوجفته أنا أى حركته وأتعبته ؛ ومنه قول تميم بن مقبل :  
مَذَاوَيْدٍ بِالْبَيْضِ الْحَدِيثِ صِقَالُهَا \* عن الركب أحياناً إذا الركب أَوْجَفُوا

والركاب الإبل ، واحدها راحلة . يقول : لم تقطعوا إليها شقة ولا لقيم بها حرباً

ولا مشقة؛ وإنما كانت من المدينة على ميلين؛ قاله الفراء. فشوا إليها مشياً ولم يركبوا خيلاً ولا إبلاً؛ إلا النبي صلى الله عليه وسلم فإنه ركب جلاً وقيل حماراً مخطوماً بليف، فافتتحها صلحاً وأجلاهم وأخذ أموالهم. فسأل المسلمون النبي صلى الله عليه وسلم أن يقسم لهم فنزلت: «وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ» الآية. فجعل أموال بني النضير للنبي صلى الله عليه وسلم خاصةً يضعها حيث شاء؛ فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين. قال الواقدي: ورواه ابن وهب عن مالك؛ ولم يعط الأنصار منها شيئاً إلا ثلاثة نفر محتاجين؛ منهم أبو دُجَّانَةَ سِمَاكُ بن نَرَشَةَ، وسهل بن حنيف، والحارث بن الصَّمَّة. وقيل: إنما أعطى رجلين، سهلاً وأبا دُجَّانَةَ. ويقال: أعطى سعد بن معاذ سيف ابن أبي الحقيق، وكان سيفاً له ذِكْرٌ عندهم. ولم يُسَلِّم من بني النضير إلا رجلان: سفيان ابن عمير، وسعد بن وهب؛ أسلما على أموالهما فأحرزاهما. وفي صحيح مسلم عن عمر قال: كانت أموال بني النضير مما آفاه الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، وكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصةً، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، وما بقي يجعله في الكراع<sup>(١)</sup> والسلاح عتةً في سبيل الله تعالى. وقال العباس لعمر—رضي الله عنهما—: اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن—يعني علياً رضي الله عنه— فيما آفاه الله على رسوله من أموال بني النضير. فقال عمر: أتملمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تُورَث ما تركناه صدقة» قالوا نعم. قال عمر: إن الله عز وجل كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة ولم يُخصَّص بها أحداً غيره. قال: «مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ» (ما أدرى هل قرأ الآية التي قبلها أم لا) فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بني النضير، فواقه ما استأثرها عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال؛ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي أسوةً للمال... الحديث بطوله، خرجه مسلم. وقيل: لما ترك بنو النضير ديارهم وأموالهم طلب المسلمون أن يكون لهم فيها حظ كالغنائم؛ فبين الله تعالى أنها قبيحٌ وكان قد جرى ثمَّ بعض القتال؛ لأنهم حوصروا أياماً وقتلوا وقتلوا،

(١) قوله «في الكراع»: في الدواب التي تصلح للحرب.

ثم صالحوا على الجلاء . ولم يكن قتال على التحقيق ؛ بل جرى مبادئ القتال وجرى الحصار ، وخص الله تلك الأموال برسوله صلى الله عليه وسلم . وقال مجاهد : أعلمهم الله تعالى وذكّرهم أنه إنما نصر رسوله صلى الله عليه وسلم ونصرهم بغير كراع ولا عدة . ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَسْلُطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أي من أصدانه . وفي هذا بيان أن تلك الأموال كانت خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون أصحابه .

الثانية - قوله تعالى : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ﴾ قال ابن عباس : هي قريظة والنضير ، وهما بالمدينة وقدك ، وهى على ثلاثة أيام من المدينة وخيبر . وقري عرينة وبتبع جعلها الله لرسوله . ويين أن فى ذلك المال الذى خصه بالرسول عليه السلام سُهماً لغير الرسول نظراً منه لعباده . وقد تكلم العلماء فى هذه الآية التى قبلها ، هل معناها واحد أو مختلف ، والآية التى فى الأنفال ؛ فقال قوم من العلماء : إن قوله تعالى : « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ » منسوخ بما فى سورة الأنفال من كون الخمس لمن سُمى له ، والأخماس الأربعة لمن قاتل . وكان فى أول الإسلام تُقسم الغنيمة على هذه الأصناف ولا يكون لمن قاتل عليها شيء . وهذا قول يزيد بن رومان وقتادة وغيرهما . ونحوه عن مالك . وقال قوم : إنما غنم يصلح من غير إيجاف خيل ولا ركاب ؛ فيكون لمن سُمى الله تعالى فيه فيثاً والأولى للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، إذا أخذ منه حاجته كان الباقي فى مصالح المسلمين . وقال معمر : الأولى للنبي صلى الله عليه وسلم . والثانية هى الجزية والحراج للأصناف المذكورة فيه . والثالثة الغنيمة فى سورة الأنفال للغانمين . وقال قوم منهم الشافعى : إن معنى الآيتين واحد ؛ أى ما حصل من أموال الكفار بغير قتال قسم على خمسة أسهم ؛ أربعة منها للنبي صلى الله عليه وسلم . وكان الخمس الباقي على خمسة أسهم : سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً ، وسهم لذوى القربى - وهم بنو هاشم وبنو المطلب - لأنهم منيعوا الصدقة بفعل لهم حق فى الشيء . وسهم لليتامى . وسهم للساكين . وسهم لابن السبيل . وأما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالذى كان من الشيء لرسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف عند الشافعى فى قول إلى المجاهدين المترصدين للقتال فى الثغور ؛ لأنهم القاتمون

مقام الرسول عليه الصلاة والسلام . وفي قول آخره : يصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور وحفر الأنهار وبناء القناطر ؛ يقدم الأهم فالأهم ، وهذا في أربعة أحماس النوى . فاما السهم الذي كان له من خمس النوى والغبينة فهو لمصالح المسلمين بعد موته صلى الله عليه وسلم بلا خلاف ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام : " ليس لي من غنائمك إلا الخمس والخمس مردود فيكم " . وقد مضى القول فيه في سورة « الأنفال »<sup>(١)</sup> . وكذلك ما خلفه من المال غير موروث ، بل هو صدقة يصرف عنه إلى مصالح المسلمين ؛ كما قال عليه السلام : " إنا لا نورث ما تركناه صدقة " . وقيل : كان مال النوى لنبيه صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله تعالى : « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ » فأضافه إليه ؛ غير أنه كان لا يتأثر مالا ، إنما كان يأخذ بقدر حاجة عياله ويصرف الباقي في مصالح المسلمين . قال القاضي أبو بكر بن العربي : لا إشكال أنها ثلاثة معانٍ في ثلاث آيات ؛ أما الآية الأولى فهي قوله : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » ثم قال تعالى : « وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ » . يعني من أهل الكتاب معطوفاً عليهم . ( فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ) يريد كما بينا ؛ فلا حق لكم فيه ، ولذلك قال عمر : إنها كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني بنى النضير وما كان مثلها . فهذه آية واحدة ومعنى متحد . الآية الثانية — قوله تعالى : « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرُّسُولِ » وهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول . وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة ، ولا شك في أنه معنى آخر باستحقاق ثانٍ لمستحق آخر ، بيد أن الآية الأولى والثانية ، اشتركا في أن كل واحدة منهما تضمنت شيئا آفاه الله على رسوله ، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال ، واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال ، وعيرت الآية الثالثة وهي قوله تعالى : « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال ؛ فنشأ الخلاف من هاهنا ، فن طائفة قالت : هي ملحقة بالأولى ، وهو مال الصلح كله ونحوه .

(٢) المتأثر : الجامع .

(١) راجع ج ٨ ص ١١ .

ومن طائفة قالت : هي ملحقة بالثانية وهي آية الأنفال . والذين قالوا إنها ملحقة بآية الأنفال اختلفوا ؛ هل هي منسوخة — كما تقدم — أو محكمة ؟ وإلحاقها بشهادة الله بالتي قبلها <sup>(١)</sup> أولى ؛ لأن فيه تجديد فائدة ومعنى . ومعلوم أن حمل الحرف من الآية فضلاً عن الآية على فائدة متجددة أولى من حمله على فائدة معادة . وروى ابن وهب عن مالك في قوله تعالى : « **فَأَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ** » <sup>(٢)</sup> بنى النضير ، لم يكن فيها خمس ولم يُوجف عليها بخيل ولا ركاب . كانت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقسّمها بين المهاجرين وثلاثة من الأنصار ؛ حسب ما تقدم . وقوله : « **مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى** » هي قُرَيْظَةٌ ، وكانت قُرَيْظَةٌ والخندق في يوم واحد . قال ابن العربي : قول مالك إن الآية الثانية في بنى قُرَيْظَةَ ، إشارة إلى أن معناها يعود إلى آية الأنفال ، ويلحقها النسخ . وهذا أقوى من القول بالإحكام . ونحن لا نختار إلا ما قسمنا وبيننا أن الآية الثانية لها معنى مجدد حسب ما دللنا عليه . والله أعلم .

قلت — ما اختاره حسن . وقد قيل إن سورة « الحشر » نزلت بعد الأنفال ، فمن المحال أن ينسخ المتقدم المتأخر . وقال ابن أبي نجیح : المال ثلاثة : مَغْنَمٌ ، أَوْقِيَّةٌ ، أَوْ صَدَقَةٌ ، وليس منه درهم إلا وقد بين الله موضعه . وهذا أشبه .

الثالثة — الأموال التي للأئمة والولاة فيها مدخل ثلاثة أضرب : ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لحسم ؛ كالصدقات والزكوات . والثاني — الغنائم ؛ وهو ما يحصل في أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة . والثالث — القِيَّةُ ، وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عفوًا صفاً من غير قتال ولا إيحاف ؛ كالصلح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار . ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم ، أو يموت أحد منهم في دار الإسلام ولا وارث له . فأما الصدقة فصرفها الفقراء والمساكين والعاملين عليها ؛ حسب ما ذكره الله تعالى ، وقد مضى في « برائة » . وأما الغنائم فكانت

(١) في المطبوعة : « شهادة الله بالأول أمر » . (٢) في ز ، ل : « هي النضير » .

(٣) في ح ، ز ، س ، ط ، هـ : « وهو أقوى منا من القول ... » . (٤) راجع ج ٨ ص ٦٧ .

في صدر الإسلام للنبي صلى الله عليه وسلم يصنع فيها ما شاء؛ كما قال في سورة «الأنفال»: «قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» ، ثم نسخ بقوله تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ» الآية . وقد مضى في الأنفال بيانه . فلما ألقى<sup>(١)</sup> فقسمته وقسمة الخمس سواء . والأمر عند مالك فيهما إلى الإمام ، فإن رأى حبسهما لنوازل تنزل بالمسلمين ففعل ، وإن رأى قسمتهما أو قسمة أحدهما قسمه كله بين الناس ، وسوى فيه بين عريتهم ومولاهم . ويبدأ بالفقراء من رجال ونساء حتى يغنوا ، ويعطوا ذوو القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنى سهمهم على ما يراه الإمام ، وليس له حد معلوم . واختلف في إعطاء الغنى منهم ؛ فأكثر الناس على إعطائه لأنه حق لهم . وقال مالك : لا يعطى منه غير فقراهم ، لأنه جعل لهم عوضاً من الصدقة . وقال الشافعي : أياً حصل من أموال الكفار من غير قتال كان يقسم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم على خمسة وعشرين سهماً : عشرون للنبي صلى الله عليه وسلم يفعل فيها ما يشاء . والخمس يقسم على ما يقسم عليه خمس الغنيمة . قال أبو جعفر أحمد ابن الداودي : وهذا قول ما سبقه به أحد علمناه ، بل كان ذلك خالصاً له ؛ كما ثبت في الصحيح عن عمر مبينا للآية . ولو كان هذا لكان قوله : « خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ »<sup>(٢)</sup> يدل على أنه يجوز الموهوبة لغيره ، وأن قوله : « خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »<sup>(٣)</sup> يجوز أن يشركهم فيها غيرهم . وقد مضى قول الشافعي مستوعباً في ذلك والحمد لله . ومذهب الشافعي رضي الله عنه : أن سبيل خمس الغنى سبيل خمس الغنيمة ، وأن أربعة أحماصه كانت للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهي بعده لمصالح المسلمين . وله قول آخر : أنها بعده للرصدين أنفسهم للقتال بعده خاصة ؛ كما تقدم .

الرابعة — قال علماؤنا : ويقسم كل مال في البلد الذي جُبي فيه ، ولا ينقل عن ذلك البلد الذي جُبي فيه حتى يغنوا ، ثم ينقل إلى الأقرب من غيرهم ، إلا أن ينزل بغير البلد الذي جُبي فيه فاقعة شديدة ، فينتقل ذلك إلى أهل القاعة حيث كانوا ، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أعوام الرمادة ، وكانت خمسة أعوام أو ستة . وقد قيل عامين . وقيل :

(١) راجع ج ٨ ص ٩ (٢) راجع ج ١٤ ص ٢٠٥ (٣) راجع ج ٧ ص ١٩٥

عأم فيه اشتد الطاعون مع الجوع . وإن لم يكن ما وصفنا ورأى الإمام إيقاف النبيء أوقفه لنواب المسامين ، ويعطى منه المنفوس ويبدأ بمن أبوه فقير . والنبيء حلال للأغنياء . ويسوى بين الناس فيه إلا أنه يؤثر أهل الحاجة والفاقة . والتفضيل فيه إنما يكون على قدر الحاجة . ويعطى منه الغرماء ما يؤدّون به ديونهم . ويعطى منه الجائزة والصلة إن كان ذلك أهلاً ، ويرزق القضاة والحكام ومن فيه منفعة للمسلمين . وأولاهم بتوفر الحظ منهم أعظمهم للمسلمين نفعاً . ومن أخذ من النبيء شيئاً في الديوان كان عليه أن يغزو إذا غزى .

الخامسة — قوله تعالى : ( كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً ) قراءة العامة « يَكُونَ » بالياء . « دُولَةٌ » بالنصب ، أى كى لا يكون النبيء دُولَةً . وقرأ أبو جعفر والأعرج وهشام — عن ابن حاصر — وأبو حيوة « تكون » بياء « دُولَةٌ » بالرفع ، أى كى لا تقع دُولَةٌ . فكان تامة . و « دُولَةٌ » رفع على أسم كان ولا خبر له . ويجوز أن تكون ناقصة وخبرها « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » . وإذا كانت تامة فقولها : « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » متعلق بـ « دُولَةٌ » على معنى تداول بين الأغنياء منكم . ويجوز أن يكون « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » وصفاً لـ « دُولَةٌ » . وقراءة العامة « دُولَةٌ » بضم الدال . وقرأها السلمي وأبو حيوة بالنصب . قال عيسى بن عمرو ويونس والأصمعي : هما لغتان بمعنى واحد . وقال أبو عمرو بن العلاء : الدُولَةُ ( بالفتح ) الظَّفَرُ في الحرب وغيره ، وهى المصدر . وبالضم أسم الشيء الذى يتداول من الأموال . وكذا قال أبو عبيدة : الدُولَةُ أسم الشيء الذى يُتداول . والدُولَةُ الفعل . ومعنى الآية : فعلنا ذلك في هذا النبيء ، كى لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء ، لأن أهل الجاهلية كانوا إذا غنموا أخذ الرئيس رُبعمها لنفسه ، وهو المِرباع . ثم يصطفى منها أيضاً بعد المِرباع ما شاء ؛ وفيها قال الشاعرهم :

\* لك المِرباع منها والصفايا <sup>(١)</sup> \*

(١) البيت بجمام :

لك المِرباع منها والصفايا \* وحكك والنشيطه والفضول

وهو لبيد الله بن عنة الضبي يخاطب بسطام بن قيس . والنشيطه ما أصاب الرئيس في الطريق قبل أن يصل إلى مجتمع الحى . والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمته على عدد الغزاة كالبعير والغرس ونحوهما .

يقول : كى لا يعمل فيه كما كان يعمل في الجاهلية . فجعل الله هذا الرسول صلى الله عليه وسلم ؛  
يقسمه في المواضع التي أمر بها ليس فيها خمس ، فإذا جاء خمس وقع بين المسامين جميعا .  
السادسة - قوله تعالى : ( وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا )  
أى ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه ، وما نهاكم عنه من الأخذ والغلول فأنتهوا ؛ قاله الحسن  
وغيره . السدى : ما أعطاكم من مال الفئء فأقبلوه ، وما منعكم منه فلا تطلبوه . وقال ابن  
جرير : ما آتاكم من طاعنى فافعلوه ، وما نهاكم عنه من معصيتى فاجتنبوه . الماوردى :  
وقيل إنه محمول على العموم فى جميع أوامره ونواهيه ؛ لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد .  
قلت : هذا هو معنى القول الذى قبله . فهى ثلاثة أقوال .

السابعة - قال المهدوى : قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ  
فَانتَهُوا » هذا يوجب أن كل ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونواهيه دخل فيها . وقال الحكم بن عمير -  
وكانت له محبة - قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن هذا القرآن صعبٌ مستصعبٌ عسيرٌ  
على من تركه يسير على من أتبعه وطلبه . وحديثى صعبٌ مستصعبٌ وهو الحكم فمن استمسك  
بمحدثى وحفظه نجا مع القرآن . ومن تهاون بالقرآن وحديثى خسر الدنيا والآخرة . وأمرتم  
أن تأخذوا بقولى وتكتنفوا أمرى وتبعوا سنتى فمن رضى بقولى فقد رضى بالقرآن ومن  
استهزأ بقولى فقد استهزأ بالقرآن قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ  
عَنْهُ فَانْتَهُوا » .

الثامنة - قال عبد الرحمن بن زيد : لقي ابن مسعود رجلاً محمراً وعليه ثيابه فقال له :  
انزع عنك هذا . فقال الرجل : أقرأ على - بهذا آية من كتاب الله تعالى ؟ قال : نعم ، « وَمَا آتَاكُمْ  
الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وقال عبد الله بن محمد بن هارون الفيرباني : سمعت  
الشافعى رضى الله عنه يقول : سلونى عما شئتم أخبركم من كتاب الله تعالى وسنة نبيكم صلى الله  
عليه وسلم ؛ قال فقلت له : ما تقول - أصلحك الله - فى المحرم يقتل الزُّنُور ؟ قال فقال :

(١) الغلول : الحياة فى المنم ، والسرقه من الغنيمة .

بسم الله الرحمن الرحيم ، قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » .  
 وحدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن جراح عن حذيفة بن اليمان قال :  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . حدثنا سفيان  
 ابن عيينة عن مسعر بن كدام عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب —  
 رضى الله عنه — أنه أمر بقتل الزنور . قال علماءنا : وهذا جواب في نهاية الحسن ، أفتى  
 بجواز قتل الزنور في الإحرام ، وبين أنه يقتدى فيه بعمر ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر  
 بالاقْتداء به ، وأن الله سبحانه أمر بقبول ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم ؛ بجواز قتله  
 مستنبط من الكتاب والسنة . وقد مضى هذا المعنى من قول عكرمة حين سئل عن أمهات  
 الأولاد فقال : هن أحرار في سورة « النساء » عند قوله تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا  
 الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ » . وفي صحيح مسلم وغيره عن علقمة عن ابن مسعود قال : قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم : « لمن الله الواثمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن<sup>(٢)</sup>  
 المتغيرات خلق الله » فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب ؛ فجاءت فقالت :  
 بلغني أنك لعنت كيت وكيت ! فقال : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وهو في كتاب الله ! فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فأوجدت فيه ما تقول . فقال :  
 لئن كنت قرأته لقد وجدته ! أما قرأت « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » !  
 قالت : بلى . قال : فإنه قد نهى عنه . الحديث . وقد مضى القول فيه في « النساء »<sup>(١)</sup>  
 مستوفى .

التاسعة — قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ » (٢) وإن جاء بلفظ الإيتاء وهو المناولة  
 فإن معناه الأمر ؛ بدليل قوله تعالى : « وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » فقابله بالنهى ، ولا يقابل  
 النهى إلا بالأمر ؛ والدليل على فهم ذلك ما ذكرناه قبل مع قوله عليه الصلاة والسلام : « إذا

(١) راجع ص ٥٥ ص ٢٥٩ وص ٣٩٢ . (٢) التنمصات : (جمع متنصة) وهي التي تحف الشعر

من وجهها . والمتفلجات : (جمع متفلجة) وهي التي تشكلف أن تفرق بين سنانها من الثنايا والرباحيات .

أمرتكم بأمرٍ فاتوا منه ما استعظم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه». وقال الكلبي: لما نزلت في رؤساء المسلمين، قالوا فيما ظهر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أموال المشركين: يا رسول الله، خذ صفيك والرابع، ودعنا والباقي؛ فهكذا كنا نفعل في الجاهلية. وأنشدوه:

لَكَ الْمِرْبَاعُ مِنْهَا وَالصَّفَايَا \* وَحُكُّكَ وَالنَّشِيطَةَ وَالْفُضُولُ

فأنزل الله تعالى هذه الآية .

العاشرة - قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي مَذَابِ اللَّهِ، إنه شديد لمن عصاه. وقيل: اتقوا الله في أوامره ونواهيه فلا تضيئوها. ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن خالف ما أمره به.

قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾

أى الفئء والغنائم « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ». وقيل: « كَى لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ » ولكن يكون « لِلْفُقَرَاءِ ». وقيل: هو بيان لقوله: « وَلِذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ » فلما ذكروا بأصنافهم قيل المال طؤلاء، لأنهم فقراء ومهاجرون وقد أُخْرِجُوا من ديارهم، فهم أحق الناس به. وقيل: « وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » للفقراء المهاجرين لكيلا يكون المال دولة للأغنياء من بنى الدنيا. وقيل: والله شديد العقاب للمهاجرين؛ أى شديد العقاب للكفار بسبب الفقراء المهاجرين ومن أجلهم. ودخل في هؤلاء الفقراء المتقدم ذكروهم في قوله تعالى: « وَلِذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى ». وقيل: هو عطف على ما مضى، ولم يأت بواو العطف كقولك: هذا المال لزيد لزيد لفلان لفلان. والمهاجرون هنا: من هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم حباً فيه ونصرة له. قال قتادة: هؤلاء المهاجرون الذين تركوا الديار والأموال والأهلين والأوطان حباً لله ولرسوله، حتى إن الرجل منهم كان يعصب الحجر على بطنه ليقيم به صلبه من الجوع، وكان الرجل يتخذ الحفيرة في الشتاء

ماله دثار غيرها . وقال عبد الرحمن بن أبزى وسعيد بن جبيرة : كان ناس من المهاجرين لأحدهم العبد والزوجة والدار والنساقة يمتح عليها وينزسو ، فنسبهم الله إلى الفقر وجعل لهم سهماً في الزكاة . ومعنى « أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ » أى أخرجهم كفار مكة ؛ أى أخرجوهم إلى الخروج ؛ وكانوا مائة رجل . ( يَتَشَوَّعُونَ ) يطلبون . ( فَضَلًا مِنَ اللَّهِ ) أى غنيمة في الدنيا ( وَرِضْوَانًا ) في الآخرة ؛ أى مرضاة ربهم . ( وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ) في الجهاد في سبيل الله . ( أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ) في فعلهم ذلك . وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بالجابية فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبا بن كعب ، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل ، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني ؛ فإن الله تعالى جعلنى له خازناً وقاسماً . ألا وإنى بآيدى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فمطمين ، ثم المهاجرين الأولين ؛ أنا وأصحابي أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا .

قوله تعالى : **وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠١﴾**

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ( **وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ** ) لا خلاف أن الذين تبوءوا الدار هم الأنصار الذين استوطنوا المدينة قبل المهاجرين إليها . « **وَالْإِيمَانَ** » نصب بفعل غير تبوءوا ؛ لأن التبوء إنما يكون في الأماكن . و ( **مِنْ قَبْلِهِمْ** ) « **مِنْ** » صلة تبوءوا والمعنى : والذين تبوءوا الدار من قبل المهاجرين واعتقدوا الإيمان وأخلصوه ؛ لأن الإيمان

ليس بمكان يتبؤا ، كقوله تعالى : « فَاجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ » (١) أى وادعوا شركاءكم ؛ ذكره أبو علي والزنجشري وغيرهما . ويكون من باب قوله : عَلَّقَتْهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا . ويجوز حمله على حذف المضاف كأنه قال : تبؤوا الدار ومواقع الإيمان . ويجوز حمله على ما دل عليه تبؤا ؛ كأنه قال : لزمو الدار ولزموا الإيمان فلم يفارقوهما . ويجوز أن يكون تبؤا الإيمان على طريق المثل ؛ كما تقول : تبؤا من بنى فلان الصميم . والتبؤ : التمكن والاستقرار . وليس يريد أن الأنصار آمنوا قبل المهاجرين ، بل أراد آمنوا قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إليهم .

الثانية - واختلف أيضا هل هذه الآية مقطوعة مما قبلها أو معطوفة ؛ فتأول قوم أنها معطوفة على قوله : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » وأن الآيات التي في الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض . ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا إليه ؛ لأن الله تعالى يقول : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا - إِلَى قَوْلِهِ - الْفَاسِقِينَ » فأخبر عن بنى النضير وبنى قينقاع . ثم قال : « وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » فأخبر أن ذلك للرسل صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يُوجف عليه حين خلوه . وما تقدم فيهم من القتال وقطع شجرهم فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر . ثم قال : « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ » وهذا كلام غير معطوف على الأول . وكذا « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ابتداء كلام في مدح الأنصار والثناء عليهم ؛ فإنهم ساءوا ذلك الشيء للمهاجرين ؛ وكأنه قال : الشيء للفقراء المهاجرين ؛ والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صفا لهم من الشيء . وكذا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ابتداء كلام ؛ والخبر « يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا » . وقال إسماعيل ابن إسحاق : إن قوله « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ » « وَالَّذِينَ جَاءُوا » معطوف على ما قبل ، وأنهم

شركاء في الفء ؛ أى هذا المال للمهاجرين والذين تبوءوا الدار . وقال مالك بن أوس :  
قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه هذه الآية « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » فقال : هذه لهؤلاء .  
ثم قرأ « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » فقال : هذه لهؤلاء . ثم قرأ « مَا آفَاءَ  
اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ - حتى بلغ - لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » ، « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ،  
« وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ثم قال : لئن عشت ليا تين الراعى وهو بسرٍ وحمير نصيبه منها  
لم يقرق فيها جبينه . وقيل : إنه دعا المهاجرين والأنصار واستشارهم فيما فتح الله عليه من  
ذلك ، وقال لهم : تثبتوا الأمر وتدبروه ثم أغدوا على . ففكر في ليلته فنتين له أن هذه الآيات  
في ذلك أنزلت . فلما أغدوا عليه قال : قد مررت البارحة بالآيات التي في سورة « الحشر »  
وتلا « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى - إلى قوله - لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » فلما بلغ  
قوله : « أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ » قال : ما هي لهؤلاء فقط . وتلا قوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ  
بَعْدِهِمْ - إلى قوله - رِءُوفٌ رَحِيمٌ » . ثم قال : ما بقى أحد من أهل الإسلام إلا وقد  
دخل في ذلك . والله أعلم .

الثالثة - روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال : لولا من يأتي من  
آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر . وفي الروايات  
المستفيضة من الطرق الكثيرة : أن عمر أبى سواد العراق ومصر وما ظهر عليه من الغنائم ؛  
لتكون من أعطيات المقاتلة وأرزاق الحشوة والذراري ، وأن الزبير وبلا ولا وغير واحد من  
الصحابة أرادوه على قسم ما فتح عليهم ؛ فكره ذلك منهم واختلف فيما فعل من ذلك ؛ فقيل :  
إنه استطاب أنفس أهل الجيوش ؛ فن رضى له بترك حظه بغير ثمن ليُقبَّه للساميين قلة . ومن  
أبى أعطاه ثمن حظه . فن قال : إنما أبقى الأرض بمد استطابة أنفس القوم جعل فصله  
كفعل النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه قسم خيبر ، لأن اشتراه إياها وترك من ترك عن  
طيب نفسه بمنزلة قسمها . وقيل : إنه أبقاها بغير شيء أعطاه أهل الجيوش . وقيل : إنه

(١) سروحير : منازل حمير بأرض اليمن . والسرو من الجبل : ما ارتفع عن مجرى السيل واحدر عن غلف الجبل .

(٢) سواد البلدة : ما حولها من الزيف والقرى .

تأول في ذلك قول الله سبحانه وتعالى : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ — إلی قوله — رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » علی ما تقدم . والله أعلم .<sup>(١)</sup>

الرابعة — واختلف العلماء في قسمة العَقَارِ ؛ فقال مالك : للإمام أن يوقفها لمصالح المسلمين . وقال أبو حنيفة : الإمام مخير بين أن يقسمها أو يجعلها وفقاً لمصالح المسلمين . وقال الشافعي : ليس للإمام حبسها عنهم بشير رضاهم ، بل يقسمها عليهم كسائر الأموال . فن طاب نفساً عن حقه للإمام أن يجعلها وفقاً عليهم فله . ومن لم يَظَب نفسه فهو أحق بماله . وعمر رضى الله عنه استطاب نفوس الغانمين وأشترها منهم .

قلت : وعلى هذا يكون قوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » مقطوعاً مما قبله ، وأنهم نُدبوا بالدعاء للأوليين والثناء عليهم .

الخامسة — قال ابن وهب : سمعت مالكا يذكر فضل المدينة على غيرها من الآفاق فقال : إن المدينة تَبَوَّثَ بالإيمان والمجرة ، وإن غيرها من القُرَى انْفِطَحَتْ بالسيف ؛ ثم قرأ « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ » الآية . وقد مضى الكلام في هذا ، وفي فضل الصلاة في المسجدين : المسجد الحرام ومسجد المدينة ؛ فلا معنى للإعادة .

السادسة — قوله تعالى : « وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا » يعني لا يحسدون المهاجرين على ما خُصُّوا به من مال الفِئء وغيره ؛ كذلك قال الناس . وفيه تقدير حذف مضافين ؛ المعنى مَسَّ حاجةٌ من قَفْدِ ما أُوتوا . وكل ما يبيد الإنسان في صدره مما يحتاج إلى إزالته فهو حاجة . وكان المهاجرون في دور الأنصار ؛ فلما غنم عليه الصلاة والسلام أموال بني النضير ، دعا الأنصار وشكرهم فيما صنعوا مع المهاجرين في إنزالهم لإياهم في منازلهم ، وإشراكهم في أموالهم . ثم قال : « إن أحببتهم قسمت ما أفاء الله على من بني النضير بينكم وبينهم ، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في مساكنكم وأموالكم وإن أحببتهم أعطيتهم وخرجوا من دوركم » . فقال سعد بن عبادة وسعد بن معاذ : بل نقسمه بين المهاجرين ، ويكونون في دورنا كما كانوا . ونادت الأنصار : رضينا وسأمتنا يا رسول الله ، فقال رسول الله

(١) جملة « والله أعلم » ساقطة من س . (٢) في ح ، س : « وعلى هذا يجيء » .

صلى الله عليه وسلم : ” اللَّهُمَّ أَرْحَمَ الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ “ . وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين ولم يمتط الأنصار شيئا إلا الثلاثة الذين ذكروناهم . ويحتمل أن يريد به « وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا » إذا كان قليلا [بل] يقنعون به و يرضون عنه . وقد كانوا على هذه الحالة حين حياة النبي صلى الله عليه وسلم دُنِيًّا ، ثم كانوا عليه بعد موته صلى الله عليه وسلم بحكم الدنيا . وقد أُنذِرهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال : ” سترون بعدى آترة فأصبروا حتى تلقوني على الحوض “ .

السابعة — قوله تعالى : ( وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ )<sup>(١)</sup> في الترمذى عن أبي هريرة : أن رجلا بات به ضيف فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه ؛ فقال لأمراته : نومي الصبية وأطفئى السراج وقزبي للضيف ما عندك ؛ فزلت هذه الآية « وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ » قال : هذا حديث حسن صحيح . خرجه مسلم أيضا . وخرج عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني مجهود . فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء . ثم أرسل إلى الأخرى فقالت مثل ذلك ؛ حتى قلن كلهن مثل ذلك ؛ لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء . فقال : مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ . ؟ فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله . فانطلق به إلى رحله فقال لأمراته : هل عندك شيء ؟ قالت : لا ، إلا قوت صبياني . قال : فقليلهم بشيء فإذا دخل ضيفنا فأطفئى السراج وأريه أنا ناكل ؛ فإذا أهوى ليا كل فقوى إلى السراج حتى تطفئيه . قال : فقعدهوا وأكل الضيف . فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ” قد تحبب الله<sup>(٢)</sup> — عز وجل — من ضيفكما بضيفكما الليلة “ . وفي رواية عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه . فقال : ” ألا رجل يضيف هذا رحمه الله ؟ “ فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة . فانطلق به إلى رحله ... ؛ وساق الحديث بنحو الذى قبله ، وذكر فيه نزول الآية . وذكر المهدي عن أبي هريرة أن هذا نزل في ثابت بن قيس ورجل

(١) راجع ص ١١ من هذا الجزء . (٢) علله بكذا ؛ شغله ولهاه به .

(٣) أى عظم ذلك عنده وكبر عليه ، وإطلاق المعجب على الله مجاز ؛ لأنه لا يخفى عليه أسباب الأشياء .



الله عليه وسلم أم أيمن مولاته ، أم أسامة بن زيد . قال ابن شهاب : فأخبرني أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة ، رد المهاجرون إلى الأنصار منافعهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم . قال : فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمي عذاقها ، وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانته من حائطه . خرجه مسلم أيضا .

الثامنة — الإيثار : هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنيوية ، ورغبة في الحظوظ الدينية . وذلك ينشأ عن قوة اليقين ، وتوكيد المحبة ، والصبر على المشقة . يقال : آثرته بكذا ؛ أى خصصته به وفضلته . ومفعول الإيثار محذوف ؛ أى يؤثرونهم على أنفسهم بأموالهم ومنازلهم ، لا عن غنى بل مع احتياجهم إليها ؛ حسب ما تقدم بيانه . وفي موطأ مالك : « أنه بلغه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أن مسكينا سألها وهى صائمة وليس فى بيتها إلا رغيف ؛ فقالت لمولاة لها : أعطيه إياه ؛ فقالت : ليس لك ما تطيرين عليه ؟ فقالت : أعطيه إياه . قالت : ففعلت . قالت : فلما أمسينا أهدى لنا أهل بيت أو إنسان ما كان يهدى لنا : شاة وكفتها<sup>(١)</sup> . فدعنتى عائشة فقالت : كُلى من هذا ، فهذا خير من قُرصك . قال علماؤنا : هذا من المال الرابح ، والفعل الزاكي عند الله تعالى يجعل منه ما يشاء ، ولا ينقص ذلك مما يذخر عنه . ومن ترك شيئا لله لم يجد فقده . وعائشة رضى الله عنها فى فعلها هذا من الذين أنبى الله عليهم بأنهم يؤثرون على أنفسهم مع ما هم فيه من الخصاصة ، وأن من فعل ذلك فقد وقى شئ نفسه وأفلح فلا حلا لا خسارة بعده . ومعنى ( شاة وكفتها ) فإن العرب — أو بعض العرب أو بعض وجوههم — كان هذا من طعامهم ، يأتون إلى الشاة أو الخروف إذا سلخوه غطوه كله بمجين البر وكفتوه به ثم علقوه فى الثنور ، فلا يخرج من ودك شئ . إلا فى ذلك الكفن ؛ وذلك من طيب الطعام عندهم . وروى النسائي عن نافع

(١) أى أنها كانت ملفوفة بالرغف ؛ وسياق معناه بأوضح من هذا . وقولها : « ما كان يهدى لنا » تريد أن عائشة رضى الله عنها لم تعلم بذلك ولم تحسب به فتحت به وتمول عليه ، ولكن الله سبحانه عوضها من حيث لا تحسب . (شرح الموطأ) .

أن ابن عمر اشتكى واشتهى عنبًا ، فاشترى له عنقود بدرهم ، بغاء مسكين فسأل ؛ فقال : أعطوه إياه ؛ فخالف إنسان فاشتراه بدرهم ، ثم جاء به إلى ابن عمر ، بغاء المسكين فسأل ؛ فقال : أعطوه إياه ؛ ثم خالف إنسان فاشتراه بدرهم ، ثم جاء به إليه ؛ فأراد السائل أن يرجع فمنع . ولو علم ابن عمر أنه ذلك العنقود ما ذاقه ؛ لأن ما خرج لله لا يعود فيه . وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا محمد بن مطرف قال : حدثنا أبو حازم عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن مالك الدار : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذ أربعمائة دينار ، فجعلها في صرة ثم قال للغلام : اذهب بها إلى أبي عبيدة بن الجراح ، ثم تَلَكَّأ ساعة في البيت حتى تنظر ماذا يصنع بها . فذهب بها الغلام إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه في بعض حاجتك ؛ فقال : وَصَلَهُ اللهُ وَرَحِمَهُ ، ثم قال : تعالى يا جارية ، اذهبي بهذه السبعة إلى فلان ، وبهذه الخمسة إلى فلان ؛ حتى أنقذها . فرجع الغلام إلى عمر ، فأخبره فوجده قد أعد مثلها لمعاذ بن جبل ؛ وقال : اذهب بهذا إلى معاذ بن جبل ؛ وتَلَكَّأ في البيت ساعة حتى تنظر ماذا يصنع ، فذهب بها إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه في بعض حاجتك ، فقال : رحمه الله وَوَصَلَهُ ، وقال : يا جارية ، اذهبي إلى بيت فلان بكذا وبيت فلان بكذا ، فأطلعت امرأة معاذ فقالت : ونحن ! والله مساكين فأعطينا . ولم يبق في الخرق إلا ديناران قد جاء بهما إليها . فرجع الغلام إلى عمر فأخبره فسَمَرَ بذلك عمر وقال : إنهم إخوة ! بعضهم من بعض . ونحوه عن عائشة رضى الله عنها في إعطاء معاوية إياها ، وكان عشرة آلاف وكان المُشَكِّد دخل عليها .<sup>(١)</sup> فإن قيل : وردت أخبار صحيحة في النهي عن التصدق بجميع ما يملكه المرء ، قيل له : إنما كره ذلك في حق من لا يوثق منه الصبر على الفقر ، وخاف أن يتعرض للسألة إذا فقد ما ينقذه . فأما الأنصار الذين أثنى الله عليهم بالإيثار على أنفسهم ، فلم يكونوا بهذه الصفة ، بل كانوا كما قال الله تعالى : « وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ » . وكان الإيثار فيهم أفضل من الإمساك . والإمساك لمن لا يصبر<sup>(٢)</sup>

(١) بمد كلمة « عليا » بإض في ح ، ز ، س ، هـ ، نيه عليه التامم بقوله : بإض في الأصل .

(٢) راجع ج ٢ ص ٢٤٣ .

ويتعرض للسألة أولى من الإيثار . وروى أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمنزل البيضة من الذهب فقال : هذه صدقة ، فرماه بها وقال : ” أتى أحدكم بجميع ما يملكه فيتصدق به ثم يقعد يتكفف الناس “ . والله أعلم .

التاسعة : — والإيثار بالنفس فوق الإيثار بالمال وإن عاد إلى النفس . ومن الأمثال السائرة :

\* **وَالْجُودُ بِالنَّفْسِ أَقْصَى غَايَةِ الْجُودِ** <sup>(١)</sup> \*

ومن عبارات الصوفية الرشيقة في حد المحبة : أنها الإيثار ، ألا ترى أن امرأة العزيز لما تهاوت في حُبها ليوسف عليه السلام ، آثرته على نفسها فقالت : أنا راودته عن نفسه . وأفضل الجود بالنفس الجود على حماية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففي الصحيح : أن أبا طلحة ترس على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أُحد ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتطلع ليرى القوم . فيقول له أبو طلحة : لا تُشرف يا رسول الله ! لا يصيبونك ! تخشى دون نحرك ! ووقى بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم فشأت . وقال حذيفة العدوي : انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عم لي — ومعى شيء من الماء — وأنا أقول : إن كان به رمقٌ سقيته ، فإذا أنا به ، فقلت له : أسقيك ، فأشار برأسه أن نعم ، فإذا أنا برجل يقول : آه ! آه ! فأشار إلى ابن عمي أن انطلق إليه ، فإذا هو هشام بن العاص فقلت : أسقيك ؟ فأشار أن نعم . فسمع آخر يقول : آه ! آه ! فأشار هشام أن انطلق إليه بفتته فإذا هو قد مات . فرجعت إلى هشام فإذا هو قد مات . فرجعت إلى ابن عمي فإذا هو قد مات . وقال أبو يزيد البسطامي : ما غلبني أحد ما غلبني شابٌ من أهل بلخ ! قدم علينا حاجاً فقال لي : يا أبا يزيد ، ما حدُّ الزهد عندكم ؟ فقلت : إن وجدنا أكلنا . وإن فقدنا صبرنا .

(١) هو من بيت لمسلم بن الوليد ، صدره :

\* تجود بالنفس إذ أنت الضنين بها \*

يقول : تجود بنفسك في الحرب إذ أنت الضنين بها في الدم . ويرى :

\* يجود بالنفس إذ ضن الجواد بها \*

فقال : هكذا كلاب بلخ عندنا . فقلت : وما حدّ الزهد عندكم ؟ قال : إن فقدنا شكرنا ، وإن وجدنا آثرنا . وسئل ذو النون المصري : ما حدّ الزاهد المشرح صدره ؟ قال ثلاث : تفريق المجموع ، وترك طلب المغفود ، والإيثار عند القوت . وحكى عن أبي الحسن الأنطاكي : أنه اجتمع عنده نيف وثلاثون رجلا بقرية من قرى الرى ، ومعهم أرغفة معدودة لا تُشبع جيمهم ، فكسروا الرغفان وأطفئوا السراج وجلسوا للطعام ؛ فلما رُفِعَ فإذا الطعام بحاله لم يأكل منه أحد شيئا ؛ إيثارا لصاحبه على نفسه .

العاشرة — قوله تعالى : **(لَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ)** الخصاص : الحاجة التي تختل بها الحال . وأصلها من الاختصاص وهو انفراد بالأمر . فالخصاصة الإفراد بالحاجة ؛ أى ولو كان بهم فاقة وحاجة . ومنه قول الشاعر :

أما الربيع إذا تكوّن خصاصة \* عاش السقيم به وأثرى المُقتر

الحادية عشرة — قوله تعالى : **(وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)** الشحّ والبخل سواء ؛ يقال : رجل شحيح بين الشحّ والشحاحة . قال عمرو بن كلثوم :

ترى الأبحز الشحيح إذا أمرت \* عليه لِمَالِه فيها مُهيناً<sup>(٢)</sup>

وجعل بعض أهل اللغة الشحّ أشدّ من البخل . وفى الصحاح : الشحّ البخل مع حرص ؛ تقول : شححت (بالكسر) تشحّ . وشححت أيضا تشحّ وتشحّ . ورجل شحيح ، وقومٌ شحاح وأشححة . والمراد بالآية : الشحّ بالزكاة وما ليس بفرض من صلة ذوى الأرحام والضيافة ، وما شا كل ذلك . فليس بشحيح ولا بخيل من أنفق في ذلك وإن أمسك عن نفسه . ومن وسّع على نفسه ولم ينفق فيما ذكرناه من الزكوات والطاعات فلم يُوقِ شُحَّ نفسه . وروى الأسود عن ابن مسعود أن رجلا أتاه فقال له : إني أخاف أن أكون قد هلكت ؟ قال :

(١) جملة « قوله تعالى » ساقطة من س . (٢) فى شرح التبريزى : « الحز : الضيق البخل .

وقيل : هو السى الخلق اللئيم . وقوله : إذا أمرت عليه . أى أدبرت ، والمعنى : أن العمر إذا كثر درراتها عليه

أهان ماله ؛ يقال : فلا مهين لماله ؛ إذا كان سخيا . وفلان معز لماله ، إذا كان بخيلا .

وما ذاك ؟ قال : سمعت الله عز وجل يقول : « وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » وأنا رجل شحيح لا أكاد أن أخرج من يدي شيئاً . فقال ابن مسعود : ليس ذلك بالشح الذى ذكره الله تعالى فى القرآن ، إنما الشح الذى ذكره الله تعالى فى القرآن أن تأكل مال أخيك ظلماً ، ولكن ذلك البخل ، وبئس الشيء البخل . ففترق رضى الله عنه بين الشح والبخل . وقال طاوس : البخل أن يخجل الإنسان بما فى يده ، والشح أن يشح بما فى أيدي الناس ، يجب أن يكون له ما فى أيديهم بالحلل والحرام ، لا يقنع . ابن جبير : الشح منع الزكاة وآذخار الحرام . ابن عيينة : الشح الظلم . الليث : ترك الفرائض وانتهاك المحارم . ابن عباس : من أتبع هواه ولم يقبل الإيمان فذلك الشحيح . ابن زيد : من لم يأخذ شيئاً [ لشيء ] نهاه الله عنه ، ولم يدعه الشح [ على أن يمنع شيئاً من شيء ] أمره الله به ، فقد وقاه الله شح نفسه . وقال أنس : قال النبى صلى الله عليه وسلم : « بَرِيءٌ مِنَ الشَّحِّ مَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ وَقَرَى الضَّيْفَ وَأَعْطَى فِي النَّائِبَةِ » . وعنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شُحِّ نَفْسِي وَإِسْرَافِهَا وَوَسَاوِسِهَا » . وقال أبو الهيثاج الأسدى : رأيت رجلاً فى الطواف يدعو : اللهم قِنِي شُحَّ نَفْسِي . لا يزيد على ذلك شيئاً ، فقلت له ؟ فقال : إذا وقيت شُحَّ نَفْسِي لم أسرق ولم أزن ولم أفعل . فإذا الرجل عبد الرحمن ابن عوف .

قلت : يدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « اتَّقُوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة واتَّقُوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » . وقد بيناه فى آخر « آل عمران » . وقال كسرى لأصحابه : أى شيء أضرت بآدم ؟ قالوا : الفقر . فقال كسرى : الشح أضرت من الفقر ؛ لأن الفقير إذا وجد شح ، والشحيح إذا وجد لم يشبع أبداً .

قوله تعالى : **وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ** ﴿١٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : **(وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ)** يعنى التابعين ومن دخل فى الإسلام الى يوم القيامة . قال ابن أبى ليلي : الناس على ثلاثة منازل : المهاجرون ، والذين تبوءوا الدار والإيمان ، والذين جاءوا من بعدهم . فاجتهد ألا تخرج من هذه المنازل . وقال بعضهم : كن شمساً ، فإن لم تستطع فكن قرراً ، فإن لم تستطع فكن كوكباً مضيئاً ، فإن لم تستطع فكن كوكباً صغيراً ، ومن جهة النور لا تنقطع . ومعنى هذا : كن مهاجرياً . فإن قلت : لا أجد ، فكن أنصاريّاً . فإن لم تجد فأعمل كأعمالهم ، فإن لم تستطع فأحبهم واستغفر لهم كما أمرك الله . وروى مصعب بن سعد قال : الناس على ثلاثة منازل ، فضت منزلتان وبقيت منزلة ، فأحسن ما أتم عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التى بقيت . وعن جعفر بن محمد ابن على عن أبيه عن جدّه على بن الحسين رضى الله عنه ، أنه جاءه رجل فقال له : يا بن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما تقول فى عثمان ؟ فقال له : يا أحمى أنت من قوم قال الله فيهم : **«لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ»** الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن [ لم تكن من أهل الآية ] <sup>(١)</sup> فانت من قوم قال الله فيهم : **«وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ»** الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن لم تكن من أهل الآية الثالثة لتخرجن من الإسلام ! وهى قوله تعالى : **«وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ»** الآية . وقد قيل : إن محمد ابن على بن الحسين ، رضى الله عنهم ، روى عن أبيه : أن نفرّاً من أهل العراق جاءوا إليه ، فسبوا أبا بكر وعمر — رضى الله عنهما — ثم عثمان — رضى الله عنه — فأكثروا ، فقال لهم : **«أين المهاجرين الأقويين أتم ؟ قالوا لا . فقال : أفن الذين الذين تبوءوا الدار والإيمان من**

قبلهم ؟ فقالوا لا . فقال : قد تراءتُم من هذين الفريقين ! أنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » قوموا ، فعل الله بكم وفعل !! ذكره النحاس .

الثانية — هذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة ؛ لأنه جعل لمن بعدهم حظاً في الشيء ما أقاموا على محبتهم ومولاتهم والاستغفار لهم ، وأن من سبهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيه شرماً إنه لا حق له في الشيء ؛ روى ذلك عن مالك وغيره . قال مالك : من كان يَبْغِضُ أحداً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، أو كان في قلبه عليهم غِلٌّ ، فليس له حق في شيء المسلمين ؛ ثم قرأ « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » الآية .

الثالثة — هذه الآية تدل على أن الصحيح من أقوال العلماء فسمه المنقول ، وإبقاء العقار والأرض شيئاً<sup>(١)</sup> بين المسلمين أجمعين ؛ كما فعل عمر رضي الله عنه ؛ إلا أن يجتهد الوالي فينفذ أمراً فيمضي عمله فيه لاختلاف الناس عليه وأن هذه الآية قاضية بذلك ؛ لأن الله تعالى أخبر عن الشيء وجعله لثلاث طوائف : المهاجرين والأنصار — وهم معلومون — « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » . فهي عامة في جميع التابعين والآتين بعدهم إلى يوم الدين . وفي الحديث الصحيح : أن النبي صلى الله عليه في جميع التابعين والآتين بعدهم إلى يوم الدين . وفي الحديث الصحيح : أن النبي صلى الله عليه وسلم نرجح إلى المقبرة فقال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ووددت أن رأيت إخواننا<sup>(٢)</sup> » قالوا : يا رسول الله ، ألسنا بإخوانك ؟ فقال « بل أتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعدُ وأنا قرطهم على الخوض » . فبين صلى الله عليه وسلم أن إخوانهم كل من يأتي بعدهم ؛ لا كما قال السدي والكوفي : إنهم الذين هاجروا بعد ذلك . وعن الحسن أيضاً « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » من قصد إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد انقطاع الهجرة .

(١) كذا في الأصول . والمراد جعلها عامة شاملة بين المسلمين .

(٢) في صحيح مسلم : « أنا قد رأيتنا ... » .

الرابسة - قوله تعالى : ( يَقُولُونَ ) نصب في موضع الحال ؛ أى قائلين . ( رَبَّنَا  
 أَغْفِرْ لَنَا وَإِلْخَوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ) فيه وجهان : أحدهما - أمروا أن يستغفروا لمن  
 سبق هذه الأمة من مؤمنى أهل الكتاب . قالت عائشة رضى الله عنها : فأمرُوا أن يستغفروا  
 لهم فسبواهم . الثانى - أمروا أن يستغفروا للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . قال  
 ابن عباس : أمر الله تعالى بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو يعلم أنهم  
 سَيَفْتَنُونَ . وقالت عائشة : أمرتم بالاستغفار لأصحاب محمد فسببتموهم ، سمعت نبيكم صلى الله  
 عليه وسلم يقول : " لا تذهب هذه الأمة حتى يلعن آخرها أولها " وقال ابن عمر : سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا لمن الله  
 أشركم " . وقال العوام بن حوشب : أدركت صدر هذه الأمة يقولون : اذكروا محاسن  
 أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تألف عليهم القلوب ، ولا تذكروا ما شجر بينهم  
 فتجسروا الناس عليهم . وقال الشعبي : تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة ،  
 سئلت اليهود : من خير أهل ملتكم ؟ فقالوا : أصحاب موسى . وسئلت النصارى : من خير  
 أهل ملتكم ؟ فقالوا : أصحاب عيسى . وسئلت الرافضة من شر أهل ملتكم ؟ فقالوا : أصحاب  
 محمد ، أمروا بالاستغفار لهم فسبواهم ، فالسيف طيهم مسلول إلى يوم القيامة ، لا تقوم لهم  
 راية ، ولا تثبت لهم قدم ، ولا تجتمع لهم كلمة ، كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله بسفك  
 دماثهم وإدحاض حجتهم . أعاذنا الله وإياكم من الأهواء المضلة . ( وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا  
 لِلَّذِينَ آمَنُوا ) أى حقدًا وحسدًا ( رَبَّنَا إِنَّكَ رءُوفٌ رَحِيمٌ ) .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ  
 كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطِيعُ  
 فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾

تعجب من اغترار اليهود بما وعدهم المنافقون من النصر مع علمهم بأنهم لا يعتقدون ديناً ولا كتاباً. ومن جملة المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول، وعبد الله بن نبتل، ورفاعة بن زيد. وقيل: رافعة بن تابوت، وأوس بن قَيْظي، كانوا من الأنصار ولكنهم نافقوا، وقالوا ليهود قُرَيْظَةَ والنَّضِير: (لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ) . وقيل: هو من قول بني النَّضِير لقُرَيْظَةَ . وقوله: (وَلَا نَطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا) يعنون محمداً صلى الله عليه وسلم؛ لا نطيعه في قتالكم. وفي هذا دليل على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من جهة علم الغيب؛ لأنهم أخرجوا فلم يخرجوا، وقوتلوا فلم ينصروهم؛ كما قال الله تعالى: (وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ) أى في قولهم وفعلهم .

قوله تعالى: لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ قَصَرُوهُمْ لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى: (لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ) أى منهزمين . (ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ) قيل: معنى «لَا يَنْصُرُونَهُمْ» طامعين . «وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ» مكرهين «لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ» . وقيل: معنى «لَا يَنْصُرُونَهُمْ» لا يدومون على نصرهم . هذا على أن الضميرين متفقان . وقيل: إنهما مختلفان؛ والمعنى لئن أخرج اليهود لا يخرج معهم المنافقون، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم . «وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ» أى ولئن نصر اليهود المنافقين «لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ» . وقيل: «لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ» أى علم الله منهم أنهم لا يخرجون إن أخرجوا . «وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ» أى علم الله منهم ذلك . ثم قال: «لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ» فأخبر عما قد أخبر أنه لا يكون كيف كان يكون لو كان؟ وهو كقوله تعالى: «وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ» . وقيل: معنى «وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ» أى ولئن شئنا أن ينصروهم زيننا ذلك لهم . «لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ» .

قوله تعالى : لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : (لَأَنْتُمْ) يامعشر المسلمين (أَشَدُّ رَهَبَةً) أى خوفاً وخشية (فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ) يعنى صدور بنى النضير . وقيل : فى صدور المنافقين . ويحتمل أن يرجع إلى الفريقين ؛ أى يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم ذلك الخوف . (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ) أى لا يفقهون قدر عظمة الله وقدرته .

قوله تعالى : لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بِيَهُمْ شَدِيدٌ مَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : (لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا) يعنى اليهود (إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ) أى بالحيطان والدور ؛ يظنون أنها تمنعهم منكم . (أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ) أى من خلف حيطان يستترون بها الجُنُودُ وَرَهَبَتِهِمْ . وقراءة العامة « جُدُرٍ » على الجمع ، وهو اختيار أبى عبيدة وأبى حاتم ؛ لأنها نظير قوله تعالى : « فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ » وذلك جمع . وقرأ أبى عباس ومجاهد وأبى كثير وأبى محيىصن وأبو عمرو « جُدَارٍ » على التوحيد ؛ لأن التوحيد يؤدى عن الجمع . وروى عن بعض المتكئين « جُدْرٍ » (بفتح الجيم وإسكان الدال) ؛ وهى لغة فى الجدار . ويموز أن يكون معناه من وراء نخيلهم وشجرهم ؛ يقال : أَجْدَرُ النَّخْلُ إِذَا طَلَعَتْ رَوْسُهُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ . والجُدْرُ : نبتٌ واحده جُدْرَةٌ . وقُرَى « جُدْرٍ » (بضم الجيم وإسكان الدال) جمع الجدار . ويموز أن تكون الألف فى الواحد كَأَلْفِ كِتَابٍ ، وفى الجمع كَأَلْفِ ظُرَافٍ . ومثله ناقة هِجَانٌ وَنَوْقٌ هِجَانٌ ؛ لأنك تقول فى التثنية : هِجَانَانٌ ؛ فصار لفظ الواحد والجمع مشتبهين فى اللفظ مختلفين فى المعنى ؛ قاله ابن جنى .

قوله تعالى : ﴿ بِأَسْمِهِمْ يُنْذِرُ شَدِيدٌ ﴾ يعني عداوة بعضهم لبعض . وقال مجاهد : ﴿ بِأَسْمِهِمْ يُنْذِرُ شَدِيدٌ ﴾ أى بالكلام والوعيد لنفعلن كذا . وقال السدى : المراد اختلاف قلوبهم حتى لا يتفقوا على أمر واحد . وقيل : « بِأَسْمِهِمْ يُنْذِرُ شَدِيدٌ ﴾ أى إذا لم يلقوا عدواً نسبوا أنفسهم إلى الشدة والبأس ، ولكن إذا لقوا العدو انهزموا . ﴿ تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ يعني اليهود والمنافقين ؛ قاله مجاهد . وعنه أيضا معنى المنافقين . الثورى : هم المشركون وأهل الكتاب . وقال قتادة : « تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا » أى مجتمعين على أمر ورأى . « وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى » متفرقة . فأهل الباطل مختلفة آراؤهم ، مختلفة شهادتهم ، مختلفة أهواؤهم ؛ وهم مجتمعون فى عداوة أهل الحق . وعن مجاهد أيضا : أراد أن دين المنافقين مخالف لدين اليهود ؛ وهذا ليقوى أنفوس المؤمنين طيمهم . وقال الشاعر :

إلى الله أشكو نية شئت المصا \* هى اليوم شتى وهى أمس جمع

وفى قراءة ابن مسعود « وقلوبهم أشت » معنى أشد تشنيتا ؛ أى أشد اختلافا . ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ أى ذلك التشنيت والكفر بأنهم لا عقل لهم يعقلون به أمر الله .

قوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهُمْ وَهُمْ عَدَابٌ أَلِيمٌ ﴾

قال ابن عباس : معنى به قِسْفَاع ؛ أمكن الله منهم قبل بنى النضير . وقال قتادة : معنى بنى النضير ؛ أمكن الله منهم قبل قريظة . مجاهد : معنى كفار قريش يوم بدر . وقيل : هو عام فى كل من انتقم منه على كفره قبل بنى النضير من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم . ومعنى ﴿ وَبَالَ ﴾ جزاء كفرهم . ومن قال : هم بنو قريظة ، جعل « وَبَالَ أَمْرِهِمْ » نزولهم على حكم سعد بن معاذ ؛ فحكم فيهم بقتل المقاتلة وسبى الذرية . وهو قول الضحاك . ومن قال المراد بنو النضير قال : « وَبَالَ أَمْرِهِمْ » الجلاء والنهى . وكان بين النضير وقريظة ستان . وكانت وقعة بدر قبل غزوة بنى النضير بستة أشهر ؛ فلذلك قال : « قَرِيبًا » وقد قال قوم : غزوة بنى النضير بعد وقعة أحد . ﴿ وَهُمْ عَدَابٌ أَلِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup> فى الآخرة .

(١) كلمة « أليم » سائطة من .

قوله تعالى : كَتَبَ الشَّيْطَانُ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ  
إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا  
أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ( كَتَبَ الشَّيْطَانُ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ ) هذا ضرب مثل للنافقين واليهود  
في تحاذلهم وعدم الوفاء في نصرتهم . وحذف حرف العطف ، ولم يقل : وكنتل الشيطان ؛  
لأن حذف حرف العطف كثير ؛ كما تقول : أنت عاقل ، أنت كريم ، أنت عالم . وقد روى عن  
النبي صلى الله عليه وسلم : أن الإنسان الذي قال له الشيطان اكفر ، راهب تركت عنده امرأة  
أصابها لَمَسٌ لِيَدْعُوَ لها ، فزبن له الشيطان فوطئها فحملت ، ثم قتلها خوفاً أن يفتضح ، فدل  
الشيطان قومها على موضعها ، فجاءوا فاستنزلوا الراهب ليقتلوه ، فجاء الشيطان فوعده أنه إن  
سجد له أنجاه منهم ، فسجد له فترا منه فأسلمه . ذكره القاضي إسماعيل وعل بن المديني عن  
سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عباس عن عبيد بن رفاعة الزرقي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم . وذكر خبره مطولاً ابن عباس ووهب بن منبه . ولفظهما مختلف .  
قال ابن عباس في قوله تعالى : « كَتَبَ الشَّيْطَانُ » : كان راهب في القنطرة يقال له : برصيصا ؛  
قد تعبد في صومعته سبعين سنة ، لم يعص الله فيها طرفة عين ، حتى أعا إبليس ؛ فجمع  
إبليس مردة الشياطين فقال : ألا أجد منكم من يكفيني أمر برصيصا ؟ فقال الأبيض ،  
وهو صاحب الأنبياء ، وهو الذي قصد النبي صلى الله عليه وسلم في صورة جبريل ليوسوس  
إليه على وجه الوحى ، فجاء جبريل فدخل بينهما ، ثم دفعه بيده حتى وقع بأقصى الهند ؛ فذلك  
قوله تعالى : « ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ » <sup>(١)</sup> فقال : أنا أكفيك ، فانطلق فتربا بزى  
الرهبان ، وحلق وسط رأسه حتى أتى صومعة برصيصا فناداه فلم يجبه ؛ وكان لا يفتل من  
صلاته إلا في كل عشرة أيام يوماً ، ولا يفطر إلا في كل عشرة أيام ؛ وكان يواصل العشرة

الأيام والعشرين والأكثر؛ فلما رأى الأبيض أنه لا يبيحه أقبل على العبادة في أصل صومته؛ فلما انتقل برصيصة من صلاته، رأى الأبيض قائماً يصلي في هيئة حسنة من هيئة الرهبان؛ فندم حين لم يبيحه، فقال: ما حاجتك؟ فقال: أن أكون معك، فأناذب بأدبك، وأقتبس من عملك، ونجتمع على العبادة؛ فقال: إني في شغل عنك؛ ثم أقبل على صلاته؛ وأقبل الأبيض أيضاً على الصلاة؛ فلما رأى برصيصة شدة اجتهاده وعبادته قال له: ما حاجتك؟ فقال: أن تأذن لي فأرتفع إليك. فأذن له فأقام الأبيض معه حوَّلاً لا يُفطر إلا في كل أربعين يوماً واحداً، ولا يفتل من صلاته إلا في كل أربعين يوماً، وربما مد إلى الثمانين؛ فلما رأى برصيصة اجتهاده تقاصرت إليه نفسه. ثم قال الأبيض: عندي دعوات يَسْفِي الله بها السقيم والمبتلى والمجنون؛ فعلمه إياها. ثم جاء إلى إبليس فقال: قد والله أهلك الرجل. ثم تعرَّض لرجل فخقه، ثم قال لأهله - وقد تصوَّر في صورة الآدميين - : إن بصاحبكم جنوناً فأطِبه؟ قالوا نعم. فقال: لا أقوى على جِثَّتِه، ولكن اذهبوا به إلى برصيصة، فإن عنده اسم الله الأعظم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دُعي به أجاب؛ فقاموه فدعا بتلك الدعوات، فذهب عنه الشيطان. ثم جعل الأبيض يفعل بالناس ذلك ويرشدهم إلى برصيصة فيعاقون. فانطلق إلى جارية من بنات الملوك بين ثلاثة إخوة، وكان أبوهم ملكاً فمات واستخلف أخاه، وكان عمها ملكاً في بني إسرائيل فعذبها وخنقها. ثم جاء إليهم في صورة رجل متطبب ليعالجها فقال: إن شيطانها مارد لا يطاق، ولكن اذهبوا بها إلى برصيصة فدعواها عنده، فإذا جاء شيطانها دعا لها فبرئت؛ فقالوا: لا يبيحنا إلى هذا؛ قال: فأبْنُوا صومعةً في جانب صومته ثم ضعوا فيها، وقولوا: هي أمانة عندك فاحتسب فيها. فسألوه ذلك فأبى، فبْنُوا صومعة ووضعوا فيها الحارية؛ فلما انتقل من صلاته عين الحارية وما بها من الجمال فأسقط في يده، فجاءها الشيطان فخفقها فانقتل من صلاته ودعا لها فذهب عنها الشيطان، ثم أقبل على صلاته فجاءها الشيطان فخفقها. وكان يكشف عنها ويتمرض بها لبرصيصة، ثم جاءه الشيطان فقال: وَيْحَكَ! واقمها، فاتجد

مثلها ثم تتوب بعد ذلك . فلم يزل به حتى واقمها لحملت وظهر حملها . فقال له الشيطان : ويحك ! قد انتضحت . فهل لك أن تقتلها ثم تتوب فلا تفتضح ، فإن جاءوك وسألوك فقل جاءها شيطانها فذهب بها . فقتلها برصيصا ودفنها ليلاً ؛ فأخذ الشيطان طُرف ثوبها حتى بقي خارجاً من التراب ؛ ورجع برصيصا إلى صلاته . ثم جاء الشيطان إلى إختوتها في المنام فقال : إن برصيصا فعل بأختكم كذا وكذا ، وقتلها ودفنها في جبل كذا وكذا ؛ فاستعظموا ذلك وقالوا لبرصيصا : ما فعلت أختنا ؟ فقال : ذهب بها شيطانها ؛ فصدقوه وانصرفوا . ثم جاءهم الشيطان في المنام وقال : إنها مدفونة في موضع كذا وكذا ، وإن طرف رداها خارج من التراب ؛ فانطلقوا فوجدوها ، فهدموا صومعته وأزروه وخنقوه ، وحملوه إلى الملك فأقر على نفسه فأمر بقتله . فلما صُلب قال الشيطان : أتعرفني ؟ قال لا والله ! قال : أنا صاحبك الذي علمت الدعوات ، أما أنقيت الله أما استحييت وأنت أعبد بنى إسرائيل ! ثم لم يكفك صنيعك حتى فضحت نفسك ، وأقررت عليها وفضحت أشباهك من الناس ! فإن متَّ على هذه الحالة لم يفلح أحد من نظرائك بعدك . فقال : كيف أصنع ؟ قال : تطيعني في خصلة واحدة وأنجيك منهم وأخذ بأعينهم . قال : وما ذاك ؟ قال تسجد لي سجدة واحدة ؛ فقال : أنا أفعل ؛ فسجد له من دون الله . فقال : يا برصيصا ، هذا أردت منك ؛ كان عاقبة أمرك أن كفرت بربك ، إني برىء منك ، إني أخاف الله رب العالمين . وقال وهب ابن منبه : إن عابداً كان في بنى إسرائيل ، وكان من أعبد أهل زمانه ، وكان في زمانه ثلاثة إخوة لهم أخت ، وكانت بكراً ، ليست لهم أخت غيرها ، نفرج البعث على ثلاثتهم ، فلم يدروا عند من يخلفون أختهم ، ولا عند من يأمنون عليها ، ولا عند من يضعونها . قال فاجتمع رأيهم على أن يخلفوها عند عابد بنى إسرائيل ، وكان ثقةً في أنفسهم ، فأتوه فسألوه أن يخلفوها عنده ، فتكون في كنفه وجواره إلى أن يقفلوا من غزاتهم ، فإبى ذلك عليهم وتموّد بالله منهم ومن أختهم . قال فلم يزالوا به حتى أطعمهم فقال : أنزلوها في بيتٍ حذاء صومعتي ، فأنزلوها في ذلك البيت ثم انطلقوا وتركوها ، فمكثت في جوار ذلك العابد زماناً ، ينزل إليها الطعام من

صومعته ، فيضعه عند باب الصومعة ، ثم يفتق بابها و يصعد في صومعته ، ثم يأمرها فتخرج من بيتها فتأخذ ما وضع لها من الطعام . قال : فتلطف له الشيطان فلم يزل يرغبه في الخير ، ويعظم عليه خروج الحارية من بيتها نهاراً ، ويخوفه أن يراها أحد فيعلقها . قال : فلبث بذلك زماناً ، ثم جاء إبليس فرغبه في الخير والأجر ، وقال له : لو كنت تمشي إليها بطعامها حتى تضعه في بيتها كان أعظم لأجرك ؛ قال : فلم يزل به حتى مشى إليها بطعامها فوضعه في بيتها ، قال : فلبث بذلك زماناً ثم جاء إبليس فرغبه في الخير وحصّنه عليه ، وقال : لو كنت تكلمها وتحديثها فتانس بمديثك ، فإنها قد استوحشت وحشة شديدة . قال : فلم يزل به حتى حدثها زماناً يطلع عليها من فوق صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك فقال : لو كنت تنزل إليها فتقعد على باب صومعتك وتحديثها وتقعده على باب بيتها فتحدثك كان آنس لها . فلم يزل به حتى أنزله وأجلسه على باب صومعته يحدثها ، وتخرج الحارية من بيتها ، فلبثا زماناً يتحدثان ، ثم جاء إبليس فرغبه في الخير والثواب فيما يصنع بها ، وقال : لو خرجت من باب صومعتك بفلمست قريباً من باب بيتها كان آنس لها . فلم يزل به حتى فعل . قال : فلبثا زماناً ، ثم جاء إبليس فرغبه في الخير وفيما له من حسن الثواب فيما يصنع بها ، وقال له : لو دنوت من باب بيتها فحدثتها ولم تخرج من بيتها ، ففعل . فكان ينزل من صومعته فيقعده على باب بيتها فيحدثها . فلبثا بذلك حيناً ثم جاء إبليس فقال : لو دخلت البيت معها تحدثها ولم تتركها تُبرز وجهها لأحد كان أحسن بك . فلم يزل به حتى دخل البيت ، فجعل يحدثها نهاره كله ، فإذا أمسى صعد في صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك ، فلم يزل يزينها له حتى ضرب العابد على نحرها وقبّلها . فلم يزل به إبليس يحسنها في عينه ويسؤل له حتى وقع عليها فأحببها ، فولدت له غلاماً . فبغاه إبليس فقال له : أرايت أن جاء إخوة هذه الحارية وقد ولدت منك ! كيف تصنع ! لا آمن عليك أن تفتضح أو يفضحوك ! فاعمد إلى ابنها فأذبحه وأدفنه ، فإنها ستكتم عليك مخافة إخوتها أن يطلعوا على ما صنعت بها ، ففعل . فقال له : أتراها تكتم إخوتها ما صنعت بها وقتلت ابنها ! خذها فأذبحها وادفنها مع ابنها . فلم يزل به حتى ذبحها

وَأَلْقَاهَا فِي الْحَفِيرَةِ مَعَ ابْنِهَا ، وَأَطْبَقَ عَلَيْهَا صَخْرَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَسَوَّى عَلَيْهَا التُّرَابَ ، وَصَمَدٌ فِي صَوْمَعَتِهِ يَتَعَبَّدُ فِيهَا ؛ فَكَثَّ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْثَ ؛ حَتَّى قَفَلَ لِأَخَوْتِهَا مِنَ الْغَزْوِ ، بِجَاهِ وَهٍ فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَنَعَاهَا لَهُمْ وَتَرَحَّمْ عَلَيْهَا ، وَبَكَى لَهُمْ وَقَالَ : كَانَتْ خَيْرَ أُمَّةٍ ، وَهَذَا قَبْرُهَا ، فَانظُرُوا إِلَيْهِ . فَأَتَى لِأَخَوْتِهَا الْقَبْرَ فَبَكَوْا عَلَى قَبْرِهَا وَتَرَحَّمُوا عَلَيْهَا ، وَأَقَامُوا عَلَى قَبْرِهَا أَيَّامًا ثُمَّ انصَرَفُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ . فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِمُ اللَّيْلُ وَأَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ ، أَتَاهُمُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ مُسَافِرٍ ، فَبَدَأَ بِأَكْبَرِهِمْ فَسَأَلَهُ عَنْ أَخْتِهِمْ ؛ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ الْعَابِدِ وَمَوْتِهَا وَتَرَحُّمِهَا عَلَيْهَا ، وَكَيْفَ أَرَاهُمْ مَوْضِعَ قَبْرِهَا ؛ فَكَذَّبَهُ الشَّيْطَانُ وَقَالَ : لَمْ يَصُدُقْكُمْ أَمْرَ أَخْتِكُمْ ، إِنَّهُ قَدْ أَحْبَلَ أَخْتَكُمْ وَوَلَدَتْ مِنْهُ غُلَامًا فَذَبَحَهُ وَذَبَحَهَا مَعَهُ فَرَعَا مِنْكُمْ ، وَأَلْقَاهَا فِي حَفِيرَةٍ احْتَفَرَهَا خَلْفَ الْبَابِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَنِ يَمِينٍ مِنْ دَخَلِهِ . فَانْطَلَقُوا فَادْخَلُوا الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَنِ يَمِينٍ مِنْ دَخَلِهِ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَهُمَا هُنَاكَ جَمِيعًا كَمَا أَخْبَرْتَكُمْ . قَالَ : وَآتَى الْأَوْسَطُ فِي مَنَامِهِ وَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ أَتَى أَصْغَرَهُمْ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ الْقَوْمُ اسْتَيْقَظُوا مُتَعَجِبِينَ لِمَا رَأَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ . فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ : لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا ، فَأَخْبِرْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمَا رَأَى . قَالَ أَكْبَرُهُمْ : هَذَا حُلْمٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، فَامْضُوا بِنَا وَدَعُّوا هَذَا . قَالَ أَصْغَرُهُمْ : لَا أَمْضِي حَتَّى آتَى ذَلِكَ الْمَكَانَ فَانظُرْ فِيهِ . قَالَ : فَانْطَلَقُوا جَمِيعًا حَتَّى دَخَلُوا الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ أَخْتُهُمْ ، فَفَتَحُوا الْبَابَ وَبَحَثُوا الْمَوْضِعَ الَّذِي وَصَفَ لَهُمْ فِي مَنَامِهِمْ ، فَوَجَدُوا أَخْتَهُمْ وَأَبْنَاهَا مَذْبُوحِينَ فِي الْحَفِيرَةِ كَمَا قِيلَ لَهُمْ ، فَسَأَلُوا الْعَابِدَ فَصَدَّقَ قَوْلَ إِبْلِيسَ فِيمَا صَنَعَ بِهِمَا . فَاسْتَعْدُوا عَلَيْهِ مَلِكُهُمْ ، فَأَنْزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَدَّوهُ لِيُصَلَّبَ ، فَلَمَّا أَوْقَفُوهُ عَلَى الْخَشَبَةِ أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ لَهُ : قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي صَاحِبُكَ الَّذِي قَتَلْتَكِ فِي الْمَرَاةِ حَتَّى أَحْبَلْتَهَا وَذَبَحْتَهَا وَذَبَحْتَ ابْنَهَا ، فَإِنَّ أَنْتِ أَطْعَمْتِي الْيَوْمَ وَكَفَرْتِ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ خَلَصْتِكِ مِمَّا أَنْتِ فِيهِ . قَالَ : فَكَفَرْتُ بِالْعَابِدِ بِاللَّهِ ؛ فَلَمَّا كَفَرَ خَلَى عَنْهُ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ فَصَلَّبُوهُ . قَالَ : فِيهِه نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ « كَتَبَ لِلشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ — إِلَى قَوْلِهِ — جَزَاءَ الظَّالِمِينَ » .

قال ابن عباس : فضرب الله هذا مثلاً للنافقين مع اليهود . وذلك أن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام أن يُعَلِّيَ بنى النَّضِيرِ من المدينة ، فَدَسَّ إليهم المنافقون ألا تخرجوا من دياركم ، فإن قاتلوكم كما معكم ، وإن أخرجوكم كما معكم ، فخاربوا النبي صلى الله عليه وسلم فغذلم المنافقون ، وتبرءوا منهم كما تبرأ الشيطان من برصيصاً العابد . فكان الرهبان بعد ذلك لا يمشون إلا بالثِقِيَّةِ<sup>(١)</sup> والكتمان . وطمع أهل الفسوق والفجور في الأحبار فرموهم بالبهتان والقبیح ، حتى كان أمر جُرْحِجِ الرَّاهِبِ ، وبراءه الله فانبسطت بعده الرهبان وظهروا للناس . وقيل : المعنى مثلُ المنافقين في غدرهم لبنى النَّضِيرِ كمثل إبليس إذ قال لكفار قريش : « لَا قَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ »<sup>(٢)</sup> الآية . وقال مجاهد : المراد بالإنسان هاهنا جميع الناس في غرور الشيطان إياهم . ومعنى قوله تعالى : « إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ » أى اغواه حتى قال : إني كافر . وليس قول الشيطان : « إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » حقيقة ، إنما هو على وجه التبرؤ من الإنسان ، فهو تأكيد لقوله تعالى : « إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ » . وفتح الياء من « إني » نافع وابن كثير وأبو عمرو . وأسكن الباقون . ( فَكَانَ مَاقِبَتَهُمَا ) أى عاقبة الشيطان وذلك الإنسان ( أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ) نصب على الحال . والتثنية ظاهرة فيمن جعل الآية مخصوصة في الراهب والشيطان . ومن جعلها في الجلس فالمعنى : وكان عاقبة الفريقين أو الصنفين . ونصب « مَاقِبَتَهُمَا » على أنه خبر كان . والأسم « أَنَّهُمَا فِي النَّارِ » وقرأ الحسن « فَكَانَ مَاقِبَتَهُمَا » بالرفع على الضد من ذلك . وقرأ الأعمش « خَالِدَانِ فِيهَا » بالرفع وذلك خلاف المرسوم . ورفع على أنه خبر « أَت » والظرف ملغى .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾

(٢) في أ : « وطمع » .

(١) أى يظهرون الصلح والافتق وباطنهم بخلاف ذلك .

(٢) راجع ج ٨ ص ٢٦ .

قوله تعالى : **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ)** في أوامره ونواهيه، وأداء فرائضه واجتناب معاصيه . **(وَلتَنْتَظِرْ نَفْسُ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ)** يعني يوم القيامة . والعرب تكفي عن المستقبل بالغد . وقيل : **ذِكْرُ الْغَدِ تَنْبِيْهًا عَلَى أَنَّ السَّاعَةَ قَرِيبَةٌ** ؛ كما قال الشاعر :  
 \* وإن غداً للناظرين قريب <sup>(١)</sup> \*

وقال الحسن وقتادة : **قَرَبَ السَّاعَةَ حَتَّى جَعَلَهَا كَغَدٍ** . ولا شك أن كل آتٍ قريبٌ ؛ والموت لا محالة آتٍ . ومعنى « **مَا قَدَّمَتْ** » يعني من خير أو شر . **(وَاتَّقُوا اللَّهَ)** أعاد هذا تكريراً ، كقولك : **اعجل اعجل** ، **إِزْمِ إِزْمِ** . وقيل التقوى الأولى التوبة فيما مضى من الذنوب ، والثانية اتقاء المعاصي في المستقبل . **(إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ)** قال سعيد بن جبير : أى بما يكون منكم . والله أعلم .

قوله تعالى : **وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ**  
**أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** <sup>(١٦)</sup>

قوله تعالى : **(وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ)** أى تركوا أمره **(فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ)** أن يعملوا لها خيراً ؛ قاله ابن حبان . وقيل : **نَسُوا** حق الله فأنساهم حق أنفسهم ؛ قاله سفيان . وقيل : **« نَسُوا اللَّهَ »** بترك شكره وتعظيمه . **« فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ »** بالعذاب أن يذكر بعضهم بعضاً ؛ حكاه ابن عيسى . وقال سهل بن عبد الله : **« نَسُوا اللَّهَ »** عند الذنوب **« فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ »** عند التوبة . ونسب تعالى الفعل إلى نفسه في **« أَنسَاهُمْ »** إذ كان ذلك بسبب أمره ونهيه الذى تركوه . وقيل : معناه وجدهم تاركين أمره ونهيه ؛ كقولك : **أحمدت الرجل إذا وجدته محموداً** . وقيل : **« نَسُوا اللَّهَ »** فى الرخاء **« فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ »** فى الشدائد . **(أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)** قال ابن جبير : العاصون . وقال ابن زيد : الكاذبون . وأصل الفسق الخروج ؛ أى الذين خرجوا عن طاعة الله .

(١) فى فرائد الآلال : أن قائل هذا هو قراد بن أجدع للنعمان بن المنذر . ولفظ البيت :

فإن بك صدر هذا اليوم ول \* فإن غداً لناظره قريب

قوله تعالى : لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ( لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ) أى فى الفضل والرتبة ( أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ) أى المقربون المكرمون . وقيل : الناجون من النار . وقد مضى الكلام فى معنى هذه الآية فى « المسألة » عند قوله تعالى : « قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ » . وفى سورة « السجدة » عند قوله تعالى : « أَقْمِنَ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ » . وفى سورة « ص » « أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ » فلا معنى للإعادة، والحمد لله .

قوله تعالى : لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ( لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا ) حث على تأمل مواضع القرآن ، وبين أنه لا عذر فى ترك التدبر ؛ فإنه لو خوطب بهذا القرآن الجبال مع تركيب العقل فيها لأنقادت لمواعظه ، ولرايتها على صلابتها ورزانتها خاشعة متصدعة ؛ أى متشقة من خشية الله . والخاشع : الذليل . والمتصدع : المتشقق . وقيل : « خَاشِعًا » الله بما كلفه من طاعته . « مُتَصَدِّعًا » من خيشة الله أن يعصيه فيعاقبه . وقيل : هو على وجه المثل للكفار .

قوله تعالى : ( وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ) أى أنه لو أنزل هذا القرآن على جبل لخشع لوعده وتصدع لوعيده ؛ وأتم أيها المتهورون بإعجازه لا ترغبون فى وعده، ولا ترهبون من

(١) راجع ج ٦ ص ٣٢٧ .

(٢) راجع ج ١٤ ص ١٠٥ .

(٤) جملة « والحمد لله » ساقطة من أ .

(٣) راجع ج ١٥ ص ١٠١ .

وعيده ! وقيل : الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ، أى لو أنزلنا هذا القرآن يا محمد على جبل لما ثبت ، وتصدع من نزوله عليه ، وقد أنزلناه عليك وثبتناك له ، فيكون ذلك امتناناً عليه أن ثبت له لما لا تثبت له الجبال . وقيل : إنه خطاب للأمة ، وأن الله تعالى لو أنذر بهذا القرآن الجبال لتصدعت من خشية الله . والإنسان أقل قوة وأكثر ثباتاً ، فهو يقوم بحقه إن أطاع ، ويقدر على رده إن عصى ، لأنه موعود بالثواب ، ومن جور بالعقاب .

قوله تعالى : **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ**  
**هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ** ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ( **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ** ) قال ابن عباس : عالم السر والعلانية . وقيل : ما كان وما يكون . وقال سهل : عالم بالآخرة والدنيا . وقيل : « الغيب » ما لم يعلم العباد ولا عينوه . « والشهادة » ما علموا وشاهدوا . ( **هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ** ) تقدم .

قوله تعالى : **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ**  
**الْمُؤْمِنُ الْمُهِمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ** ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ( **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ** ) أى المزه عن كل نقص ، والظاهر عن كل عيب . والقُدُّوس ( بالتحريك ) : السَّطَلُ بلغة أهل الججاز ، لأنه يتطهر به . ومنه القادوس لواحد الأواني التى يستخرج بها الماء من البئر بالسانية . وكان سيويه يقول : قُدُّوسٌ وَسَبُوحٌ ، وفتح أولهما . وحكى أبو حاتم عن يعقوب أنه سمع عند الكسائي أعرابياً فصيحاً يُكْنَى أبا الدينار يقرأ « القُدُّوس » بفتح القاف . قال ثعلب : كل اسم على

(١) راجع ج ١ ص ١٠٣ .

(٢) من معنى السانية : القلور وأدواته . والمراد هنا الأدوات التى يستخرج بها الماء .

فَعَوْلُ فَهُوَ مَفْتُوحُ الْأَوَّلِ ؛ مِثْلُ سَفُودٍ وَكَلُوبٍ وَتَنُورٍ وَتَمُورٍ وَشَبُوطٍ ، إِلَّا السُّبُوحَ وَالْقُدُّوسَ  
 فَإِنَّ الضَّمَّ فِيهِمَا أَكْثَرُ ؛ وَقَدْ يَفْتَحَانِ . وَكَذَلِكَ الذُّرُوحُ <sup>(٢)</sup> (بِالضَّمِّ) وَقَدْ يَفْتَحُ . (السَّلَامُ)  
 أَيْ ذُو السَّلَامَةِ مِنَ النَّقَائِصِ . وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَلَى أَنَّ مَعْنَى  
 قَوْلِنَا فِي اللَّهِ «السَّلَامُ» : النَّسَبَةُ ، تَقْدِيرُهُ ذُو السَّلَامَةِ . ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي تَرْجُمَةِ النَّسَبَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ  
 أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ — مَعْنَاهُ الَّذِي سَلِمَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَبَرِيءٌ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ . الثَّانِي — مَعْنَاهُ  
 ذُو السَّلَامِ ؛ أَيْ الْمُسْلِمُ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْجَنَّةِ ؛ كَمَا قَالَ : «سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ» . الثَّلَاثُ —  
 أَنَّ مَعْنَاهُ الَّذِي سَلِمَ الْخَلْقُ مِنْ ظَلَمِهِ .

قلت : وهذا قول الخطابي ؛ وعليه والذي قبله يكون صفة فعل . وعلى أنه البريء من  
 العيوب والنقائص يكون صفة ذات . وقيل : السلام معناه المسلم لعباده . (المؤمن)  
 أى المصدق لرسله بإظهار معجزاته عليهم ، ومصداق المؤمنين ما وعدهم به من الثواب ،  
 ومصداق الكافرين ما أوعدهم من العقاب . وقيل : المؤمن الذى يؤمن أولياءه من هذابه ،  
 ويؤمن عباده من ظلمه ؛ يقال : آمنه من الأمان الذى هو ضد الخوف ؛ كما قال تعالى :  
 «وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ» <sup>(٣)</sup> فهو مؤمن ؛ قال النابغة :

وَالْمُؤْمِنُ الْعَائِدَاتِ الطَّيْرِ بِمَسْحِهَا \* رُجَانٌ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالسَّنْدِ <sup>(٤)</sup>

وقال مجاهد : المؤمن الذى وحد نفسه بقوله : «شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» . وقال

ابن عباس : إذا كان يوم القيامة أخرج أهل التوحيد من النار . وأول من يخرج من وافق  
 اسمه اسم نبي ، حتى إذا لم يبق فيها من يوافق اسمه اسم نبي قال الله تعالى لباقهم : أتم

(١) السفود : حديدة يشوى عليها اللحم ؛ واجمع سفافيد . والكلوب : حديدة مطوقة كالخفاف . والتنور :  
 الكانون يخز فيه . والسور : حيوان برى يشبه السنور يتخذ من جلده فراء ثميعة ليئنا وشفتها وادقاتها وحسنا .  
 والشبوط : سمك رقيق الذنب عريض الوسط لين المس صغير الرأس . واجمع شبيا بيط .

(٢) الذروح : دويبة حمراء منقطة بسواد تطير ، وهى من السموم القاتلة . (٣) راجع ج ٢٠ ص ٢٠٩ .

(٤) العائدات : ما عاذ بالبيت من الطير . والغيل : الشجر الكثير اللثف . والسند : ما قابلك من الجبل وعلا

المسلمون وأنا السلام ، وأتم المؤمنون وأنا المؤمن ، فيخرجهم من النار ببركة هذين اليمين .  
 (المُهَيَّمِينُ الْمُهَيَّمُونَ) تقدم الكلام في المهيمن في « المائدة » وفي « العزيز » في غير موضع .  
 (الجَبَّارُ) قال ابن عباس : هو العظيم . وجبروت الله عظمتة . وهو على هذا القول صفة ذات ؛ من قولهم : نخلة جَبَّارة . قال امرؤ القيس :

سوامق جبَّارٍ أيث فروعه \* وعالين فنواناً من البُسْرِ أحمرًا<sup>(٢)</sup>

يعنى النخلة التي فاتت اليد . فكان هذا الاسم يدل على عظمة الله وتقديسه عن أن تناله النقائص وصفات الحدث . وقيل : هو من الجَبْر وهو الإصلاح ، يقال : جبرت العظم بجبر ، إذا أصلحته بعد الكسر ، فهو فعال من جبر إذا أصلح الكسير وأغنى الفقير . وقال الفراء : هو من أجبه على الأمر أى قهره . قال : ولم أسمع فعالاً من أفعال إلا في جبار ودراك من أدرك . وقيل : الجبار الذى لا تطاق مسطوته . (الْمُتَكَبِّرُ) الذى تكبر برؤيته فلا شيء مثله . وقيل : المتكبر عن كل سوء ، المتعظم عما لا يليق به من صفات الحدث والذم . وأصل الكبر والكبرياء الامتناع وقلة الاتقياد . وقال حميد بن ثور :

فَقَّتْ مثل ما يعفو الفصيل فأصبحت \* بها كبرياء الصبب وهى ذلول

والكبرياء فى صفات الله مدح ، وفى صفات المخلوقين ذم . وفى الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال :  
 ” الكبرياء ردأى والعظمة إزارى فمن نازعنى فى واحد منهما قصمته ثم قذفته فى النار “ .  
 وقيل : المتكبر معناه العالى . وقيل : معناه الكبير لأنه أجل من أن يتكلف كبراً . وقد يقال : تظلم بمعنى ظلم ، وتشمم بمعنى شتم ، واستقرت بمعنى قر . كذلك المتكبر بمعنى الكبير . وليس كما يوصف به المخلوق إذا وصف بتفعل إذا نسب إلى ما لم يكن منه . ثم نزه نفسه فقال :  
 (سُبْحَانَ اللَّهِ) أى تزيهاً لجلالته وعظمته (عَمَّا يُشْرِكُونَ) .

(٢) راجع ج ٢ ص ١٣١ .

(١) راجع ج ٦ ص ٢١٠ .

(٣) سوامق : مرتفعات . والأنيث : الملتف . والقنوان : العذق .

قوله تعالى : هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى  
يَسْبِيحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ( هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ) «الخالق» هنا المقدر . و«البارئ» المنشئ المخترع . و«المُصَوِّرُ» مصوِّر الصور ومركبها على هيئات مختلفة : فالتصوير مرتب على الخلق والبرائة<sup>(١)</sup> وتابع لها . ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل . وخلق الله الإنسان في أرحام الأمهات ثلاث خَلَق : جملة طَلَقَةً ، ثم مُضَغَّةً ، ثم جملة صورة وهو التشكيل الذي يكون به صورة وهيئة يُعرف بها ويتميز عن غيره بِسَمَتِهَا . فتبارك الله أحسن الخالقين . وقال النابغة :

الخالق البارئ المصور في آل \* بأرحام ماء حتى بصير دما

وقد جعل بعض الناس الخالق بمعنى التصوير ، وليس كذلك ، وإنما التصوير آخرها والتقدير أولاً والبرائة بينهما . ومنه قوله الحق : « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ »<sup>(٢)</sup> . وقال زهير :

ولأنت تفسري ما خلقت وبع \* ضُ القوم يخالق ثم لا يفسري

يقول : تُقَدِّرُ ما تُقَدِّرُ ثم تَفْرِيه ، أى تُمَضِيه على وَفْق تقديرك ، وضميرك يقدر ما لا يتم له ولا يقع فيه مراده ، إما لقصوره في تصوّر تقديره أو لعجزه عن تمام مراده . وقد أتينا على هذا كله في « الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى » والحمد لله . وعن حاطب ابن أبى بلتمة أنه قرأ « البارئ المصور » بفتح الواو ونصب الراء ، أى الذى يبرأ المصور ، أى يميز ما يصوره بتفاوت الهيئات . ذكره الزمخشري . ( لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يَسْبِيحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ) تقدم الكلام فيه . ومن أبى هريرة قال : سألت خليلي أبا القاسم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اسم الله الأعظم فقال : « يا أبا هريرة ،

(١) كذا في نسخ الأصل . والذي في كتب اللغة : « برأ الله الخلق برأ وبروا » .

(٢) راجع ج ٦ ص ٢٦٢ (٢) راجع ج ١ ص ٢٨٧ و ٢١١ و ١٠٠ ج ١ ص ٢٦٦

عليك بآخر سورة الحشر فأكثر قراءتها“ فأعدت عليه فأعاد عليّ ، فأعدت عليه فأعاد عليّ .  
وقال جابر بن زيد : إن أسم الله الأعظم هو الله لمكان هذه الآية . وعن أنس بن مالك :  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” من قرأ سورة الحشر غفر الله له ما تقدم من ذنبه  
وما تأخر “ . وعن أبي أمامة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” من قرأ خواتيم سورة  
الحشر في ليل أو نهار فقبضه الله في تلك الليلة أو ذلك اليوم فقد أوجب الله له الجنة “ .

## سورة الممتحنة

مدنيّة في قول الجميع ، وهي ثلاث عشرة آية

المتحنة (بكرس الحاء) أى المتخبرة، أضيف الفعل إليها مجازاً، كما سُميت سورة « براءة »  
المبعثرة والفاضحة ؛ لما كشفت من عيوب المنافقين . ومن قال في هذه السورة : المتحنة  
(بفتح الحاء) فإنه أضافها إلى المرأة التي نزلت فيها ، وهي أمّ كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعيط ،  
قال الله تعالى : « قَامَتِحُونَهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ » <sup>(١)</sup> الآية . وهي امرأة عبد الرحمن بن عوف ،  
ولدت له إبراهيم بن عبد الرحمن .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ  
إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ  
وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي  
وَأَبْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ  
وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ①

(١) راجع ص ٦١ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخْجَدُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ ) عَدَى أَخَذَ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَهِيَ « عَدُوُّكُمْ أَوْلِيَاءَ » . وَالْعَدُوُّ فَعُولٌ مِنْ عَدَا ، كَعَفُوٌّ مِنْ عَفَا ، وَلِكُونِهِ عَلَى زِنَةِ الْمَصْدَرِ أَوْ قَعِ عَلَى الْجَمَاعَةِ لِإِقَاعِهِ عَلَى الْوَاحِدِ . وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ سَبْعُ مَسْأَلَاتٍ :

الأولى — قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخْجَدُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ ) رَوَى الْأئِمَّةُ — وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ — عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ فَقَالَ : « آتُوا رَوْضَةَ خَازِجٍ فَإِنَّ بِهَا طَعِيمَةً مَعَهَا كِتَابٌ نَخْذُوهُ مِنْهَا » ، فَاذْهَبْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا ، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ ، فَقَلْنَا : أَنْتِ رَجِي الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ . فَقَلْنَا وَتَخْرُجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتَلْقَيْنَ الثِّيَابَ ، فَأَخْرَجْتَهُ مِنْ عِقَاصِهَا . فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ ... إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ قَالَ لَا تَعْبَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ — قَالَ سَفِيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ — وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَمْ يَرَابَاتِ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ ، فَاحْبَبْتَ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَخَذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قُرَابَتِي ، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي ، وَلَا رَضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَدَقَ » . فَقَالَ هَمْرٌ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يَدْرِيكَ لِمَ لَعَلَّ اللَّهُ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخْجَدُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ » . قِيلَ : اسْمُ الْمَرْأَةِ سَازَةَ مِنْ مَوَالِي قُرَيْشٍ . وَكَانَ فِي الْكِتَابِ : « أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَيْكُمْ بِجَيْشٍ كَاللَّيْلِ يَسِيرُ كَالسَّيْلِ ، وَأَقْسَمَ بِاللَّهِ لَوْ لَمْ يَسِرْ إِلَيْكُمْ إِلَّا وَاحِدَهُ لَأَظْفَرَهُ اللَّهُ بِكُمْ ، وَأَنْجِزَ لَهُ مَوْعِدَهُ فِيكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ وَلِيُّهُ وَنَاصِرُهُ . ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ .

(١) موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلا من المدينة .

(٢) الظئبية : هي المرأة في اليهودج . ولا يقال ظئبية إلا وهي كذلك . (٣) أى تجرى .

وذكر القشيري والثعلبي: أن حاطب بن أبي بلتعة كان رجلاً من أهل اليمن، وكان له حلف بمكة في بني أسد بن عبد العزى رهط الزبير بن العوام. وقيل: كان حليفاً للزبير بن العوام، فقدمت من مكة سارة مولاة أبي عمرو بن صيفي بن هشام بن عبد مناف إلى المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهز لفتح مكة. وقيل: كان هذا في زمن الحديبية؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمهاجرة جئت ياسارة". فقالت لا. قال: "أسامة جئت" قالت لا. قال: "فما جاء بك" قالت: كنتم الأهل والموالى والأصل والعشيرة، وقد ذهب الموالى — تعنى قُتلوا يوم بدر — وقد احتجتُ حاجةً شديدة فقدمت عليكم لتعطوني وتمكسوني؛ فقال عليه الصلاة والسلام: "فأين أنتِ عن شباب أهل مكة" وكانت مغنية، قالت: ما طُلب مني شيء بعد وقعة بدر. فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى عبد المطلب وبنى المطلب على إعطائها؛ فكسوها وأعطوها وحملوها فخرجت إلى مكة، وأتاها حاطب فقال: أعطيك عشرة دنانير وبرداً على أن تبليني هذا الكتاب إلى أهل مكة. وكتب في الكتاب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم فخذوا حذرکم. فخرجت سارة، ونزل جبريل فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فبعث علياً والزبير وأبا مرثد الغنوي. وفي رواية: علياً والزبير والمقداد. وفي رواية: أرسل علياً وعمار بن ياسر. وفي رواية: علياً وعماراً وعمر والزبير وطلحة والمقداد وأبا مرثد. وكانوا كلهم فرساناً — وقال لهم: "انطلقوا حتى تأتوا روضةً خاخج فإن بها ظعينة ومعها كتاب من حاطب إلى المشركين فخذوه منها وخلوا سبيلها فإن لم تدفعه لكم فأضربوا عنقها" فأدركوها في ذلك المكان، فقالوا لها: أين الكتاب؟ خلفت ما معها كتاب، ففتشوا أمتعتها فلم يجدوا معها كتاباً، فهموا بالرجوع فقال علي: والله ما كذبنا ولا كذبنا! وسل سيفه وقال: أخرجي الكتاب وإلا والله لأجردنك ولأضربن عنقك، فلما رأت الحد أخرجته من ذواتها — وفي رواية من عجزتها<sup>(١)</sup> — فخلت سبيلها ورجعوا بالكتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأرسل إلى حاطب فقال:

(١) المجزة: مفقد الإزار. وموضع النكة من السراريل.

« هل تعرف الكتاب ؟ » قال نعم . وذكر الحديث بنحو ما تقدم . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم آمن جميع الناس يوم الفتح إلا أربعة هي أحدهم .

الثانية — السورة أصل في النهي عن مولاة الكفار . وقد مضى ذلك في غير موضع .<sup>(١)</sup>  
من ذلك قوله تعالى : « لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » . « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ » . ومثله كثير . وذكر أن حاطباً لما سمع « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » غشي عليه من الفرح بخطاب الإيمان .

الثالثة — قوله تعالى : « تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ » يعنى بالظاهر؛ لأن قلب حاطب كان سليماً، بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم : « أما صاحبكم فقد صدق » وهذا نص في سلامة فؤاده وخلوص اعتقاده . والباء في « بِالْمَوَدَّةِ » زائدة؛ كما تقول : قرأت السورة وقرأت بالسورة، ورميت إليه ما في نفسي وبما في نفسي . ويجوز أن تكون ثابتة على أن مفعول « تُلْقُونَ » محذوف؛ معناه تلقون إليهم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب المودة التي بينكم وبينهم . وكذلك « تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ » أى بسبب المودة . وقال الفراء : « تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ » من صلة « أولياء » ودخول الباء في المودة وخروجهما سواء . ويجوز أن تتعلق بـ « لَا تَتَّخِذُوا » حالاً من ضميره . وبـ « أولياء » صفة له . ويجوز أن تكون استثناءً . ومعنى « تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ » تحبرونهم بسرائر المسلمين وتتصحون لهم؛ وقاله الزجاج .

الرابعة — من كثر تطلعه على هورات المسلمين وبنبه عليهم ويعترف عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافراً إذا كان فعله لغرض دنيوي واعتقاده على ذلك سليم؛ كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة من الدين .

الخامسة - إذا قلنا لا يكون بذلك كافراً فهل يقتل بذلك حداً أم لا ؟ اختلف الناس فيه ؛ فقال مالك وابن القاسم وأشهب : يجتهد في ذلك الإمام . وقال عبد الملك : إذا كانت عادته تلك قُتل ، لأنه جاسوس ، وقد قال مالك بقتل الجاسوس - وهو صحيح لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد في الأرض . ولعل ابن المَاجِسُون إنما اتخذ التكرار في هذا لأن حاطباً أخذ في أول فعله . والله أعلم .

السادسة - فإن كان الجاسوس كافراً فقال الأوزاعي : يكون نقضاً لمهده . وقال أصبغ : الجاسوس الحربي يقتل ، والجاسوس المسلم والذي يعاقبان إلا إن تظاهرا على الإسلام فيقتلان . وقد روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بعينٍ للشركين اسمه فُرَات بن حَيَّان ، فأمر به أن يُقتل ؛ فصاح : يا معشر الأنصار ، أَقْتُلْ وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ! فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم نخلت سبيله . ثم قال : « إنا منكم من أكملهُ إلى إيمانه منهم فُرَات بن حَيَّان » . وقوله : « وَقَدْ كَفَرُوا » حال ، إما من « لَا تَتَّخِذُوا » وإما من « تَلْقَوْنَ » أي لا تتولوهم أو تؤادوهم ، وهذه حالهم . وقرأ المجدري « لما جاءكم » أي كفروا لأجل ما جاءكم من الحق .

السابعة - قوله تعالى : ( يَخْرِجُونَ الرُّسُولَ ) استئناف كلام كالتفسير لكفرهم وَعَتُّوهُم ، أوحال من « كَفَرُوا » . ( وَإِنَّمَا أَنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ رَبِّكُمْ ) تليلاً لـ « يَخْرِجُونَ » المعنى يخرجون الرسول ويخرجونكم من مكة لأن تؤمنوا بالله ، أي لأجل إيمانكم بالله . قال ابن عباس : وكان حاطب ممن أخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم . وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء إن كنتم خرجتم مجاهدين في سبيل . وقيل : في الكلام حذف ، والمعنى إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيل وابتغاء مرضاتي ، فلا تلقوا إليهم بالمودة . وقيل : « إِنْ كُنْتُمْ تَخْرُجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي » شرط وجوابه مقدم . والمعنى إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيل فلا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء . ونصب « جِهَادًا » و « ابْتِغَاءً » لأنه مفعول له . وقوله : ( تُسْرُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ ) بدل من

« تلقون » ومبين عنه . والأفعال تبدل من الأفعال ، كما قال [ تعالى ] : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ <sup>(١)</sup> » . وأنشد سيويه :

مَتَى تَأْتِنَا تُلِيمُ بِنَا فِي دِيَارِنَا \* تَجِدُ حَطْبًا جَرَلًا وَنَارًا تَابِحًا

وقيل : هو على تقدير أتم تُسِرُونَ إليهم بالموثة ، فيكون استثناءً . وهذا كله معاتبه لحاطب . وهو يدل على فضله وكرامته ونصيحته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصدق إيمانه ، فإن المعاتبه لا تكون إلا من محب لحبيبه . كما قال <sup>(٢)</sup> :

أَعَابَ ذَا الْمَوْتَةَ مِنْ صَدِيقِي \* إِذَا مَا رَابِحِي مِنْهُ اجْتَنَابِ

إِذَا ذَهَبَ الْعِتَابُ فَلَيْسَ وَدٌ \* وَيَبْقَى الْوَدُّ مَا بَقِيَ الْعِتَابِ

ومعنى « بِالْمَوْتَةِ » أى بالنصيحة فى الكتاب إليهم . والباء زائدة كما ذكرنا ، أو ثابتة فبزائدة .

قوله تعالى : ( وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ ) أضمرتم ( وَمَا أَعْلَمْتُمْ ) أظهرتم . والباء فى « بِمَا » زائدة ، يقال : علمت كذا وعلمت بكذا . وقيل : وأنا أعلم من كل أحد بما تخفون وما تعلمون ، فحذف من كل أحد . كما يقال : فلان أعلم وأفضل من غيره . وقال ابن عباس : وأنا أعلم بما أخفيت فى صدوركم ، وما أظهرتم بالسننكم من الإفراق والتوحيد . ( وَمَنْ يَفْعَلْ مِنْكُمْ ) أى من يُسِرَ إليهم ويكاتبهم منكم ( فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ) أى أخطأ قصد الطريق .

قوله تعالى : إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يُكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ

أَيْدِيَهُمْ وَالسِّنَنُومُ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا أَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ( إِنْ يَتَّقَوْكُمْ ) يلقوكم ويصادفوك ، ومنه المتأقفة ، أى طلب مصادفة الفزة فى المسافة وشبهها . وقيل : « يَتَّقَوْكُمْ » يظفروا بكم ويمتنعوا منكم ( يَكُونُوا لَكُمْ

أَعْدَاءٌ وَيَسْطُورُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ) أى [أيديهم] بالضرب والقتل ، وألسنتهم بالشم . (وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ) بحمد ؛ فلا تناصحوهم فإنهم لا يناصحونكم .

قوله تعالى : لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : (لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ) لما اعتذر خاطب بأن له أولاداً وأرحاماً فيما بينهم ، بين الرب عز وجل أن الأهل والأولاد لا ينفعون شيئاً يوم القيامة إن عصى من أجل ذلك . (يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ) فيدخل المؤمنين الجنة ويدخل الكافرين النار . وفي «يفصل» قراءات سبع : قرأ عاصم « يَفْصَلُ » بفتح الياء وكسر الصاد مخففاً . وقرأ حمزة والكسائي مشدداً إلا أنه على ما لم يسم فاعله . وقرأ طلحة والنخعي بالنون وكسر الصاد مشددة . وروى عن علقمة كذلك بالنون مخففة . وقرأ قتادة وأبو حيوة « يَفْصَلُ » بضم الياء وكسر الصاد مخففة من أفصل . وقرأ الباقون « يَفْصَلُ » بياء مضمومة وتخفيف الفاء وفتح الصاد على الفعل المجهول ، واختاره أبو عبيد . فمن خفف فلقوله : « وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ » وقوله : « إِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢١) » . ومن شدد فلأن ذلك أبين في الفعل الكثير المكرر المتردد . ومن أتى به على ما لم يسم فاعله فلأن الفاعل معروف . ومن أتى به مسمى الفاعل رد الضمير إلى الله تعالى . ومن قرأ بالنون فعلى التعظيم . (وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) .

قوله تعالى : قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمَلُكَ لَكَ مِنَ اللَّهِ  
 مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١٠١﴾  
 رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآخِرُ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ  
 الْحَكِيمُ ﴿١٠٢﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ لما نبى [عز وجل] عن مولاة الكفار  
 ذكر قصة إبراهيم عليه السلام، وأن من سيرته التبرؤ من الكفار؛ أى نأقتدوا به وأتموا؛  
 إلا فى استغفاره لأبيه . والإسوة والأسوة ما يتأسى به ، مثل القدوة والقدوة . ويقال :  
 هو إسوتك ؛ أى مثلك وأنت مثله . وقراء عاصم « أُسْوَةٌ » بضم الهمزة لغتان . ( وَالَّذِينَ  
 مَعَهُ ) يعنى أصحاب إبراهيم من المؤمنين . وقال ابن زيد : هم الأنبياء ( إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ )  
 الكفار ( إِنَّا بَرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ) أى الأصنام . وبراء جمع برى ؛ مثل  
 شريك وشركاء ، وظريف وظرفاء . وقراءة السامة على وزن فعلاء . وقراء عيسى بن عمر  
 وآبن أبى إسحاق « بَرَاءٌ » بكسر الباء على وزن فعال ؛ مثل قصير وقصار ، وطويل وطوال ،  
 وظريف وظرفاء . ويموز ترك الهمزة حتى تقول : برأ ؛ وتنون . وقري « برأء » على الوصف  
 بالمصدر . وقري « برأء » على إبدال الضم من الكسر ؛ كرخال ورباب . والآية نص فى الأمر  
 بالافتداء بإبراهيم عليه السلام فى فعله . وذلك يصحح أن شرع من قبلنا شرع لنا فيما أخبر  
 الله ورسوله . ( كَفَرْنَا بِكُمْ ) أى بما آمنتم به من الأوثان . وقيل : أى بأفعالكم وكذبناها  
 وأنكرنا أن تكونوا على حق . ( وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا ) أى هذا دأبنا  
 معكم مادتم على كفركم ( حَتَّى تَوَدُّوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ) حينئذ تنقلب المعادة موالاة ( إِلَّا قَوْلَ  
 إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ) فلا تتأسوا به فى الاستغفار فتستغفرون للمشركين ؛ فإنه كان عن

(١) رخال : جمع رخل ، الأثنى من أولاد الضان . والرباب : جمع الربي ، الشاة التى وضعت حديثا .

وقيل : إذا مات ولدها .

مؤعدة منه له ؛ قاله قتادة ومجاهد وغيرهما . وقيل : معنى الاستثناء أن إبراهيم هجر قومه  
وباعدهم إلا في الاستغفار لأبيه ، ثم بين عذره في سورة « التوبة » .<sup>(١)</sup>

وفي هذا دلالة على تفضيل نبينا عليه الصلاة والسلام على سائر الأنبياء ؛ لأننا حين أمرنا  
بالافتداء به أمرنا أمراً مطلقاً في قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ  
فَأْتُوا »<sup>(٢)</sup> وحين أمرنا بالافتداء بإبراهيم عليه السلام استغنى بعض أفعاله . وقيل : هو  
استثناء منقطع ؛ أي لكن قول إبراهيم لأبيه لأستغفرك لك ، إنما جرى لأنه ظن أنه أسلم ،  
فلما بان له أنه لم يسلم تبرأ منه . وعلى هذا يجوز الاستغفار لمن يظن أنه أسلم ؛ وأنتم لم تجددوا  
مثل هذا الظن ، فلم توالوهم . ( وَمَا أَمَلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ) هذا من قول إبراهيم عليه  
السلام لأبيه ؛ أي ما أذفع عنك من عذاب الله شيئاً إن أشركت به . ( رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا )  
هذا من دعاء إبراهيم عليه السلام وأصحابه . وقيل : علم المؤمنين أن يقولوا هذا . أي تبرؤوا  
من الكفار وتوكلوا على الله وقولوا : « رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا » أي اعتمدنا ( وَإِلَيْكَ آبْنَا )  
أي رجعنا ( وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ) لك الرجوع في الآخرة ( رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا )  
أي لا تظهر عدوتنا علينا فيظنوا أنهم على حق فيفتنوا بذلك . وقيل : لا تسلطهم علينا  
فيفتنونا ويعدبونا . ( وَأَغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ) .

قوله تعالى : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ  
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦١﴾ عسى الله  
أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودةً والله قديرٌ والله غفورٌ  
رَحِيمٌ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ( لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ ) أي في إبراهيم ومن معه من الأنبياء والأولياء .  
( أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ) أي في التبرؤ من الكفار . وقيل : كرر لنا كيد . وقيل : نزل الثاني بعد

(٢) راجع ص ١٧ من هذا الجزء .

(١) راجع ص ٨ من ٢٧٤ .

الأول بمدة؛ وما أكثر المكررات في القرآن على هذا الوجه . ( وَمَنْ يَتَوَلَّ ) أى عن الإسلام وقبول هذه المواظ ( فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ ) أى لم يتعبد لهم حاجته إليهم . ( الْحَمِيدُ ) في نفسه وصفاته . ولما نزلت عادى المسلمون أقرباءهم من المشركين ؛ فلم الله شدة وجد المسلمين في ذلك فنزلت : ( عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً ) وهذا بأن يُسلم الكافر . وقد أسلم قوم منهم بعد فتح مكة وخالطهم المسلمون ؛ كأبي سفيان ابن حرب ، والحارث بن هشام ، وسهيل بن عمرو ، وحكيم بن حزام . وقيل : المودة تزويج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبي سفيان ؛ فلانت عند ذلك عريكة أبي سفيان ، واسترخت شكيمته في العداوة . قال ابن عباس : كانت المودة بعد الفتح تزويج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبي سفيان ؛ وكانت تحت عبد الله بن جحش ، وكانت هي وزوجها من مهاجرة الحبشة . فأما زوجها فتنصر وسألها أن تتابعه على دينه فأبت وصبرت على دينها ، ومات زوجها على النصرانية . فبعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي لخطبها ؛ فقال النجاشي لأصحابه : من أولاكم بها ؟ قالوا : خالد بن سعيد بن العاص . قال فزوجها من نبيكم . ففعل ؛ وأمهرها النجاشي من عنده أربعمائة دينار . وقيل : خطبها النبي صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عفان ، فلما زوجه إياها بعث إلى النجاشي فيها ؛ فساق عنه المهر وبعث بها إليه . فقال أبو سفيان وهو مشرك لما بلغه تزويج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته : ذلك الفحل لا يُقدع أنفه . « يقدع » بالدال غير المعجمة ؛ يقال : هذا فحل لا يقدع أنفه ؛ أى لا يضرب أنفه . وذلك إذا كان كريماً .

قوله تعالى : لَا يَنْهَكُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾

(١) العريكة : الطيعة . ولانت عريكة : إذا انكرت نخوته . والشكبة : الأتفة . ومن الجمام : الهدية المعترضة في القوم .

قوله تعالى : ﴿لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى - هذه الآية رخصة من الله تعالى في صلّة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوه . قال ابن زيد : كان هذا في أول الإسلام عند المودعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخ . قال قتادة : نسخها «فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» . وقيل : كان هذا الحكم لعملة وهو الصلح ، فلما زال الصلح بفتح مكة نُسخ الحكم وبقي الرسم يُتلى . وقيل : هي مخصوصة في حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم ومن بينه وبينه عهد لم ينقضه ؛ قاله الحسن . الكلبي : هم خزاعة وبنو الحارث بن عبد مناف . وقاله أبو صالح ، وقال : هم خزاعة . وقال مجاهد : هي مخصوصة في الذين آمنوا ولم يهاجروا . وقيل : يعني به النساء والصبيان لأنهم ممن لا يقاتل ؛ فأذن الله في يزهم . حكاه بعض المفسرين . وقال أكثر أهل التأويل : هي محكمة . واحتجوا بأن أسماء بنت أبي بكر سألت النبي صلى الله عليه وسلم : هل تصلّ أمتها حين قدمت عليها مشركة ؟ قال : «نعم» خرّجه البخاري ومسلم . وقيل : إن الآية فيها نزلت . روى عاصم بن عبد الله بن الزبير عن أبيه : أن أبا بكر الصديق طلق امرأته قتيبة في الجاهلية ، وهي أم أسماء بنت أبي بكر ، فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ، فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر الصديق قرطا وأشياء ؛ فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنزل الله تعالى : «لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ» . ذكر هذا الخبر المأوردى وغيره ، وخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده .

الثانية - قوله تعالى : ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ﴾ « أن » في موضع خفض على البديل من «الَّذِينَ» ؛ أي لا ينهاكم الله عن أن تبروا الذين لم يقاتلوكم . وهم خزاعة ، صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم على ألا يقاتلوه ولا يُعينوا عليه أحداً ؛ فأمر ببرهم والوفاء لهم إلى أجلهم ؛ حكاه الفراء . ﴿وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ أي تطوهم قسطاً من أموالكم على وجه الصلّة . وليس يريد به من العدل ؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل ؛ قاله ابن العربي .

الثالثة - قال القاضي أبو بكر في كتاب الأحكام له : « استدل به بعض من تُمقد عليه الخناصر على وجوب نفقة الابن المسلم على أبيه الكافر . وهذه وهلة عظيمة ، إذ الإذن في الشيء أو ترك النهى عنه لا يدل على وجوبه ، وإنما يعطيك الإباحة خاصة . وقد بينا أن إسماعيل بن إسحاق القاضي دخل عليه ذمى فآكرمه ، فأخذ عليه الحاضرون في ذلك ؛ فثلا هذه الآية عليهم » .

قوله تعالى : **إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴿١٠﴾

قوله تعالى : **( إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ )** أى جاهدوكم على الدين **( وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ )** وهم عتاة أهل مكة . **( وَظَاهَرُوا )** أى عاونوا على إخراجكم ، وهم مشركو أهل مكة **( أَن تَوَلَّوهُمْ )** « أَنْ » في موضع جر على البدل على ما تقدم في « أَن تَبَرَّوهُمْ » . **( وَمَن يَتَوَلَّهُمْ )** أى يتخذهم أولياء وأنصاراً وأحباباً **( فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ )** .

قوله تعالى : **يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ** **اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ** **فَإِن عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُم أَن تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَسْءَلُوا مَّا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُم مَّا أَنفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ فيه ست عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ ﴾ لما أمر المسلمين بترك مولاة المشركين اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام ، وكان التناح من أوكد أسباب الموالاة ، فيبين أحكام مهاجرة النساء . قال ابن عباس : جرى الصلح مع مشركي قريش عام الحُدَيْبِيَّةِ ، على أن من أتاه من أهل مكة رده إليهم ، بغضات سعيدة بنت الحارث الأسلمية بعد الفراغ من الكتاب ، والنبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية بمُدٍّ فأقبل زوجها وكان كافراً — وهو صَيْفِي بن الراهب . وقيل : مسافر الخزومي — فقال : يا محمد ، اردد عليّ أمرأتي فإنك شرطت ذلك ! وهذه طينة الكتاب لم تجف بعد ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقيل : جاءت أم كلثوم بنت عُقْبَةَ بن أبي مُعَيْطٍ ، بغض أهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردها . وقيل : هربت من زوجها عمرو بن العاص ومعها أخواتها عمارة والوليد ، فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم أخواتها وحبسها ، فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : ردها علينا للشرط ، فقال صلى الله عليه وسلم : ” كان الشرط في الرجال لا في النساء ” فأنزل الله تعالى هذه الآية . وعن عمرو قال : كان مما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحُدَيْبِيَّةِ : ألا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ، حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل ؛ يومئذ إلى أن الشرط في رد النساء تُسَخَّرُ بذلك . وقيل : إن التي جاءت أممية بنت بشر ، كانت عند ثابت بن الشّمْرَاخ فقزت منه وهو يومئذ كافر ، ف تزوجها سهل بن حنيف فولدت له عبد الله ، قاله زهد بن حبيب . كذا قال الماوردي : أممية بنت بشر كانت عند ثابت بن الشّمْرَاخ . وقال المهدي : وروى ابن وهب عن خالد أن هذه الآية نزلت في أممية بنت بشر من بني عمرو بن عوف . وهي امرأة حسان بن الدّحْدَاح ، وتزوجها بعد هجرتها سهل بن حنيف . وقال مقاتل : لأنها سعيدة زوجة صَيْفِي بن الراهب مشرك من أهل مكة . والأكثر من أهل العلم أنها أم كلثوم بنت عُقْبَةَ .

الثانية - واختلف أهل العلم هل دخل النساء في عقد المهادنة لفظاً أو عموماً ؟ فقالت طائفة منهم : قد كان شرط ردّهن في عقد المهادنة لفظاً صريحاً فنسخ الله ردّهن من العقد ومنع منه ، وبَقَاهُ في الرجال على ما كان . وهذا يدل على أن للنبي صلى الله عليه وسلم أن يجتهد رأيه في الأحكام ، ولكن لا يقتره الله على خطأ . وقالت طائفة من أهل العلم : لم يشترط ردّهن في العقد لفظاً ، وإنما أطلق العقد في ردّ من أسلم ؛ فكان ظاهر العموم اشتماله عليهن مع الرجال . فبين الله تعالى خروجهن عن عمومهن . وفزق بينهن وبين الرجال لأمرين : أحدهما - أنهن ذوات فروج يحرمن عليهن . الثاني - أنهن أرق قلوباً وأسرع تقلباً منهم . فأما المقيمة منهن على شركها فردودة عليهن .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ فَأَمْتِحْنُوهُنَّ ﴾ قيل : إنه كان من أرادت منهن إضرار زوجها فقالت : سأهاجر إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلذلك أمر صلى الله عليه وسلم بامتحانهن . واختلف فيما كان يمتحنن به على ثلاثة أقوال :

الأول - قال ابن عباس : كانت المحنة أن تستلطف بالله أنها ما خرجت من بغض زوجها ، ولا رغبة من أرض إلى أرض ، ولا التماس دنيا ، ولا عشقاً لرجل منا ؛ بل حباً لله ورسوله . فإذا حلفت بالله الذي لا إله إلا هو على ذلك ، أعطى النبي صلى الله عليه وسلم زوجها مهرها وما أتفق عليها ولم يردها ؛ فذلك قوله تعالى : « فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » .

الثاني - أن المحنة كانت أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ؛ قاله ابن عباس أيضاً .

الثالث - بما بينه في السورة بعد من قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ » قالت عائشة رضي الله عنها : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن إلا بالآية التي قال الله : « إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْتِكِ » رواه معمر عن الزهري عن عائشة . خرجه الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح .

الرابعة — أكثر العلماء على أن هذا ناسخ لما كان عليه الصلاة والسلام عاهد عليه قريباً ، من أنه يرد إليهم من جاءه منهم مسلماً ؛ فَنَسَخَ من ذلك النساء . وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن . وقال بعض العلماء : كله منسوخ في الرجال والنساء ، ولا يجوز أن يهادن الإمام المدوق على أن يرد إليهم من جاءه مسلماً ، لأن إقامة المسلم بارض الشرك لا تجوز . وهذا مذهب الكوفيين . وعقد الصلح على ذلك جائز عند مالك . وقد احتج الكوفيون لما ذهبوا إليه من ذلك بحديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى قوم من خَثَمَ فَأَعْتَصَمُوا بالسجود فقتلهم ، فَوَدَاهُمْ رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدية ، وقال ” أنا بريء من كل مسلم أقام مع مشرك في دار الحرب لا تَرَأَى نَأْرَهُمَا ” قالوا : فهذا ناسخ لرد المسلمين إلى المشركين ، إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بريء ممن أقام معهم في دار الحرب . ومذهب مالك والشافعي أن هذا الحكم غير منسوخ . قال الشافعي : وليس لأحد هذا العقد إلا الخليفة أو رجل يأمره ، لأنه يلبى الأموال كلها . فن عقد غير الخليفة هذ العقد فهو مردود .

الخامسة — قوله تعالى : ( اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنَا ) أى هذا الامتحان لكم ، والله أعلم بإيماننا ، لأنه متولى السرائر . ( فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ ) أى بما يظهر من الإيمان . وقيل : إن علمتموهن مؤمنات قبل الامتحان ( فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَنْ هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ) أى لم يحل الله مؤمنة لكافر ، ولا نکاح مؤمن لمشركة .

وهذا أدل دليل على أن الذى أوجب فرقة المسلمة من زوجها إسلامها لا هجرتها . وقال أبو حنيفة : الذى فزق بينهما هو اختلاف الدارين . وإليه إشارة في مذهب مالك

(١) الأصل في « ترمى » ترمى . والترافى تفاعل من الرؤية ؛ يقال : ترمى القوم إذا رأى بعضهم بعضا وإسناد الترافى إلى النارين مجاز . أى يلزم المسلم ويجب عليه أن يواعد منزله عن منزل المشرك ، ولا يزل بالموضع الذى إذا أوقدت فيه ناره تلوح وتظهر نار المشرك إذا أوقدها في منزله . ولكنه يزل مع المسلمين في دارهم . وإنما كره مجاورة المشركين لأنهم لا عهد لهم ولا أمان . وحث المسلمين على الهجرة . ( عن نهاية ابن الأثير ) .

بل عبارة . والصحيح الأول ، لأن الله تعالى قال : « لَأَهْنُ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا »  
 فبين أن العلة عدم الحِلِّ بالإسلام وليس باختلاف الدار . والله أعلم . وقال أبو عمر :  
 لا فرق بين الدارين لا في الكتاب ولا في السنة ولا في القياس ، وإنما المراعاة في ذلك  
 الدينان ، فباختلافهما يقع الحكم وباجتماعهما ، لا بالدار . والله المستعان .

السادسة — قوله تعالى : ( وَأَتَوْهُم مَّا أَنْفَقُوا ) أمر الله تعالى إذا أُسِّكت المرأة المسلمة  
 أن يردَّ على زوجها ما أنفق ، وذلك من الوفاء بالعهد ، لأنه لما مُنع من أهله بحرمه  
 الإسلام ، أمر برد المال [إليه] حتى لا يقع عليهم خسران من الوجهين : الزوجة والمال .  
 السابعة — ولا عُزْرَمَ إلا إذا طالب الزوج الكافر ، فإذا حضر وطالب منعناها  
 وغَيْرَ مَنَا . فإن كانت ماتت قبل حضور الزوج لم تُعْرَم المهر إذ لم يتحقق المنع . وإن كان  
 المسْمَى نَحْمَرًا أو خَيْرِيًّا لم تُعْرَم شيئًا ، لأنه لا قيمة له . وللشافعي في هذه الآية قولان :  
 أحدهما — أن هذا منسوخ . قال الشافعي : وإذا جاءت المرأة الحرة من أهل الهدنة  
 مسلمة مهاجرة من دار الحرب إلى الإمام في دار السلام أو في دار الحرب ، فمن طلبها  
 من وليِّ سيوى زوجها مُنع منها بلا عَوْض . وإذا طلبها زوجها لنفسه أو غيره بوكالته فقيه  
 قولان : أحدهما — يعطى العوض ، والقول ما قاله الله عز وجل . وفيه قول آخر —  
 أنه لا يعطى الزوج المشرك الذي جاءت زوجته مسلمة العوض . [ فإن شرط الإمام ردَّ<sup>(١)</sup>  
 النساء كان الشرط ورسول الله صلى الله عليه وسلم ألا يرد النساء كان شرط من شرط ردَّ  
 النساء منسوخًا وليس عليه عوض ، لأن الشرط المنسوخ باطل ولا عوض للباطل ] .

(١) ما بين المربعين هكذا ورد في جميع نسخ الأصل ، وهو مضطرب . وقد نقل المؤلف رحمه الله هذه المسألة  
 من كتاب النسخ والمنسوخ لأبي جعفر النعمان ونصها فيه : وإن شرط الإمام رد النساء كان الشرط منتقضا . ومن قال  
 هذا قال : إن شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة فيه إن يرد من جاء منهم ، وكان النساء منهم كان  
 شرطا صحيحا ؛ فنسخه الله ورد العوض ، فلما قضى الله عز وجل ثم رسوله صلى الله عليه وسلم ألا يرد النساء كان شرط  
 من شرط رد النساء منسوخا وليس عليه أن يعوض ؛ لأن شرطه المنسوخ باطل ولا عوض للباطل .

الثامنة - أمر الله تعالى برّد مثل ما أنفقوا إلى الأزواج، وأن المخاطب بهذا الإمام، ينفذ مما بين يديه من بيت المال الذي لا يتعين له مصرف . وقال مقاتل : برّد المهر الذي يتزوجها من المسلمين ، فإن لم يتزوجها من المسلمين أحد فليس لزوجها الكافر شيء . وقال قتادة : الحكم في ردّ الصداق إنما هو في نساء أهل العهد ؛ فأما من لا عهد بينه وبين المسلمين فلا يرّد إليهم الصداق . والأمر كما قاله <sup>(١)</sup> .

التاسعة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْكُوهُنَّ ﴾ يعني إذا أسلمن واقضت عدتهن ؛ لما ثبت من تحريم [ نكاح المشركة والمعتدة . فإن أسلمت قبل الدخول ] <sup>(٢)</sup> ثبت النكاح في الحال ولها التزوج .

العاشرة - قوله تعالى : ﴿ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ <sup>(٣)</sup> أباح نكاحها بشرط المهر ؛ لأن الإسلام فرق بينها وبين زوجها الكافر .

الحادية عشرة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من الإمساك . وهو اختيار أبي عبيد ؛ لقوله تعالى : « فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ » . وقرأ الحسن وأبو العالية وأبو عمرو « وَلَا تُمْسِكُوا » مشددة من التمسك . يقال : أمسك يمسك تمسكا ؛ بمعنى أمسك يمسك . وقرئ « وَلَا تَمْسِكُوا » بنصب الناء ؛ أي لا تمسكوا . والعِصْم جمع العِصْمَة ؛ وهو ما اعتصم به . والمراد بالعصمة هنا النكاح . يقول : من كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتد بها ، فليست له امرأة ، فقد انقطعت عصمتها لاختلاف الدارين . وعن النخعي : هي المسلمة تلحق بدار الحرب فتكفر ؛ وكان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ؛ ثم نسخ ذلك في هذه الآية . فطلق عمر بن الخطاب حينئذ امرأتين له بمكة مشركتين : قُريّة بنت أبي أمية فتزوجها معاوية بن أبي سفيان وهما على شركهما بمكة . وأمّ كلثوم بنت عمرو الخزاعية أم عبد الله بن المغيرة ؛ فتزوجها أبو جهم بن حذافة وهما على شركهما . فلما ولي عمر قال أبو سفيان لمعاوية : طلق قُريّة لئلا يرى عمر سلبه في بيتك ، فأبى معاوية من ذلك . وكانت عند طلحة بن عبيد الله أروى

(١) في ح ، ز ، س : « كما قاله رحمه الله » . (٢) ما بين الربيعين ساقط من ح ، ز ، هـ .

(٣) في س : « بشرط الإسلام ؛ لأن المهر بالإسلام ... » . (٤) كلمة : « ذلك » ساقطة من ح ، س .

بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ففرق الإسلام بينهما ، ثم تزوجها في الإسلام خالد بن سعيد بن العاص ، وكانت ممن فتر إلى النبي صلى الله عليه وسلم من نساء الكفار ، ففهمها وزوجها خالدًا . وزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب ابنته — وكانت كافرة — من أبي العاص بن الربيع ، ثم أسلمت وأسلم زوجها بعدها . ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن ابن شهاب قال : أسلمت زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وهاجرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة الأولى ، وزوجها أبو العاص بن الربيع عبد العزى مشرك بمكة . الحديث ، وفيه : أنه أسلم بعدها . وكذلك قال الشعبي . قال الشعبي : وكانت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبي العاص بن الربيع ، فأسلمت ثم لحقت بالنبي صلى الله عليه وسلم ، ثم أتى زوجها المدينة فأتمته فأسلم فردها عليه النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أبو داود عن عكرمة عن ابن عباس : بالنكاح الأول ، ولم يحدث شيئًا . قال محمد بن عمر في حديثه : بعد ست سنين . وقال الحسن بن علي : بعد ستين . قال أبو عمر : فإن صح هذا فلا يخلو من وجهين : إما أنها لم تحض حتى أسلم زوجها ، وإما أن الأمر فيها منسوخ بقول الله عز وجل : « **وَبِعُولَتِنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ** » يعني في عدتهن . وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء أنه عني به العدة . وقال ابن شهاب الزهري رحمه الله في قصة زينب هذه : كان قبل أن تنزل الفرائض . وقال قتادة : كان هذا قبل أن تنزل سورة « براءة » بقطع العهود بينهم وبين المشركين . والله أعلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ( **يَعَصِمُ الْكَوَافِرِ** ) المراد بالكوافر هنا عبدة الأوثان من لا يجوز ابتداء نكاحها ، فهي خاصة بالكوافر من غير أهل الكتاب . وقيل : هي عامة ، نسخ منها نساء أهل الكتاب . ولو كان إلى ظاهر الآية لم تحل كافرة بوجه . وعلى القول الأول إذا أسلم وتبى أو مجوسى ولم تُسلم امرأته فزق بينهما . وهذا قول بعض أهل العلم . ومنهم من قال : ينتظرها تمام العدة . فن قال يفزق بينهما في الوقت ولا ينتظر تمام العدة إذا عرض عليها الإسلام ولم تُسلم — مالك بن أنس . وهو قول الحسن وطاوس ومجاهد وعطاء

وعكرمة وقتادة والحكم، واحتجوا بقوله تعالى: « وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ». وقال الزهري: ينتظر بها العدة. وهو قول الشافعي وأحمد. واحتجوا بأن أبا سفيان بن حرب أسلم قبل هند بنت عتبة امرأته، وكان إسلامه بمنزلة الظهران<sup>(١)</sup> ثم رجع إلى مكة وهند بها كافرة مقيمة على كفرها، فأخذت بلحيتته وقالت: اقتلوا الشيخ الضال. ثم أسلمت بعده بأيام، فأستقرتا على نكاحهما لأن عدتها لم تكن انقضت. قالوا: ومثله حكيم بن حزام أسلم قبل امرأته، ثم أسلمت بعده فكانا على نكاحهما. قال الشافعي: ولا حجة لمن احتج بقوله تعالى: « وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » لأن نساء المسلمين محرمات على الكفار؛ كما أن المسلمات لا تحل لهم الكوافر والوثنيات ولا المجوسيات بقول الله عز وجل: « وَلَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا » ثم بينت السنة أن مراد الله من قوله هذا أنه لا يحل بعضهم لبعض إلا أن يسلم الباقي منهما في العدة. وأما الكوفيون وهم سفيان وأبو حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا في الكافر بن الذميين: إذا أسلمت المرأة عرض على الزوج الإسلام، فإن أسلم والإفراق بينهما. قالوا: ولو كانا حربين فهي امرأته حتى تحيض ثلاث حيض إذا كانا جميعا في دار الحرب أو في دار الإسلام. وإن كان أحدهما في دار الإسلام والآخر في دار الحرب انقطعت العصمة بينهما فراعوا الدار؛ وليس بشيء. وقد تقدم.

الثالثة عشرة — هذا الاختلاف إنما هو في المدخول بها، فإن كانت غير مدخول بها فلا نعلم اختلافًا في انقطاع العصمة بينهما؛ إذ لا عدة عليها. كذا يقول مالك في المرأة ترند وزوجها مسلم: انقطعت العصمة بينهما. وحجته « وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » وهو قول الحسن البصري والحسن بن صالح بن حجة. ومذهب الشافعي وأحمد أنه ينتظر بها تمام العدة. الرابعة عشرة — فإن كان الزوجان نصرانيين فأسلمت الزوجة ففيها أيضا اختلاف. ومذهب مالك وأحمد والشافعي الوقوف إلى تمام العدة. وهو قول مجاهد. وكذا الوثني أسلم زوجته، إنه إن أسلم في عدتها فهو أحق بها؛ كما كان صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل

(١) مر الظهران: قرية قرب مكة.

أحق بزوجتيهما لما أسلما في عدتيهما ؛ على حديث ابن شهاب . ذكره مالك في الموطأ .  
قال ابن شهاب : كان بين إسلام صفوان وبين إسلام زوجته نحو من شهر . قال ابن شهاب :  
ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجها كافر مقيم بدار الحرب  
إلا فرقت هجرتها بينه وبينها ؛ إلا أن يقدم زوجها مهاجراً قبل أن تنقضى عدتها . ومن العلماء  
من قال : ينفسخ النكاح بينهما . قال يزيد بن علقمة : أسلم جدى ولم تسلم جدتى ففرق عمر  
بينهما رضى الله عنه ؛ وهو قول طاوس . وجماعة غيره منهم عطاء والحسن وعكرمة قالوا :  
لا سبيل عليهما إلا بخطبة .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ﴾ قال المفسرون :  
كان من ذهب من المسلمات مرتدات إلى الكفار من أهل العهد يقال للكفار : هاتوا  
مهرها . ويقال للمسلمين إذا جاء أحد من الكافرات مسلمة مهاجرة : ردوا إلى الكفار مهرها .  
وكان ذلك نصفاً وعدلاً بين الحالتين . وكان هذا حكم الله مخصوصاً بذلك الزمان في تلك  
النازلة خاصة بإجماع الأمة ؛ قاله ابن العربي .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ ﴾ أى ما ذكر في هذه الآية .  
(١) ﴿ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ تقدم في غير موضع .

قوله تعالى : وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ  
فَعَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقْتُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي  
أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾  
فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ ﴾ في الخبر : أن المسلمين  
قالوا : رضينا بما حكم الله ؛ وكتبوا إلى المشركين فاستنوعوا فنزلت : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ

أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا . وروى الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت : حكم الله عز وجل بينكم فقال جل ثناؤه : « وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلَاؤُا مَا أَنْفَقُوا » فكتب إليهم المسلمون : قد حكم الله عز وجل بيننا بأنه إن جاءكم امرأة منا أن توجهاوا إلينا بصدقاتها ، وإن جاءت امرأة منكم وجهدنا إليكم بصدقاتها . فكتبوا إليهم : أما نحن فلا نعلم لكم هندا شيئا ، فإن كان لنا عندكم شيء فوجهاوا به ، فأنزل الله عز وجل : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا » . وقال ابن عباس في قوله تعالى : « ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ بِحُكْمِ بَيْنِكُمْ » أى بين المسلمين والكفار من أهل العهد من أهل مكة يرد بعضهم إلى بعض . قال الزهري : ولولا العهد لأمسك النساء ولم يرد إليهم صدقاتاً . وقال قتادة ومجاهد : إنما أمروا أن يعطوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا من الثمن والغنيمه . وقالوا : هى فيمن بيننا وبينه عهد وليس بيننا وبينه عهد . وقالوا : ومعنى « فَعَاقِبْتُمْ » فاقترضتم . ( فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا ) يعنى الصدقات . فهى عامة فى جميع الكفار . وقال قتادة أيضا : وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار الذين بينكم وبينهم عهد ، فأتوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا . ثم نسخ هذا فى سورة « براءة » . وقال الزهري : انقطع هذا عام الفتح . وقال سفيان الثوري : لا يعمل به اليوم . وقال قوم : هو نائب الحكم الآن أيضا . حكاه القشيري .

الثانية - قوله تعالى : ( فَعَاقِبْتُمْ ) قراءة العامة « فَعَاقِبْتُمْ » وقرأ علقمة والنخعي وحيد والأعرج « فعقبتم » مشددة . وقرأ مجاهد « فاعقبتم » وقال : صنعتم كما صنعوا بكم . وقرأ الزهري « فعقبتم » خفيفة بغير ألف . وقرأ مسروق وشقيق بن سلمة « فعقبتم » بكسر القاف خفيفة . وقال : غنتم . وكلها لغات بمعنى واحد . يقال : عاقب وعقب وعقب وأعقب وتعبب واعتقب وتعاقب إذا غنم . وقال القتيبي « فعاقبتم » فغزوتهم معاقبين غزواً بعد غزو . وقال ابن بحر : أى فعاقبتم المرتدة بالقتل فلزوجها مهرها من غنائم المسلمين .

(١) فى ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ « إلى الكفار الذين ليس بينكم وبينهم عهد » بزيادة « ليس » .

الثالثة - قوله تعالى: ﴿ فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا ﴾ قال ابن عباس: يقول إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار أهل مكة، وليس بينكم وبينهم عهد، ولها زوج مسلم قَبَلَكُمْ فننتم، فأعطوا هذا الزوج المسلم مهره من الغنيمة قبل أن تُنْحَس. وقال الزهري: يُعْطَى من مال الفداء. وعنه يُعْطَى من صداق من لَحِقَ بنا. وقيل: أى إن استنعوا من أن يَغرُمُوا مهر هذه المرأة التي ذهبت إليهم، فأنبذوا العهد إليهم حتى إذا ظفرتم فخذوا ذلك منهم. قال الأعمش: هي منسوخة. وقال عطاء: بل حكما ثابت. وقد تقدم جميع هذا. القشيري: والآية نزلت في أم الحكم بنت أبي سفيان، ارتدت وترك زوجها عيَاض ابن غَمِّ القرشي، ولم ترتد امرأة من قريش غيرها، ثم عادت إلى الإسلام. وحكى الثعلبي عن ابن عباس: هن ست نسوة رجعن عن الإسلام ولحقن بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين: أم الحكم بنت أبي سفيان كانت تحت عياض بن أبي شداد الفهري<sup>(١)</sup>. وفاطمة بنت أبي أمية بن المغيرة أخت أم سلمة، وكانت تحت عمر بن الخطاب، فلما هاجر عمر أبت وأرتدت. وبرّوع بنت عقبة، كانت تحت شماس بن عثمان. وهبدة بنت عبد العزى، كانت تحت هشام بن العاص. و[أم] كلثوم بنت جرول تحت عمر بن الخطاب. وشبهة بنت غيلان. فأعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم مهور نساءهم من الغنيمة. ﴿ وَأَتَقُوا اللَّهَ ﴾ أحذروا أن تتعدوا ما أمرتم به.

قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْعًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرِ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧﴾

فيه ثمانى مسائل :

(١) هو عياض بن غم بن زهير بن أبي شداد القرشي الفهري .

الأولى — [ قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ )<sup>(١)</sup> ] لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جاء نساء أهل مكة يبايعنه ، فأمر أن يأخذ عليهن أَلَّا يُشْرِكْنَ . وفي صحيح مسلم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُمْتَحَنُ بقول الله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ » إلى آخر الآية . قالت عائشة : فمن أقرت بهذا من المؤمنات فقد أقرت بالحنحة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقرن بذلك من قولهن قال لمن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انطلقن فقد بايعتن » ، ولا والله ما مسّت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط ، غير أنه يابعهن بالكلام . قالت عائشة : والله ، ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله عز وجل ، وما مسّت كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط ؛ وكان يقول لمن إذا أخذ عليهن « قد بايعتكن كلاماً » . وروى أنه عليه الصلاة والسلام بايع النساء وبين يديه وأيديهن ثوب ، وكان يشترط عليهن . وقيل : لما فرغ من بيعة الرجال جلس على الصفا ومعه عمر أسفل منه ، فجعل يشترط على النساء البيعة وعمر يصاحفهن . وروى أنه كلف امرأة وقفت على الصفا فبايعتهن . ابن العربي : وذلك ضعيف ، وإنما ينبغي التعويل على ما في الصحيح . وقالت أم عطية : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ، ثم أرسل إلينا عمر بن الخطاب ، فقام على الباب فسلم فرددنا عليه السلام ، فقال : أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكن ؛ ألا تشركن بالله شيئا . فقلن نعم . فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت ؛ ثم قال : اللهم اشهد . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بايع النساء دعا بقدرح من ماء ، فغمس يده فيه ثم أمر النساء فغمسن أيديهن فيه .

الثانية — روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قال : « على ألا تشركن بالله شيئا » قالت هند بنت عتبة وهي مُنتَقِبة خوفا من النبي صلى الله عليه وسلم أن يعرفها لما صنعتها بجمزة يوم أحد : والله إنك لتأخذ علينا أمراً ما رأيتك أخذته على الرجال — وكان بايع الرجال

يومئذ على الإسلام والجهاد فقط — فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ولا يَسْرِقَنَّ » فقالت هند : إن أبا سفيان رجل شَحِيحٌ وإنى أصيب من ماله قُوْتًا . فقال أبو سفيان : هو لك حلال . فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وعَرَفَها وقال : « أنت هند ؟ » فقالت : عفا الله عما سلف . ثم قال : « ولا يزنين » فقالت هند : أو تزني الحرة ! ثم قال : « ولا يقتلن أولادهن » أي لا يَبْذَنَ المَوءودَات ولا يُسْقِطن الأيْحنة . فقالت هند : ربيْنَاهم صغَارًا وقتلتهن بكآراً يوم بدر، فأتم وهم أبصر . وروى مقاتل أنها قالت : ربيْنَاهم صغَارًا وقتلتهم بكآراً، وأتم وهم أعلم . فضحك عمر بن الخطاب حتى استلقى . وكان حنظلة بن أبي سفيان وهو يَكْرُهَاتُ قِتْلَ يوم بدر . ثم قال : « وَلَا يَأْتِيَنَّ بِيَهْتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْنِ وَأَرْجُلِيْنِ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ » . قيل : معنى « بَيْنَ أَيْدِيْنِ » ألسنتهن بالنميمة . ومعنى « بَيْنَ أَرْجُلِيْنِ » فروجهن . وقيل : ما كان بين أيديهن من قُبلة أو جَسَّة ، وبين أرجلهن الجماع . وقيل : المعنى لا يُلْحِقن برجالهن ولدًا من غيرهم . وهذا قول الجمهور . وكانت المرأة تلتقط ولدًا فتلحقه بزوجها وتقول : هذا ولدى منك . فكان هذا من البهتان والافتراء . وقيل : ما بين يديها ورجليها كناية عن الولد ؛ لأن بطنها الذي تحمل فيه الولد بين يديها ، وفرجها الذي تلد منه بين رجليها . وهذا عام في الإتيان بولد وإلحاقه بالزوج وإن سبق النهي عن الزنى . وروى أن هند لما سمعت ذلك قالت : والله إن البهتان لأمر قبيح ، ما تأمر إلا بالأرشد ومكارم الأخلاق ! . ثم قال : ( وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ ) قال قتادة : لا يَخْفَن . ولا تخلو أمراًة منهن إلا بذي محرم . وقال سعيد بن المسيب ومحمد بن السائب وزيد بن أسلم : هو ألا يَخْفَن وجهاً ، ولا يَشْفُقَنَّ جَنِيًّا ، ولا يدْعُونَ وَيَلًا ولا يَنْشُرْنَ شعراً ولا يحدثن الرجال إلا ذا محرم . وروت أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك في النَّسُوح . وهو قول ابن عباس . وروى شهر بن حوشب عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم « وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ » فقال : « هو النَّسُوح » . وقال مصعب بن نوح : أدركت عجوزاً ممن باع النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثتني عنه عليه الصلاة والسلام في قوله « وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ » فقال :

”التوح“ . وفي صحيح مسلم عن أم عطية لما نزلت هذه الآية «بَيِّعْنَاكَ عَلَىٰ الْإِسْهِارِ بِإِذْنِ اللَّهِ شَيْئًا — إِلَىٰ قَوْلِهِ — وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ» قال : ”كان منه النياحة“ قالت : فقلت يا رسول الله ، إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية ؛ فلا بد لي من أن أسعدهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ”إلا آل فلان“ . وعنها قالت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة آل تنوح ؛ فما وقت منا امرأة إلا خمس : أم سليم ، وأم العلاء ، وأبنة أبي سبرة امرأة معاذ أو ابنة أبي سبرة ، وامرأة معاذ . وقيل : إن المعروف ها هنا الطاعة لله ولرسوله ؛ قاله ميمون بن مهران . وقال بكر بن عبد الله المزني : لا يعصينك في كل أمر فيه رشدهن . الكلبي : هو عام في كل معروف أمر الله عز وجل ورسوله به . فروى أن هذا قالت عند ذلك : ما جلسنا في مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء .

الثالثة — ذكر الله عز وجل ورسوله عليه الصلاة والسلام في صفة البيعة خصلاً شتى ؛ صرح فيهن بآركان النهي في الدين ولم يذكر أركان الأمر . وهي ستة أيضاً : الشهادة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والاعتسال من الجنابة . وذلك لأن النهي دائم في كل الأزمان وكل الأحوال ؛ فكان التنبيه على اشتراط الدائم أكد . وقيل : إن هذه المناهي كان في النساء كثير من يرتكبها ولا يحجزهن عنها شرف النسب ، فخصت بالذكر لهذا . ونحو منه قوله عليه الصلاة والسلام لو قد عبد القيس : ”وأنها كم عن الدباء والحتم والنقيير والمزفت“<sup>(١)</sup> فنبههم على ترك المعصية في شرب الخمر دون سائر المعاصي ، لأنها كانت شهوتهم وعادتهم ، وإذا ترك المرء شهوته من المعاصي هان عليه ترك سائرهما لاشهوة له فيها .

(١) الدباء : هو القرع اليابس . والحتم : الجرة . والنقيير : أصل النخلة ينقر فينخذمه وعاء . والمزفت : الإناء الذي طلى بالزفت . قال الزرقاني في شرح المواهب اللدنية : « عن أبي بكر قال : أما الدباء فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخربطون فيه العنب ثم يدفونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما النقيير فإن أهل الجمامة كانوا يتقرون أصل النخلة ثم يبدون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما الحتم فجار كانت تحمل إلينا فيها الخمر . وأما المزفت فهي الأوعية التي فيها الزفت ... ومعنى النهي عن الانتباذ في هذه الأوعية بخصوصها لأنه يسرع إليها الإسكار فرما يشرب منها من لا يشمر بذلك . ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر .

الرابعة - لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في البيعة: "ولا يَسِرْنَ" قالت هند: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مَسِيك فهل على حرج أن آخذ ما يكفيني وولدي؟ قال: "لا إلا بالمعروف" فغَشِيَتْ هند أن تقتصر على ما يعطيها فتضيع، أو تأخذ أكثر من ذلك فتكون سارقة ناكثة للبيعة المذكورة. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "لا" أى لا حرج عليك فيما أخذت بالمعروف، يعنى من غير استطالة إلى أكثر من الحاجة. قال ابن العربي: وهذا إنما هو فيما لا يَخْرُونه عنها في حجاب ولا يضبط عليه بقفل، فإنه إذا هتكته الزوجة وأخذت منه كانت سارقة تعصى به وتقطع يدها.

الخامسة - قال عبادة بن الصّامت: أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء: آلا تشرکوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا يعصه بعضكم بعضاً ولا تعصوا في معروف أمرکم به. معنى «يعصه» يسحر. والعصه: السحر. ولهذا قال ابن بحر وغيره في قوله تعالى: «وَلَا يَأْتِينَ بَهْتَانٍ» إنه السحر. وقال الضحاک: هذا نهي عن البهتان، أى لا يعصن رجلاً ولا امرأة. (بِهْتَانٍ) أى بسحر. والله أعلم. (يَقْتَرِيتهَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ) والجمهور على أن معنى «بِهْتَانٍ» بولد يقترينه بين أيديهم «ما أخذته لقيطاً». «وَأَرْجُلِهِمْ» ما ولدته من زنى. وقد تقدم.

السادسة - قوله تعالى: (وَلَا يَعصِيكَ فِي مَعْرِوفٍ) في البخارى عن ابن عباس في قوله تعالى: «وَلَا يَعصِيكَ فِي مَعْرِوفٍ» قال: إنما هو شرط شرطه الله للنساء. واختلف في معناه على ما ذكرنا. والصحيح أنه عام في جميع ما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم وينهى عنه، فيدخل فيه النوح وتحريق الثياب وجر الشعر والحلوة بغير محرم إلى غير ذلك. وهذه كلها كآثر من أفعال الجاهلية. وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أربع في أمتي من أمر الجاهلية" فذكر منها النياحة. وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذه النوائج يُعملن يوم القيامة صفين صفًا عن اليمين وصفًا عن اليسار ينبجن كما تنبح الكلاب في يوم

كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يؤمر بهن إلى النار». وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تصلي الملائكة على نائحة ولا مُرْنة<sup>(١)</sup> ». وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع نائحة فأنها فضرها بالذرة حتى وقع نحرها عن رأسها . فقيل : يا أمير المؤمنين ، المرأة المرأة ! قد وقع نحرها . فقال : إنها لا حرمة لها . أسند جميعه التعلبي رحمه الله . أما تخصيص قوله : « في معروف » مع قوة قوله : « وَلَا يَمُصِنَكَ » فيه قولان : أحدهما - أنه تفسير للمعنى على التأكيد ؛ كما قال تعالى : « قَالَ رَبِّ أَحْكِم بِالْحَقِّ<sup>(٢)</sup> » لأنه لو قال احكم لكفى . الثاني - إنما شرط المعروف في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون تنبها على أن غيره أولى بذلك والأزم له وأنفى للإشكال .

السابعة - روى البخاري عن عبادة بن الصامت قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « أتبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تزونا ولا تسرقوا » قرأ آية النساء . وأكثر لفظ سفيان قرأ في الآية « فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له منها ». وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان ؛ فكلهم يصلها قبل الخطبة ثم يخطب ؛ فترى نبي الله صلى الله عليه وسلم فكأنى أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده ، ثم أقبل يسقهم حتى أتى النساء مع بلال فقال : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ بِبِائِعَتِكَ عَلَى الْأَيْمَانِ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزِينْنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبَهْتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْنِ وَأَرْجُلِيْنِ » - حتى فرغ من الآية كلها ، ثم قال حين فرغ - : « أتئن على ذلك » ؟ فقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها : نعم يا رسول الله ؛ لا يدري الحسن من هي . قال : «نصدة<sup>(٣)</sup>قن» وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال . لفظ البخاري .

(١) الإرنات : الصيحة الشديدة والصوت الحزين عند الفناء أو البكاء ؛ يقال : رنت المرأة ترن رينا ، وأرنت ؛ صاحت . (٢) راجع ج ١١ ص ٣٥٠ (٣) هو الحسن بن مسلم راوى الحديث . (٤) الفتح (بفتح) وآخره خاء مفعلة ) : الخواتيم العظام ؛ أو حلق من فضة لا نص فيها .

الثامنة - قال المهديّ: أجمع المسلمون على أنه ليس للإمام أن يشترط عليهم هذا، والأمر بذلك ندب لا إزام. وقال بعض أهل النظر: إذا احتيج إلى المحنة من أجل تباعد الدار كان على إمام المسلمين إقامة المحنة.

قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) يعني اليهود. وذلك أن ناساً من فقهاء المسلمين كانوا يخبرون اليهود بأخبار المؤمنين ويواصلونهم فيصيبون بذلك من ثمارهم فنهوا عن ذلك. (قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ) يعني اليهود؛ قاله ابن زيد. وقيل: هم المنافقون. وقال الحسن: هم اليهود والنصارى. قال ابن مسعود: معناه أنهم تركوا العمل للآخرة وآثروا الدنيا. وقيل: المعنى يئسوا من ثواب الآخرة، قاله مجاهد. ومعنى (كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ) أي الأحياء من الكفار. (مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ) أن يرجعوا إليهم؛ قاله الحسن وقتادة. قال ابن عرفة: وهم الذين قالوا: «وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ»<sup>(١)</sup>. وقال مجاهد: المعنى كما يئس الكفار الذين في القبور أن يرجعوا إلى الدنيا. وقيل: إن الله تعالى ختم السورة بما بدأها من ترك موالاته الكفار؛ وهي خطاب لحاطب بن أبي بلتعة وغيره. قال ابن عباس: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا» أي لا تولوهم ولا تناصحوهم؛ رجع تعالى بطلوه وفضله على حاطب بن أبي بلتعة. يريد أن كفار قريش قد يئسوا من خير الآخرة كما يئس الكفار المقبورون من حظ يكون لهم في الآخرة من رحمة الله تعالى. وقال القاسم بن أبي بزة في قوله تعالى «قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ» قال: من مات من الكفار يئس من الخير. والله أعلم.

## سورة الصَّفِّ

مَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ ، فَمَا ذَكَرَ الْمَأُورِدِيُّ . وَقِيلَ : إِنَّهَا مَكِّيَّةٌ ، ذَكَرَهُ النَّحَّاسُ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَهِيَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ آيَةً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سَبِّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ  
الْحَكِيمُ ﴿١﴾  
تَقْدِمُ .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾  
كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾  
فيه خمس مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ) رَوَى الدَّارِمِيُّ  
أَبُو مُحَمَّدٍ فِي مَسْنَدِهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : قَعَدْنَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَذَاكَرْنَا قَلْبَنَا :  
لَوْ نَعْلَمُ أَىَ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَعَمَلْنَا ؛ فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى « سَبِّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ  
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » حَتَّى خْتَمَهَا .  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خْتَمَهَا . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَقَرَأَهَا  
عَلَيْنَا ابْنُ سَلَامٍ . قَالَ يَحْيَى : فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ  
وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا مُحَمَّدٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ : لَوْ عَلِمْنَا أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٢٥ (٢) هذا الحديث كما ورد في مسند الدارمي . وقد ذكر في الأصول مضطربا .

لعلنا؛ فلما نزل الجهاد كرهوه . وقال الكلبي : قال المؤمنون يا رسول الله، لو نعلم أحب الأعمال إلى الله لسارعنا إليها ؛ فنزلت « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ <sup>(١)</sup> » فمكثوا زماناً يقولون : لو نعلم ما هي لأشتريناها بالأموال والأنفس والأهلين ؛ فهدم الله تعالى عليها بقوله : « تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَنُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ » الآية . فابتلوا يوم أُحُد ففتروا؛ فنزلت تعيرهم بترك الوفاء . وقال محمد بن كعب : لما أخبر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بثواب شهداء بدر قالت الصحابة : اللهم أشهد! لئن لقينا قتالاً لنفرعن فيه وسعنا ؛ ففروا يوم أُحُد فعيرهم الله بذلك . وقال قتادة والضحاك : نزلت في قوم كانوا يقولون : نحن جاهدنا وأبلىنا ولم يفعلوا . وقال ضُهير : كان رجل قد آذى المسلمين يوم بدر وأنكاهم قتلته . فقال رجل يابني الله، إني قتلته فلانا، ففرح النبي صلى الله عليه وسلم بذلك . فقال عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف : يا ضُهير ، أما أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك قتلته فلانا! فإن فلانا انتحل قتله ؛ فأخبره فقال: «أ كذلك يا أبا يحيى؟» قال نعم ، والله يا رسول الله ؛ فنزلت الآية في المشحل . وقال ابن زيد : نزلت في المنافقين ؛ كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه : إن خرجتم وقاتلتم خرجنا معكم وقاتلنا ؛ فلما خرجوا نكصوا عنهم وتحلفوا .

الثانية - هذه الآية توجب على كل من أزم نفسه عملاً فيه طاعة أن يفي بها . وفي صحيح مسلم عن أبي موسى <sup>(٢)</sup> أنه بعث إلى قزاة أهل البصرة فدخل عليه ثلثمائة رجل قد قرعوا القرآن ؛ فقال : أتم خيار أهل البصرة وقزائهم ، فأتوهم ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم . وإنا كنا نقرأ سورةً كنا نشبهها في الطول والشدة بـ « براءة » فأنسيتها ؛ غير أني قد حفظت منها « لو كان لابن آدم واديان من مال لأبغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب » . وكنا نقرأ سورةً كنا نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها ؛ غير أني

(١) راجع ص ٨٧ من هذه السورة . (٢) الذي في صحيح مسلم : حدثني سويد بن سعيد حدثنا علي

ابن مسهر عن داود عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه قال : بعث أبو موسى... الخ .

حفظت منها « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتَسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قال ابن العربي : وهذا كله ثابت في الدين . أما قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » فتأبث في الدين لفظاً ومعنى في هذه السورة . وأما قوله : « شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة » فعنى ثابت في الدين ؛ فإن من التزم شيئاً لزمه شرعاً . والملتزم على قسمين : أحدهما — النذر ، وهو على قسمين ، نذرٌ تقرب مبتدأ كقوله : لله على صلاة وصوم وصدقة ، ونحوه من القرب . فهذا يلزم الوفاء به إجماعاً . ونذرٌ مباح وهو ما علق بشرط رغبة ، كقوله : إن قدم غائبى فعلى صدقة ، أو علق بشرط رهبة ، كقوله : إن كفانى الله شرّاً كذا فعلى صدقة . فاختلف العلماء فيه ، فقال مالك وأبو حنيفة : يلزمه الوفاء به . وقال الشافعى في أحد أقواله : إنه لا يلزمه الوفاء به . وعموم الآية حجة لنا ، لأنها بمطلقها تناول ذم من قال ما لا يفعله على أى وجه كان من مطلق أو مقيد بشرط . وقد قال أصحابه : إن النذر إنما يكون بما القصد منه القربة مما هو من جنس القربة . وهذا وإن كان من جنس القربة لكنه لم يقصد به القربة ، وإنما قصد منع نفسه عن فعل أو الإقدام على فعل . قلنا : القرب الشرعية مشقات وكلف وإن كانت قربات . وهذا تكلف التزام هذه القربة بمشقة لحلب نفع أو دفع ضرر ، فلم يخرج عن سنن التكليف ولا زال عن قصد التقرب . قال ابن العربي : فإن كان المقول منه وعداً فلا يخلو أن يكون منوطاً بسبب كقوله : إن تزوجت أعطتك بدينار ، أو ابتعت حاجة كذا أعطيتك [كذا] .<sup>(١)</sup> فهذا لازم إجماعاً من الفقهاء . وإن كان وعداً مجرداً فقيس يلزم بتلقه . وتعلقوا بسبب الآية ، فإنه روى أنهم كانوا يقولون : لو نعلم أى الأعمال أفضل أو أحب إلى الله لعملناه ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . وهو حديث لا بأس به . وقد روى عن مجاهد أن عبد الله بن رباح لما سمعها قال : لا أزال حبيساً في سبيل الله حتى أقتل . والصحيح عندي : أن الوعد يجب الوفاء به على كل حال إلا لعذر .

(٢) في ابن العربي : « بمطلقه » .

(١) زيادة عن ابن العربي .

قلت : قال مالك : فأما العِدَّة مثل أن يسأل الرجل الرجل أن يهب له الهبة فيقول له نعم ؛ ثم يبدوله ألا يفعل فإرى ذلك يلزمه . وقال ابن القاسم : إذا وعد الغرماء فقال : أشهدكم أنى قد وهبت له من أن يؤدّى إليكم ؛ فإن هذا يلزمه . وأما أن يقول نعم أنا أفعل ؛ ثم يبدوله ، فلا أرى عليه ذلك .

قلت : أى لا يقضى عليه بذلك ؛ فأما فى مكارم الأخلاق وحسن المروءة فنعمة . وقد أثنى الله تعالى على من صدق وعده ووفى بنبذره فقال : « وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا » (٢) ، وقال تعالى : « وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ » وقد تقدم بيانه .

الثالثة - قال النخعي : ثلاث آيات منعتى أن أقص على الناس « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْهَوْنَ عَنْهُمْ » (٤) « وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَأَكُم عَنْهُ » ، « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَعْمَلُونَ » . وخرج أبو نعيم الحافظ من حديث مالك بن دينار عن ثمامة أن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتيت ليلة أُسرى بى على قوم تُعرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قُرِضت وقت » قلت : « من هؤلاء يا جبريل ؟ » قال : « هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون ولا يعملون ويقرون كتاب الله ولا يعملون » . وعن بعض السلف أنه قيل له : حدثنا ؛ فسكت . ثم قيل له : حدثنا . فقال : أتروني أن أقول ما لا أفضل فأستجبل مقت الله ! .

الرابعة - قوله تعالى : ( لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَعْمَلُونَ ) استفهام على جهة الإنكار والتوبيخ ، على أن يقول الإنسان عن نفسه من الخير ما لا يفعله . أما فى الماضى فيكون كذباً ، وأما فى المستقبل فيكون خُفّاً ، وكلاهما مذموم . وتأول سفيان بن عيينة قوله تعالى : « لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَعْمَلُونَ » أى لم تقولون ما ليس الأمر فيه إليكم ، فلا تدرون هل تعملون أو لا تعملون . فعلى هذا يكون الكلام مجحولاً على ظاهره فى إنكار القول .

(١) كذا فى ١ ، وفى ح ، س : « من أين » ، ولعل سواها : « وهبت له ما يؤدى إليكم » . (٢) راجع ج ٢ ص ٢٢٩ (٣) راجع ج ١١ ص ١١٤ (٤) راجع ج ١ ص ٣٦٥ (٥) راجع ج ٩ ص ٨٩ (٦) رفت : تحت وطالت . (٧) فى ١ ، ط ، ه : « تأمروني » وفى ح ، س : « تأمروني » .

الخامسة - قوله تعالى : ( كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ) قد يجتمع به في وجوب الوفاء في الجاه والغضب على أحد قولي الشافعي . و « أَنْ » وقع بالابتداء وما قبلها الخبر ؛ وكأنه قال : قولكم ما لا تفعلون مذموم ، ويجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف . الكسائي : « أَنْ » في موضع رفع ؛ لأن « كَبُرَ » فعلٌ بمنزلة بثس رجلاً أخوك . و « مَقْتًا » نصب بالتمييز ؛ المعنى كبر قولهم ما لا يفعلون مقْتًا . وقيل : هو حال . والمقت والمَقَاتة مصدران ؛ يقال : رجل مَقِيْتٌ وممقوت إذا لم يحبه الناس .

قوله تعالى : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ

بَنِيْنَ مَرْصُوصٌ ﴿٤١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا ) أى يصفون صَفًّا : والمفعول مضمَرٌ ؛ أى يصفون أنفسهم صَفًّا . ( كَانَهُمْ بَنِيَانَ مَرْصُوصٍ ) قال الفراء : مَرْصُوصٌ بِالرَّصَاصِ . وقال المبرد : هو من رصصت البناء إذا لا أمت بينه وقارت حتى يصير كقطعة واحدة . وقيل : هو من الرصيص وهو انضمام الأسنان بعضها إلى بعض . والتراص التلاصق ؛ ومنه وتراصوا في الصف . ومعنى الآية : يحب من ثبت في الجهاد في سبيل الله ويلزم مكانه كثبوت البناء . وقال سعيد بن جبیر : هذا تعليم من الله تعالى للمؤمنين كيف يكونون عند قتال عدوهم .

الثانية - وقد استدل بعض أهل التأويل بهذا على أن قتال الرجل أفضل من قتال الفارس ، لأن الفرسان لا يصفطون على هذه الصفة . المهدوي : وذلك غير مستقيم ، لما جاء في فضل الفارس في الأجر والغنيمة . ولا يخرج الفرسان من معنى الآية ؛ لأن معناه الثبات . الثالثة - لا يجوز الخروج عن الصف إلا لحاجة تعرض للإنسان ، أو في رسالة يرسلها الإمام ، أو في منفعة تظهر في المقام ، كفرصة تنتهز ولا خلاف فيها . وفي الخروج عن

الصف للبارزة خلاف على قولين : أحدهما — أنه لا بأس بذلك إرهاباً للعدو، وطلباً للشهادة وتحريضاً على القتال . وقال أصحابنا : لا يبرز أحد طالباً لذلك ، لأن فيه رياءً وخروجاً إلى ما نهى الله عنه من لقاء العدو. وإنما تكون المبارزة إذا طلبها الكافر، كما كانت في حروب النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر وفي غزوة خيبر ، وعليه درج السلف . وقد مضى القول مستوفى في هذا في « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ <sup>(١)</sup> » .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَتَّقُوا لِي تَتَّقُوا لِي وَتُؤَدُّونِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ( وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ) لما ذكر أمر الجهاد بين أن موسى وعيسى أمرا بالتوحيد وجاهدا في سبيل الله ، وحل العقاب بمن خالفهما ؛ أى وأذ كر لقومك يا محمد هذه القصة .

قوله تعالى : ( يَا قَوْمِ لِمَ تَتُودُونِي ) وذلك حين رموه بالأذرة ؛ حسب ما تقدم في آخر سورة « الأحزاب » . ومن الأذى ما ذكر في قصة قارون ؛ إنه دس إلى امرأة تدعى على موسى الفجور. ومن الأذى قولهم : « اجعل لنا إلهاً كما لهم إلهة <sup>(٢)</sup> » . وقولهم : « قَادَ هَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا <sup>(٣)</sup> » . وقولهم : إنك قتلت هارون . وقد تقدم هذا . ( وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ) والرسول يُحْتَرَمُ وَيُعْظَمُ . ودخلت « قد » على « تعلمون » للتأكيد ؛ كأنه قال : وتعلمون علماً يقيناً لا شبهة لكم فيه . ( فَلَمَّا زَاغُوا ) أى مالوا عن الحق ( أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ) أى أمالها عن الهدى . وقيل : « فَلَمَّا زَاغُوا » عن الطاعة « أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عن الهداية .

(١) راجع ج ٢ ص ٢٦١ (٢) راجع ج ١٤ ص ٢٥٠ (٣) راجع ج ١٣ ص ٢١٠

(٤) راجع ج ٧ ص ٢٧٢ (٥) راجع ج ٦ ص ١٢٨ (٦) راجع ج ٧ ص ٢٩٤

وقيل : « فَلَمَّا رَأَوْا » عن الإيمان « أَرَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عن الثواب . وقيل : أى لما تركوا ما أمرُوا به من احترام الرسول عليه السلام وطاعة الرب ، خلق الله الضلالة في قلوبهم عقوبة لهم على فعلهم .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَدَّبُّنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ( وَإِذْ قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ) أى وآذ كر لهم هذه القصة ايضا . وقال : « يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ » ولم يقل « يا قوم » كما قال موسى ، لأنه لانسب له فيهم فيكونون قومه . ( إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ) أى بالإنجيل . ( مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ ) لأن في التوراة صفتي ، وأنى لم أتكم بشيء يخالف التوراة فتنفروا عني . ( وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ ) مصدقا . « وَمُبَشِّرًا » نصب على الحال ، والعامل فيها معنى الإرسال . و « إِلَيْكُمْ » صلة الرسول . ( يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ ) قرأ نافع وأبن كثير وأبو عمرو « مِنْ بَعْدِي » بفتح الياء . وهى قراءة السليبي وزر بن حبيش وأبى بكر عن عاصم . وأخاره أبو حاتم لأنه اسم ، مثل الكاف من بعدك ، والتاء من قمت . الباقون بالإسكان . وقرئ « من بعدى اسمه أحمد » بحذف الياء من اللفظ . و « أحمد » اسم نبينا صلى الله عليه وسلم . وهو اسم صلِّ متقول من صفة لامن فعل ، فذلك الصفة أفعال التي يراد بها التفضيل . فمضى « أحمد » أى أَحْمَدُ الحامدين لربه . والأنباء صلوات الله عليهم كلهم حامدون الله ، ونبينا أحمد أكثرهم حمداً . وأما محمد فنقول من صفة أيضاً ، وهى فى معنى محمود ، ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار . فالحمد هو الذى حُمد مرة بعد مرة . كما أن المُكْرَم من الكرم مرة بعد مرة . وكذلك المَدْح ونحو ذلك . فاسم عهد مطابق لمعناه ، والله سبحانه سَمَاهُ قبل أن يُسَمَّى به نفسه . فهذا علمٌ

من أعلام نبوته ، إذ كان اسمه صادقا عليه ؛ فهو محمود في الدنيا لما هدى إليه ونفع به من العلم والحكمة . وهو محمود في الآخرة بالشفاعة . فقد تكرر معنى الحمد كما يقتضى اللفظ . ثم إنه لم يكن مُحَمَّدًا حتى كان أحمد ، حمد ربه فنبأه وشرّفه ؛ لذلك تقدّم اسم أحمد على الاسم الذى هو محمد فذكره عيسى عليه السلام فقال : « اسْمُهُ أَحْمَدُ » . وذكره موسى عليه السلام حين قال له ربه : تلك أمة أحمد ، فقال : اللَّهُمَّ اجعلني من أمة أحمد . فباحد ذكره قبل أن يذكره بمحمد ، لأن حمده لربه كان قبل حمد الناس له . فلما وجد وبُعث كان محمداً بالفعل . وكذلك فى الشفاعة يحمد ربه بالحمد التى يفتحها عليه ، فيكون أحد الناس لربه ثم يشفع فيحمد على شفاعته . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اسمى فى التوراة أحميد لأنى أحميد أمتى عن النار واسمى فى الزبور الماسحى محمداً بحمده الذى تحمسه فى الإنجيل أحمد واسمى فى القرآن محمداً لأنى محمود فى أهل السماء والأرض » . وفى الصحيح « لى خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا الماسح الذى يحو الله به الكفر وأنا الحاشر الذى تحمسه الناس على قدمى وأنا العاقب » . وقد تقدّم (١) . ( فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ) قيل عيسى . وقيل محمد صلى الله عليه وسلم . ( قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ) قرأ الكسائى وحمزة « ساحر » نعتاً للرجل . وروى أنها قراءة ابن مسعود . الباقر « سحر » نعتاً لما جاء به الرسول .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى

إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ( وَمَنْ أَظْلَمُ ) أى لا أحد أظلم ( مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ )

تقدّم فى غير موضع . ( وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ ) هذا تعجب من كفر عيسى ومحمد بعد المعجزات التى ظهرت لهما . وقراً طلحة بن مُصَرِّف « وهو يدعى » بفتح الياء والهمزة وشدها وكسر العين ، أى ينتسب . ويدعى وينتسب سواء . ( وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ) أى من كان فى حكمة أنه يُخْتَم له بالضلالة .

قوله تعالى : **يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَأَلَّ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ**

**وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ** ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ **يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ** ﴾ الإطفاء هو الإخماد ، يستعملان في النار ، ويستعملان فيما يجري مجراها من الضياء والظهور . ويفترق الإطفاء والإخماد من وجه ؛ وهو أن الإطفاء يستعمل في القليل والكثير ، والإخماد إنما يستعمل في الكثير دون القليل ؛ فيقال : أطفأت السراج ؛ ولا يقال أخمدت السراج . وفي « نُورُ اللَّهِ » هنا خمسة أفاويل : أحدها - أنه القرآن ؛ يريدون إبطاله وتكذيبه بالقول ؛ قاله ابن عباس وابن زيد . والثاني - أنه الإسلام ؛ يريدون دفعه بالكلام ؛ قاله السُّدِّي . الثالث - أنه عهد صلى الله عليه وسلم ؛ يريدون هلاكه بالأراجيف ؛ قاله الضحَّاك . الرابع - حجب الله ودلائله ؛ يريدون إبطالها بإنكارهم وتكذيبهم ؛ قاله ابن بحر . الخامس - أنه مثل مضروب ؛ أي من أراد إطفاء نور الشمس يفنيه فوجده مستحيلاً ممتنعاً فكذلك من أراد إبطال الحق ؛ حكاه ابن عيسى . وسبب نزول هذه الآية ما حكاه عطاء عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم أبطأ عليه الوحي أربعين يوماً ؛ فقال كعب بن الأشرف : يا معشر اليهود ، أبشروا ! فقد أطفأ الله نور محمد فيما كان ينزل عليه ، وما كان ليتم أمره ؛ فحزن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية وأتمم الوحي بعدها ؛ حكى جميعه الماوردي رحمه الله . ﴿ **وَأَلَّ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ** ﴾ أي بإظهاره في الآفاق . وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم « **وَأَلَّ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ** » بالإضافة على نية الانفصال ؛ كقوله تعالى : « **كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ** » وشبهه ، حسب ما تقدم بيانه في « آل عمران » . الباقون « **مُتِمُّ نُورِهِ** » لأنه فيما يستقبل ؛ فعيل . ﴿ **وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ** ﴾ من سائر الأصناف .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ  
عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ ) أى مجداً بالحق والرشاد ، ( لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ) أى بالجمع . ومن الظهور الغلبة باليد فى القتال ، وليس المراد بالظهور الآيبق دين آخر من الأديان ، بل المراد يكون أهل الإسلام عابدين غالبين . ومن الإظهار الآيبق دين سوى الإسلام فى آخر الزمان . قال مجاهد : وذلك إذا نزل عيسى لم يكن فى الأرض دين إلا دين الإسلام . وقال أبو هريرة : « لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ » بمخروج عيسى . وحينئذ لا يبقى كافر إلا أسلم . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لِيُنزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنَازِيرَ وَلْيَضَعَنَّ الْحِزْبَةَ وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصَ فَلَا يُسْمَىٰ عَلَيْهَا وَلْيَتَذَهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ وَلْيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ » . وقيل : « لِيُظَاهِرَهُ » أى ليطالع مجداً صلى الله عليه وسلم على سائر الأديان ؛ حتى يكون عالمها عارفاً بوجوه بطلانها ، وبما حرّفوا وغيروا منها . ( عَلَى الدِّينِ ) أى الأديان ؛ لأن الدين مصدر يعبر به عن جمع .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكَّرُ عَلَىٰ تَجَارِعِكُمْ  
مَنْ عَذَابِ الْعِمْ ۖ ﴿١٠﴾ تَوَمِّنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ  
ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكَنٍ طَيِّبَةٍ  
فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ يُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ  
اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ۖ وَبَشِيرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ ) قال مقاتل : نزلت في عثمان بن مظعون ؛ وذلك أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أذنت لي فطلقتُ حَوْلَةَ ، وَتَرَهَّبْتُ وَأَخْتَصَيْتُ وَحَرَمْتُ الْقَمِّ ، ولا أنام بليل أبداً ، ولا أفطر بنهار أبداً ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إِنْ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحُ وَلَا رَهْبَانِيَّةٌ فِي الْإِسْلَامِ إِنَّمَا رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَخِصَاءُ أُمَّتِي الصُّوْمُ وَلَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ . وَمِنْ سُنَّتِي أَنْ أَمَّ وَأَقَوْمَ وَأَفْطَرَ وَأَصُومَ فَمَنْ رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي ” . فقال عثمان : والله لو دِدْتُ يا نبي الله أى التجارات أحب إلى الله فاتجر فيها ؛ فنزلت . وقيل : « أدلُّكم » أى سادلكم . والتجارة الجهاد ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ » الآية .<sup>(١)</sup> وهذا خطاب لجميع المؤمنين . وقيل : لأهل الكتاب .

الثانية - قوله تعالى : ( تُنَجِّجُكُمْ ) أى تخلصكم ( مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ) أى مؤلم . وقد تقدم . وقراءة العامة « تُنَجِّجُكُمْ » بإسكان النون من الإنجاء . وقرأ الحسن وابن عامر وأبو حيوة « تُنَجِّجُكُمْ » مشددا من التنجية . ثم بين التجارة وهى المسألة :

الثالثة - فقال : ( تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ) ذكر الأموال أولا لأنها التى يبدأ بها فى الإنفاق . ( ذَلِكُمْ ) أى هذا الفعل ( خَيْرٌ لَّكُمْ ) من أموالكم وأنفسكم ( إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ) . و « تُؤْمِنُونَ » عند المبرد والزجاج فى معنى آمنوا ؛ ولذلك جاء « يَغْفِرْ لَكُمْ » مجزوما على أنه جواب الأمر . وفى قراءة عبد الله « آمنوا بالله » وقال الفراء « يَغْفِرْ لَكُمْ » جواب الاستفهام ؛ وهذا إنما يصح على الحمل على المعنى ؛ وذلك أن يكون « تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَتُجَاهِدُونَ » عطف بيان على قوله : « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنَجِّجُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ » كأن التجارة لم بدر ماهى ؛ فبيئت بالإيمان والجهاد ؛ فهى ههنا فى المعنى . فكانه قال : هل تؤمنون بالله وتجاهدون بغفر لكم . الزحشمى : وجه قول الفراء أن متعلق الدلالة

هو التجارة والتجارة مفسرة بالإيمان [ والجهاد ] . كأنه قيل : هل تجرون بالإيمان والجهاد بغفر لكم . قال المهديّ : فإن لم تقدر هذا التقدير لم تصح المسألة ؛ لأن التقدير يصير إن دلّتم بغفر لكم ؛ والغفران إنما نعت بالقبول والإيمان لا بالدلالة . قال الزجاج : ليس إذا دلّم على ما ينفعهم بغفر لهم ؛ إنما يغفر لهم إذا آمنوا وجاهدوا . وقرأ زيد بن علي « تؤمنوا » ، « وتجاهدوا » على إضمار لام الأخر ؛ كقوله :

مَحَمَّدٌ تَقْدِي نَفْسِكَ كُلَّ نَفْسٍ \* إِذَا مَا خِيفَتْ مِنْ شَيْءٍ تَبَالًا<sup>(١)</sup>

أراد لتقدي . وأدغم بعضهم فقال : « يغفر لكم » والأحسن ترك الإدغام ؛ لأن الراء حرف متكرر قويّ فلا يحسن إدغامه في اللام ؛ لأن الأقوى لا يدغم في الأضعف .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً ﴾ نرجح أبو الحسين الأجرى عن الحسن قال : سألت عمران بن الحصين وأبا هريرة عن تفسير هذه الآية « وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً » فقالا : على الخير سقطت ، سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال : « قَصْرٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ فِي الْجَنَّةِ فِيهِ سَبْعُونَ دَارًا مِنْ يَاقُوتَةٍ حُمْرَاءٍ فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ بَيْتًا مِنْ زَبَرَجَدَةٍ خَضْرَاءٍ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ سَرِيرًا عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فَرَّاشًا مِنْ كُلِّ لَوْنٍ عَلَى كُلِّ فَرَّاشٍ سَبْعُونَ أَمْرًا مِنْ الْحُورِ الْعِينِ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ مَائِدَةً عَلَى كُلِّ مَائِدَةٍ سَبْعُونَ لَوْنًا مِنَ الطَّعَامِ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ وَصِيفًا وَوَصِيفَةً فَيُعْطَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْقُوَّةِ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ مَا يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ كَلِمَةٌ » . ( فِي جَنَاتٍ عَذِينَ ) أى إقامة . ( ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ) أى السعادة الدائمة الكبيرة . وأصل الفوز الظفر بالمطوب .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَأُخْرَى يُحِبُّونَهَا ﴾ قال الفراء والأخفش : « أُخْرَى » معطوفة على « تِجَارَةٍ » فهى فى محل خفض . وقيل : محلها رفع ؛ أى ولكم خصلة أخرى وتجارة أخرى تحبونها ( نَصْرٌ مِنْ اللَّهِ ) أى هو نصر من الله ؛ ف « نصر » على هذا تفسير

(١) اختلف في فائه ؛ فقيل إنه لسان ، وقيل لأبي طالب عم الرسول صلوات الله عليه ، وقيل للأعشى .

(راجع نראה الأدب فى الشاهد الثمانين بعد السهائة) . والنبال : سوء العاقبة ؛ وهو بمعنى الوبال .

وقد ورد صدر هذا البيت فى ح ، وز ، وس ، ط مضطربا وغير واضح .

« وَأُخْرَى » . وقيل : رفع على البدل من « أُخْرَى » أى ولكم نصر من الله . ( وَفَتْحٌ قَرِيبٌ )  
 أى غنيمة فى عاجل الدنيا ؛ وقيل فتح مكة . وقال ابن عباس : يريد فتح فارس والروم .  
 ( وَبَشِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ) برضا الله عنهم .

قوله تعالى : يَنَّايِبَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى  
 ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ  
 اللَّهِ فَعَامَتِ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتِ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ  
 ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴿١٢٤﴾

أكد أمر الجهاد، أى كونوا حواري نبيكم ليظهركم الله على من خالفكم كما أظهر حواري  
 عيسى على من خالفهم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع « أنصاراً لله » بالتنوين . قالوا :  
 لأن معناه اثبتوا وكونوا أوعواناً لله بالسيف على أعدائه . وقرأ الباقون من أهل البصرة  
 والكوفة والشام « أنصار الله » بلا تنوين ؛ وحذفوا لام الإضافة من اسم الله تعالى . واختاره  
 أبو عبيد لقوله : « نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ » ولم يتننوا ؛ ومعناه كونوا أنصارا لدين الله . ثم قيل :  
 فى الكلام إضمار ؛ أى قل لهم يا محمد كونوا أنصار الله . وقيل : هو ابتداء خطاب من الله ؛  
 أى كونوا أنصاراً كما فعل أصحاب عيسى فكانوا بحمد الله أنصاراً وكانوا حواريين . والحواريون  
 خواص الرسل . قال مَعْمَرٌ : كان ذلك بحمد الله ؛ أى نصره وهم سبعون رجلاً ، وهم  
 الذين بايعوه ليلة العقبة . وقيل : هم من قريش . وسماههم قتادة : أبابكر وعمر وعلى وطلحة  
 والزبير وسعد بن مالك وأبا عبيدة — واسمه عامر — وعثمان بن مظعون وحمزة بن عبدالمطلب ؛  
 ولم يذكر سمياً فيهم ، وذكر جعفر بن أبى طالب رضى الله عنهم أجمعين . ( كَمَا قَالَ  
 عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ ) وهم أصفياءه اثنا عشر رجلاً ، وقد مضت أسماؤهم  
 فى « آل عمران » ، وهم أول من آمن به من بنى إسرائيل ، قاله ابن عباس . وقال مقاتل :

(١) راجع ج ٤ ص ٩٧ ، وبلاحظ أنه لم تذكر أسماؤهم ، بل ذكر سبب تسميتهم .

(١)  
قال الله لعيسى إذا دخلت القرية فأت النهر الذي عليه القصارون فأسألم الثمرة ، فاتاهم  
عيسى وقال : من أنصاري إلى الله ؟ قالوا : نحن نترك . فصدقوه ونصروه . ومعنى  
« مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ » أى من أنصاري مع الله ، كما تقول : الذود إلى الذود إبل ،  
أى مع الذود . وقيل : أى من أنصاري فيما يقرب إلى الله . وقد مضى هذا في « آل عمران » .  
﴿ قَامَنْتَ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرْتَ طَائِفَةٌ ﴾ والطائفتان في زمن عيسى افترقوا بعد  
رفعه إلى السماء ، على ما تقدم في « آل عمران » بيانه . ﴿ فَأَيُّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ ﴾  
الذين كفروا بعيسى . ﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ أى ظالين . قال ابن عباس : أيد الله الذين  
آمنوا في زمن عيسى بإظهار مجد على دين الكفار . وقال مجاهد : أيدوا في زمانهم على من  
كفروا بعيسى . وقيل أيدنا الآن المسلمين على الفرقتين الضالتين ، من قال كان الله فارتفع ،  
ومن قال كان ابن الله فرعه الله اليه ؛ لأن عيسى بن مريم لم يقاتل أحداً ولم يكن في دين  
أصحابه بعده قتال . وقال زيد بن علي - وفائدة : « فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ » ظالين بالجمعة والبرهان ؛  
لأنهم قالوا فيما روى : أستم تعلمون أن عيسى كان ينام والله لا ينام ، وأن عيسى كان يأكل  
والله تعالى لا يأكل ! . وقيل : نزلت هذه الآية في رسل عيسى عليه الصلاة والسلام . قال  
آبن إسحاق : وكان الذي بعثهم عيسى من الحواريين والأتباع فطرس وبولس إلى رومية ،  
واندرايس ومثى إلى الأرض التي يأكل أهلها الناس . وتوماس إلى أرض بابل من أرض  
المشرق . وفيلس إلى قوطاجنة وهي أفريقية . ويحس إلى دقوس قرية أهل الكهف .  
ويعقوبس إلى أوريثم وهي بيت المقدس . وابن تلمسا إلى العربية وهي أرض المجاز .  
وسمين إلى أرض البربر . ويهودا وبردس إلى الإسكندرية وما حولها . فأيدهم الله بالجمعة .  
﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ أى عالين ؛ من قولك : ظهرت على الحائط أى علوت عليه .  
[ والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب ] (٢)

(١) القصار : مخزور الثياب وميضها راجع ج ٤ ص ٩٧ وص ١٠٠

(٢) يلاحظ أن هذه الأسماء وردت محرفة في نسخ الأصل ، وأثبتناها كما وردت في تاريخ الطبري (ج ٣ ص ٣٠٤)

(٣) ما بين المربعين ساقط من ج ٤ ، ز ، س ، ط

## سورة الجمعة

مدنية في قول الجميع ، وهي إحدى عشرة آية . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” خير يومٍ طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة “ . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” نحن الآخرون [ الأولون <sup>(١)</sup> ] يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم فأختلفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه هدانا الله له — قال — يوم الجمعة فاليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى “ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ  
الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾

تقدم الكلام فيه . وقرأ أبو العالية ونصر بن عاصم « الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » كلها رفعا ؛ أى هو الملك .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ  
آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ  
لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ ) قال ابن عباس : الأميون العرب كلهم ، من كتب منهم ومن لم يكتب ، لأنهم لم يكونوا أهل كتاب . وقيل : الأميون

(٢) « يد » : بمعنى غير .

(١) زيادة عن صحيح مسلم .

الذين لا يكتبون . وكذلك كانت قریش . وروى منصور عن إبراهيم قال : الأعمى الذى يقرأ ولا يكتب . وقد مضى فى « البقرة » (١) (رَسُولًا مِنْهُمْ) يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم . وما من حجة من العرب إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة وقد ولدوه . قال ابن إسحاق : إلا حجة تغلب ؛ فإن الله تعالى طهر نبيه صلى الله عليه وسلم منهم لتصرأيتهم ، فلم يجعل لهم عليه ولادة . وكان أمياً لم يقرأ من كتاب ولم يتعلم صلى الله عليه وسلم . قال المساردي : فإن قيل ما وجه الامتنان فإن بعث نبياً أمياً ؟ فالجواب عنه من ثلاثة أوجه : أحدها — موافقته ما تقدمت [ به ] بشارة الأنبياء . الثانى — لمشاكلته حاله لأحوالهم ، فيكون أقرب إلى موافقتهم . الثالث — لينتفى عنه سوء الظن فى تعليمه مادعى إليه من الكتب التى قرأها والحكم التى تلاها .

قلت : وهذا كله دليل معجزته وصدق نبوته .

قوله تعالى : ( يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ ) يعنى القرآن ( وَيُزَكِّيهِمْ ) أى يجعلهم أذكاء القلوب بالإيمان ؛ قاله ابن عباس . وقيل : يطهرهم من دنس الكفر والذنوب ؛ قاله ابن جرير ومقاتل . وقال السدى : يأخذ زكاة أموالهم ( وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ) يعنى القرآن ( وَالْحِكْمَةَ ) السنة ؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : « الكتاب » الخط بالقلم ؛ لأن الخط فشا فى العرب بالشرع لما أمروا بتقييده بالخط . وقال مالك بن أنس : « الحكمة » الفقه فى الدين . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة » (١) ( وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ ) أى من قبله وقبل أن يرسل إليهم . ( لَتَنِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ) أى فى ذهاب عن الحق .

قوله تعالى : ( وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ )

قوله تعالى : ( وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ ) هو عطف على « الأميين » أى بعث فى الأميين وبعث فى آخرين منهم . ويجوز أن يكون منصوباً بالمطف على الماء والميم فى « يعلمهم ويذكرهم » ؛

أى يعلمهم ويعلم آخريين من المؤمنين ؛ لأن التعليم إذا تناسق إلى آخر الزمان كان كله مسنداً إلى أوله ، فكأنه هو الذى تولى كل ما وجد منه . ( لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ) أى لم يكونوا فى زمانهم وسيجيئون بعدهم . قال ابن عمر وسعيد بن جبير : هم العجم . وفى صحيح البخارى ومسلم عن أبى هريرة قال : كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ نزلت عليه سورة « الجمعة » فلما قرأ « وآخريين منهم لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ » قال رجل : من هؤلاء يا رسول الله ؟ فلم يراجعه النبي صلى الله عليه وسلم حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً . قال : وفينا سلمان الفارسى . قال : فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال : « لو كان الإيمان عند الثريا لنالته رجال من هؤلاء » . فى رواية « لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس — أو قال — من أبناء فارس حتى يتناوله » لفظ مسلم . وقال عكرمة : هم التابعون . مجاهد : هم الناس كلهم ؛ يعنى من بعد العرب الذين بعث فيهم محمد صلى الله عليه وسلم . وقاله ابن زيد ومقاتل ابن حيان . قالوا : هم من دخل فى الإسلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة . وروى سهل بن سعد الساعدى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن فى أصلاب أمتى رجالاً ونساء يدخلون الجنة بغير حساب — ثم تلا — « وآخريين منهم لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ » . والقول الأزل أثبت . وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « رأيتنى أسقى غنماً سوداً ثم أتبعها غنماً عفرأ أولها يا أبا بكر » فقال : يا رسول الله ، أما السود فالعرب ، وأما العفر فالعجم تتبعك بعد العرب . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « كذا أولها الملك » يعنى جبريل عليه السلام . رواه ابن أبى ليل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو على ابن أبى طالب رضى الله عنه .

قوله تعالى : ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ

الْعَظِيمِ ﴿١٠١﴾

قال ابن عباس : حيث ألحق العجم بقريش . وقيل : يعنى الإسلام ، فضل الله يؤتيه من يشاء ؛ قاله الكلبي . وقيل : يعنى الوحي والنبوة ؛ قاله مقاتل . وقول رابع — إنه المال

يُتَّفَقُ فِي الطَّاعَةِ ؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ أَبِي صَالِحٍ . وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرجاتِ الْعِلْمِ وَالنَّعِيمِ الْمَقِيمِ . فَقَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : يَصُفُّونَ كَمَا نَصَلُّ وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ وَيُعْتَقُونَ وَلَا نَعْتَقُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَالَ « تَسْبِحُونَ وَتَكْبُرُونَ وَتُحْمَدُونَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً » . قَالَ أَبُو صَالِحٍ : فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَعَلُوا مِثْلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » . وَقَوْلُ خَامِسٍ — أَنَّهُ انْقِيَادُ النَّاسِ إِلَى تَصَدِيقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدُخُولِهِمْ فِي دِينِهِ وَنَصْرَتِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَوْلُهُ تَمَّاكَ : مِثْلُ الَّذِينَ حَمَلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمِثْلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا يَنْسُ مِثْلَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَةِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٠﴾

ضَرَبَ مَثَلًا لِلْيَهُودِ لَمَّا تَرَكُوا الْعَمَلَ بِالتَّوْرَةِ وَلَمْ يُؤْمِنُوا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ( حَمَلُوا التَّوْرَةَ ) أَي كَلَّفُوا الْعَمَلَ بِهَا ؛ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ : هُوَ مِنَ الْحَمَالَةِ بِمَعْنَى الْكِفَالَةِ ؛ أَي ضَمِنُوا أَحْكَامَ التَّوْرَةِ . ( كَمِثْلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ) هِيَ جَمْعُ سِفْرٍ ، وَهُوَ الْكِتَابُ الْكَبِيرُ ؛ لِأَنَّهُ يَسْفَرُ عَنِ الْمَعْنَى إِذَا قُرِئَ . قَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ : الْحِمَارُ لَا يَدْرِي أَسْفَرٌ عَلَى ظَهْرِهِ أَمْ زَيْبٌ<sup>(١)</sup> ؛ فَهَكَذَا الْيَهُودُ . وَفِي هَذَا تَنْبِيهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ حَمَلَ الْكِتَابَ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَعَانِيَهُ وَيَعْلَمَ مَا فِيهِ ؛ لِثَلَا يَلْحَقَهُ مِنَ الدَّمِ مَا لَحِقَ هَؤُلَاءِ . وَقَالَ الشَّاعِرُ :

(١) فِي ح ، ز ، س ، ه ، « أَمْ زَيْبٌ » .

(٢) هُوَ مِرْوَانَ بْنِ سَلْيَانَ بْنِ بَحِيٍّ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ؛ يَهْجُو قَوْمًا مِنْ رِوَاةِ الشَّعْرِ .

زوامل للأسفار لا علم عندهم \* بجيدها إلا كعلم الأباصر  
لعمرك ما يدري البعير إذا غدا \* بأوساقه أورااح ما في الفرائر<sup>(٢)</sup>

وقال يحيى بن يمان : يكتب أحدهم الحديث ولا يتفهم ولا يتدبر ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مكاتب . وقال الشاعر :

إن الرواة على جهل بما حملوا \* مثل الجمل عليها يُجمل الودع  
لا الودع ينفعه حمل الجمل له \* ولا الجمل يحمل الودع تنفع

وقال منذر بن سعيد البلوطي رحمه الله فأحسن :

أنفق بما شئت تجد أنصاراً \* وزم أسفاراً تجد حماراً  
يحمل ما وضعت من أسفار \* يحمله كمثل الحمار

يحمل أسفاراً له وما درى \* إن كان [ما] فيها صواباً وخطأ<sup>(٣)</sup>

إن سئلوا قالوا كذا رويناه \* ما إن كذبنا ولا اعتدينا<sup>(٤)</sup>

كبيرهم يصغر عند الحفيل \* لأنه قلد أهل الجهل

(ثم لم يحملوها) أي لم يعملوا بها . شبههم — والتوراة في أيديهم وهم لا يعملون بها —

بالحمار يحمل كسباً وليس له إلا ينقل الحمل من غير فائدة . و « يحمل » في موضع نصب على الحال ؛ أي حاملاً . ويجوز أن يكون في موضع جر على الوصف ؛ لأن الحمار كاللثيم . قال :

\* ولقد أمر<sup>(٥)</sup> على اللثيم يسبني \*

(يئس مثل القوم) المثل الذي ضربناه لهم ؛ فحذف المضاف . (والله لا يهدي القوم الظالمين) أي من سبق في علمه أنه يكون كافراً .

(١) الوسق (يفتح الواو وسكون السين) : حمل البعير . (٢) الفرائر : جمع الفرارة (بالكسر) الجوارق .

(٣) كذا في الأصول ، مع هذه الرواية التي يستقيم بها الوزن . ويحتمل أن يكون صوابه :

\* أكان ما فيها جانا أوبرى \*

والجمان (بالضم) : اللؤلؤ . والبرى : التراب . (٤) في نسخة : « قدر » .

(٥) وتماه : \* فضيت نمت تلت لا بعينين \*

قوله تعالى : قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ  
مَنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٧﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ  
أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾

لما أدعت اليهود الفضيلة وقالوا « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » قال الله تعالى : ﴿ إِن زَعَمْتُمْ  
أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ ﴾ فلا ولياء عند الله الكرامة . ﴿ تَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾  
لتصيروا إلى ما يصير إليه أولياء الله ﴿ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴾ أى أسلفوه من تكذيب  
محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلو تمتموه لماتوا ؛ فكان في ذلك بطلان قولهم وما ادعوه من الولاية .  
وفي حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما نزلت هذه الآية : ” والذي نفس محمد بيده  
لو تمتموا الموت مابق على ظهرها يهودى إلا مات “ . وفي هذا إخبار عن الغيب ، ومعجزة  
للنبي صلى الله عليه وسلم . وقد مضى معنى هذه الآية في « البقرة » في قوله تعالى : « قُلْ  
إِن كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ » .<sup>(١)</sup>

قوله تعالى : قُلْ إِنِّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ  
ثُمَّ تَرُدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾

[ قال الزجاج : لا يقال : إن زيدا فنطلق ، وها هنا قال : « فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ » ] [ لما في معنى  
« الَّذِي » من الشرط والجزاء ، أى إن فررتم منه فإنه ملاقيكم ، ويكون مبالغة في الدلالة على  
إنه لا ينفخ الفرار منه . قال زهير :

ومن هاب أسباب المنايا ينلنهُ \* ولورام أسباب السماء بسلم

قلت : ويجوز أن يتم الكلام عند قوله قوله : « الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ » ثم يتبدى « فَإِنَّهُ  
مُلْقِيكُمْ » وقال طرفة :

مُلْقِيكُمْ . وقال طرفة :

(٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، م .

(١) راجع ج ٢ ص ٣٣

وكفى بالموت فأعلم واعظاً \* لمن الموتُ عليه قد قُدر  
 فاذا ذكر الموت وحاذر ذكره \* إن في الموت لذي اللب عبرة  
 كل شيء سوف يلقى حتفه \* في مقام أو على ظهر سفر  
 والمنابا حوله ترصده \* ليس يُجيبه من الموت الحذر

قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾  
 فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) قرأ  
 عبد الله بن الزبير والأعمش وغيرهما «الجمعة» بإسكان الميم على التخفيف . وهما لغتان .  
 وجمعها جمع وجمعات . قال الفراء : يقال الجمعة (بسكون الميم) والجمعة (بضم الميم)  
 والجمعة (بفتح الميم) فيكون صفة اليوم؛ أي يجمع الناس . كما يقال : مُحْكَمَةٌ للذي يضحك .  
 وقال ابن عباس : نزل القرآن بالثقل والتفخيم فأقرءوها جمعة ؛ يعني بضم الميم . وقال الفراء  
 وأبو عبيد : والتخفيف أقيس وأحسن ؛ نحو غُرْفَةٌ وغُرْفٌ ، وطُرْفَةٌ وطُرْفٌ ، ومُجْرَةٌ ومُجْرٌ .  
 وفتح الميم لغة بنى عقيل . وقيل : لأنها لغة النبي صلى الله عليه وسلم . وعن سلمان أن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال : «إِنَّمَا سُمِّيَتْ جُمُعَةً لِأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ فِيهَا خَلْقَ آدَمَ» . وقيل : لأن الله  
 تعالى فرغ فيها من خلق كل شيء فأجتمعت فيها المخلوقات . وقيل : لتجتمع الجماعات فيها .  
 وقيل : لاجتماع الناس فيها للصلاة . و « مِنْ » بمعنى « فِي » ؛ أي في يوم ؛ كقوله تعالى :  
 «أُرْوِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ» أي في الأرض .

الثانية — قال أبو سلمة : أول من قال : «أما بعد» كعب بن لؤي ، وكان أول من  
 سَمِيَ الجمعة جمعة . وكان يقال ليوم الجمعة : العروبة . وقيل : أول من سماها جمعة الأنصار .

قال ابن سيرين : جمع أهل المدينة من قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ؛ وهم الذين سموها الجمعة ؛ وذلك أنهم قالوا : إن لليهود يوماً يجتمعون فيه ، في كل سبعة أيام يوم وهو السبت . وللنصارى يوم مثل ذلك وهو الأحد فتعالوا فلنجتمع حتى نجعل يوماً لنا نذكر الله ونصلي فيه ونستذكر - أو كما قالوا - فقالوا : يوم السبت لليهود ، ويوم الأحد للنصارى ؛ فأجعلوه يوم العروبة . فأجتمعوا إلى أسعد بن زُرارة ( أبو أمانة رضى الله عنه ) فصلّى بهم يومئذ ركعتين وذكّرهم ، فسوّه يوم الجمعة حين آجتمعا . فذبح لهم أسعد شاة فتمشوا وتغدوا منها لفلتهم . فهذه أول جمعة في الإسلام .

قلت : وروى أنهم كانوا اثني عشر رجلاً على ما يأتي . وجاء في هذه الرواية : أن الذي جمع بهم وصلى أسعد بن زُرارة ، وكذا في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب على ما يأتي . وقال البيهقي : وروينا عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري أن مصعب ابن عمير كان أول من جمع الجمعة بالمدينة للمسلمين قبل أن يقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال البيهقي : يحتمل أن يكون مصعب جمع بهم بمعونة أسعد بن زُرارة فأضافه كعب إليه . والله أعلم .

وأما أول جمعة جمعها النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه ؛ فقال أهل السير والتواريخ : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجراً حتى نزل بقباء ، على بنى عمرو بن عوف يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول حين اشتد الضحى . ومن تلك السنة بعد التاريخ . فأقام بقباء إلى يوم الخميس وأسس مسجدهم . ثم خرج يوم الجمعة إلى المدينة ؛ فأدركته الجمعة في بنى سالم بن عوف في بطن واديهم قد اتخذ القوم في ذلك الموضع مسجداً ؛ فجمع بهم وخطب . وهي أول خطبة خطبها بالمدينة ، وقال فيها : " الحمد لله . أحمده وأستعينه ، وأستغفره وأستهديه ، وأؤمن به ولا أكفره ، وأعادي من يكفر به . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرسل ، وقلة من العلم ، وضلالة من الناس ، وانقطاع

من الزمان ، ودنو من الساعة ، وقرب من الأجل . من يُطِيع الله ورسوله فقد رشد . ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفرط وضل ضلالاً بعيداً . أوصيكم بتقوى الله ، فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه على الآخرة ، وأن يأمره بتقوى الله . وأحذروا ما حذركم الله من نفسه ؛ فإن تقوى الله لمن عمل به على وجيل ومخافة من ربه عونٌ صدق على ما تبغون من [ أمر ] الآخرة . ومن يُصلح الذي بينه وبين ربه من أمره في السر والعلانية ، لا ينزى به إلا وجهه الله يكن له ذكراً في عاجل أمره ، وذخراً فيما بعد الموت ، حين يفتر المرء إلى ما قدم . وما كان مما سوى ذلك يؤد لو أن بينه وبينه أمداً بعيداً . « وَيُحَدِّثُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ » . هو الذي صدق قوله ، وأنجز وعده ، لا خُلف لذلك ؛ فإنه يقول تعالى : « مَا يَسِدُّ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْبَعِيدِ » . فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله في السر والعلانية ؛ فإنه « مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا » . ومن يتق الله فقد فاز فوزاً عظيماً . وإن تقوى الله توفى مقته وتوفى عقوبته وتوفى سخطه . وإن تقوى الله تبيض الوجوه ، وترضى الرب ، وترفع الدرجة . نخدوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله ، فقد علمكم كتابه ، ونهج لكم سبيله ؛ ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين . فاحسنوا كما أحسن الله إليكم ، وعادوا أصداءه ، وجاهدوا في الله حق جهاده ؛ هو آجتباكم وسماكم المسلمين . ليهلك من هلك عن بينه ، ويحيى من حي عن بينة . ولا حول ولا قوة إلا بالله . فاكثروا ذكر الله تعالى ، وأعملوا لما بعد الموت ؛ فإنه من يُصلح ما بينه وبين الله يكفهِ الله ما بينه وبين الناس . ذلك بأن الله يقضى على الناس ولا يقضون عليه ، ويملك من الناس ولا يملكون منه . الله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وأول جمعة جُمعت بعدها جمعة بقرية يقال لها : « جَوَانِي » من قُرَى الْبَحْرَيْنِ . وقيل : إن أول من سماها الجمعة كعب بن لؤي بن غالب لأجتماع قريش فيه إلى كعب ؛ كما تقدم . والله أعلم .

(١) زيادة عن تاريخ الطبري والهداية والنهاية .

(٢) ج ٤ ص ٥٩

(٤) ص ١٦٦ من هذا الجزء .

(٣) ج ١٧ ص ١٧

الثالثة - خاطب الله المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشریفاً لهم وتكريماً فقال : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » ثم خصه بالنداء ، وإن كان قد دخل في عموم قوله تعالى : « وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ »<sup>(١)</sup> ليدل على وجوبه وتأكيده فرضه . وقال بعض العلماء : كون الصلاة الجمعة ما هنا معلوم بالإجماع لا من نفس اللفظ . قال ابن العربي : وعندى أنه معلوم من نفس اللفظ بنكتة وهي قوله : « مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ » وذلك يفيد ، لأن النداء الذي يختص بذلك اليوم هو نداء تلك الصلاة . فأما غيرها فهو عام في سائر الأيام . ولو لم يكن المراد به نداء الجمعة لما كان لتخصيصه بها وإضافته إليها معنى ولا فائدة .

الرابعة - فقد تقدم حكم الأذان في سورة « المائدة »<sup>(٢)</sup> مستوفى . وقد كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في سائر الصلوات ؛ يؤذن واحد إذا جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر . وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر وعطى بالكوفة . ثم زاد عثمان على المنبر أذاناً ثالثاً على داره التي تسمى « الزوراء »<sup>(٣)</sup> حين كثرت الناس بالمدينة . فإذا سمعوا أقبلوا ؛ حتى إذا جلس عثمان على المنبر أذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يخطب عثمان . خرجه ابن ماجه في سننه من حديث محمد بن إسماعيل عن الزمري عن السائب بن يزيد قال : ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد ؛ إذا نرج أذن وإذا نزل أقام . وأبو بكر وعمر كذلك . فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها « الزوراء » ؛ فإذا نرج أذن وإذا نزل أقام . خرجه البخارى من طرق بمعناه . وفي بعضها : أن الأذان الثاني يوم الجمعة أمر به عثمان بن عفان حين كثرت أهل المسجد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام . وقال الماوردي : فأما الأذان الأول فحدث ، فعله عثمان بن عفان ليتأهب الناس لحضور الخطبة عند اتساع المدينة وكثرة أهلها . وقد كان عمر رضى الله عنه أمر أن

(١) آية ٥٨ سورة المائدة . (٢) راجع ج ٦ ص ٢٢٤ وما بعدها . (٣) أى أول الوقت عند الزوال . وصحاه ثالثاً باعتبار كونه مزيداً على الأذان بين يدي الإمام والإقامة للصلاة . فهو أول باعتبار الوجود ؛ ثالث باعتبار مشروعية عثمان له باعتداده وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار .

(٤) الزوراء : موضع بالسوق بالمدينة ؛ قيل إنه مرتفع كالمبارة . وقيل : حجر كبير عند باب المسجد .

يؤذّن في السوق قبيل المسجد ليقوم الناس عن بيوتهم ، فإذا اجتمعوا أذّن في المسجد ، بفعله عثمان رضي الله عنه أذنين في المسجد . قاله ابن العربي . وفي الحديث الصحيح : أن الأذان كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحداً ، فلما كان زمن عثمان زاد الأذان الثالث على الزوراء ، وسمّاه في الحديث ثالثاً لأنه أضافه إلى الإقامة ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « بين كل أذانين صلاة لمن شاء »<sup>(١)</sup> بمعنى الأذان والإقامة . ويتوهم الناس أنه أذان أصليّ فجعلوا المؤذنين ثلاثة فكان وهماً ، ثم جمعوهم في وقت واحد فكان وهماً على وهم . ورأيتهم يؤذّنون بمدينة السلام بعد أذان المنار بين يدي الإمام تحت المنبر في جماعة ، كما كانوا يفعلون عندنا في الدّول الماضية . وكل ذلك مُحدث .

الخامسة — قوله تعالى ( فَاسْعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ) اختلف في معنى السعى ها هنا على ثلاثة أقوال : أولها — القصد . قال الحسن : والله ما هو بسعى على الأقدام ولكنه سعى بالقلوب والنبية . الثاني — أنه العمل ، كقوله تعالى : « وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيًا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » ، وقوله : « إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ »<sup>(٢)</sup> ، وقوله : « وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ »<sup>(٣)</sup> . وهذا قول الجمهور . وقال زهير :

\* سَعَىٰ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ لِيَكِّي بِدُرُكِهِمْ \*<sup>(٤)</sup>

وقال أيضا :

سَعَىٰ سَاعِيًا غَيْظَ بِن مَّرَّةٍ بَعْدَمَا \* تَبَزَّلَ مَا بَيْنَ الْعَشِيرَةِ بِالْدَمِ<sup>(٥)</sup>

أى فاعملوا على المضى إلى ذكر الله ، واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه . الثالث — أن المراد به السعى على الأقدام . وذلك فضلٌ وليس بشرط . ففي البخاري : أن

(١) راجع ج ١٠ ص ٢٣٥ (٢) راجع ج ٢٠ ص ٨٢ (٣) راجع ج ١٧ ص ١١٤

(٤) ويجزه : \* فلم يفعلوا ولم يلاموا ولم يألوا \*

(٥) في شرح ديوان زهير : « الساميان » : الحارث بن عوف ، وهرم بن سنان ، سعى في الديارات . وقيل : خارجة بن سنان والحارث بن عوف ، « سعى » أى عملا حسنا . و« فيظ بن مرة » : حى من غطفان بن سعد . و« تبزل بالدم » : أى تشقق . يقول : كان بينهم صلح فتشقق بالدم . يقول : سعى بعد ما تشقق فأصلحا .

أبا عَبَسَ بن جَبْر — واسمه عبد الرحمن وكان من كبار الصحابة — مشى إلى الجمعة راجلاً وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أغيرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار » . ويحتمل ظاهره رابعاً — وهو الجرى والأشداد . قال ابن العربي : وهو الذى أنكره الصحابة الأعلام والفقهاء الأقدمون . وقرأها عمر « فأمضوا إلى ذكر الله » فراراً عن طريق الجرى والأشداد الذى يدل على الظاهر . وقرأ ابن مسعود كذلك وقال : لو قرأت « فأسعوا » لسمعت حتى يسقط رداى . وقرأ ابن شهاب : « فأمضوا إلى ذكر الله سالكاً تلك السبيل » . وهو كله تفسير منهم ؛ لا قراءة قرآن منزل . وجازت قراءة القرآن بالتفسير في معرض التفسير . قال أبو بكر الأنبارى : وقد احتج من خالف المصحف بقراءة عمر وابن مسعود ، وأن نحرشة بن الحتر قال : رأيت عمر رضى الله عنه ومعى قطعة فيها « فأسعوا إلى ذكر الله » فقال لى عمر : من أفراك هذا ؟ قلت أبى . فقال : إن أبيتاً أفرؤنا للسخ . ثم قرأ عمر « فأمضوا إلى ذكر الله » . حدثنا إدريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم بن المغيرة عن إبراهيم عن نحرشة ؛ فذكره . وحدثنا محمد بن يحيى أخبرنا محمد وهو ابن سعدان قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرأ قط إلا « فأمضوا إلى ذكر الله » . وأخبرنا إدريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود قرأ « فأمضوا إلى ذكر الله » وقال : لو كانت « فأسعوا » لسمعت حتى يسقط رداى . قال أبو بكر : فأحتج عليه بأن الأمة أجمعت على « فأسعوا » برواية ذلك عن الله رب العالمين ورسوله صلى الله عليه وسلم . فأما عبد الله بن مسعود فما صح عنه « فأمضوا » لأن السند غير متصل ؛ إذ إبراهيم النخعى لم يسمع عن عبد الله بن مسعود شيئاً ، وإنما ورد « فأمضوا » عن عمر رضى الله عنه . فإذا انفرد أحد بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسياناً منه . والعرب مجتمعة على أن السعى يأتى بمعنى المضى ؛ غير أنه لا يخلو من الحد والانتكاش . قال زهير :

سعى ساعياً غيظ بن مرة بعدما \* تنزل ما بين العشييرة بالدم

أراد بالسعى المضىَّ يَجِدُّ وانكاش ، ولم يقصد للمدوِّ والإسراع في الخطو . وقال الفراء وأبو عبيدة : معنى السعى في الآية المضى . واحتج الفراء بقولهم : هو يسعى في البلاد يطلب فضل الله ؛ معناه هو يمضى يجد واجتهاد . واحتج أبو عبيدة بقول الشاعر :

أُسِّىَ عَلَى جُسَلِّ بْنِ مَالِكٍ \* كَلَّ أَمْرِيٌّ فِي شَأْنِهِ سَاعِي

فهو يَحْتَمِلُ السعى في هذا البيت إلا مذهب المضى بالانكاش ، ومحال أن يخفى هذا المعنى على ابن مسعود هل فصاحته وإتقان عريته .

قلت : ومما يدل على أنه ليس المراد هاهنا العدو قوله عليه الصلاة والسلام : " إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ولكن آتوها وعليكم السكينة " . قال الحسن : أما والله ما هو بالسعى على الأقدام ، ولقد نهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار ؛ ولكن بالقلوب والنية والخشوع . وقال قتادة : السعى أن تسعى بقلبك وعملك . وهذا حسن ، فإنه جمع الأقوال الثلاثة . وقد جاء في الافتسال للجمعة والتطيب والترتيل باللباس أحاديث مذكورة في كتب الحديث .

السادسة — قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ) خطاب للكافرين بإجماع . ويخرج منه المرضى والزمنى والمسافرون والعبيد والنساء بالدليل ، والعميان والشيوخ الذى لا يمشى إلا بقائد عند أبي حنيفة . روى أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريض أو مسافر أو امرأة أو صبي أو مملوك فمن استغنى بلهواً أو تجارة استغنى الله عنه والله غنى حميد " خرجه الدارقطني وقال علماؤنا رحمهم الله : ولا يتخلف أحد عن الجمعة ممن عليه إتيانها إلا بعذر لا يمكنه منه الإتيان إليها ؛ مثل المرض الحابس ، أو خوف الزيادة في المرض ، أو خوف جور السلطان عليه في مال أو بدن دون القضاء عليه بحق . والمطر الوابل مع الوحل عذر إن لم ينقطع . ولم يره مالكٌ عذراً له ؛ حكاه المهدي . ولو تخلف عنها متخلف على وليٍّ حميم له قد حضرته الوفاة ، ولم يكن عنده من يقوم بأمره وجب أن يكون في سعة . وقد فعل ذلك ابن عمر .

ومن تخلف عنها لغير عذر فصلّى قبل الإمام أعاد ، ولا يجزيه أن يصلّى قبله . وهو في تخلفه عنها مع إمكانه لذلك طاص الله بفعله .

السابعة - قوله تعالى: ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ ﴾ يختص بوجوب الجمعة <sup>(١)</sup> [على] التّريب الذي يسمع النداء، فأما البعيد الدار الذي لا يسمع النداء فلا يدخل تحت الخطاب. واختلف فيمن يأتي الجمعة من الدّاني والقاصي، فقال ابن عمر وأبو هريرة وأنس: تجب الجمعة على من في المِصر على ستة أميال . وقال ربيعة: أربعة أميال . وقال مالك والليث: ثلاثة أميال . وقال الشافعي: اعتبار سماع الأذان أن يكون المؤذن صَيِّتاً، والأصوات هادئة، والريح ساكنة وموقف المؤذن عند سُور البلد . وفي الصحيح عن عائشة: أن الناس كانوا يتناوبون الجمعة من منازلهم ومن العوَالِي فيأتون في الغُبار ويصيبهم الغُبار فتخرج منهم الريح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو اغتسلتم ليومكم هذا" قال لهاؤنا: والصوت إذا كان منيعاً والناس في هدوء وسكون فأقصى سماع الصوت ثلاثة أميال . والعوَالِي من المدينة أقربها على ثلاثة أميال . وقال أحمد بن حنبل وإسحاق: تجب الجمعة على من سمع النداء . وروى الدّارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الجمعة على من سمع النداء" . وقال أبو حنيفة وأصحابه: تجب على من في المِصر، يسمع النداء أو لم يسمعه، ولا تجب على من هو خارج المِصر وإن سمع النداء . حتى سئل: وهل تجب الجمعة على أهل زبارة - بينها وبين الكوفة مجرى نهر - ؟ فقال لا . وروى عن ربيعة أيضاً: أنها تجب على من إذا سمع النداء وخرج من بيته ماشياً أدرك الصلاة . وقد روى عن الزُّهري: أنها تجب عليه إذا سمع الأذان .

الثامنة - قوله تعالى: ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ دليل على أن الجمعة لا تجب إلا بالنداء، والنداء لا يكون إلا بدخول الوقت، بدليل قوله

(١) التكلة عن ابن العربي . (٢) رجل صيبت: شديد الصوت عالجه . (٣) أي يحضرونها نواباً .  
وفي رواية « يتناوبون » . (٤) في ح ، ز ، س « في العباء » بفتح العين المهملة والماء ، جمع عباءة .

عليه الصلاة والسلام : " إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقميا وليؤمكما أكبركما " قاله لمالك ابن الحويرث وصاحبه . وفي البخارى عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّى الجمعة حين تميل الشمس . وقد روى عن أبي الصديق وأحمد بن حنبل أنها تُصلّى قبل الزوال . وتمسك أحمد في ذلك بحديث سلمة بن الأكوّع : كما نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ننصرف وليس لليطان ظل . وبحديث ابن عمر : ما سخا نقيلا ولا تنغدى إلا بعد الجمعة . ومثله عن سهل . خرجه مسلم . وحديث سلمة محمول على التذكير . رواه هشام بن عبد الملك عن يعلى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوّع عن أبيه . وروى وكيع عن يعلى عن إياس عن أبيه قال : كما تُجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع القىء . وهذا مذهب الجمهور من الخلف والسلف ، وقياساً على صلاة الظهر . وحديث ابن عمر وسهل ، دليل على أنهم كانوا يبكرون إلى الجمعة تذكيراً كثيراً عند الغداة أو قبلها ، فلا يتناولون ذلك إلا بعد انقضاء الصلاة . وقد رأى مالك أن التذكير بالجمعة إنما يكون قرب الزوال يسيراً . وتأول قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ... " الحديث بكأله . إنه كان في ساعة واحدة . وحمله سائر العلماء على ساعات النهار الزمانية الاثنتى عشرة ساعة المستوية أو المختلفة بحسب زيادة النهار وقصائه . ابن العربى : وهو أصح ؛ لحديث ابن عمر رضى الله عنهما : ما كانوا يقبلون ولا يتغدون إلا بعد الجمعة لكثرة البكور إليها .

التاسعة — فرض الله تعالى الجمعة على كل مسلم ؛ رداً على من يقول : إنها فرض على الكفاية ؛ ونقل عن بعض الشافعية . ونقل عن مالك من لم يُحقق : أنها سنة . وجمهور الأمة والأئمة أنها فرض على الأعيان ؛ لقول الله تعالى : « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » . وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لَيَتَّبِعَنَّ أقوام عن ودعهم الجُمعات أو لَيَخْتِمَنَّ الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين » . وهذا حجة واضحة في وجوب الجمعة وفرضيتها . وفي سنن ابن ماجه عن أبي الجعد الضميرى — وكانت له صحبة — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوتاً بها

طبع الله على قلبه“ . إسناده صحيح . وحديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه “ . ابن العربي : وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ” الرواح إلى الجمعة واجب على كل مسلم “ .

العاشرة — أوجب الله السعي إلى الجمعة مطلقاً من غير شرط . وثبت شرط الوضوء بالقرآن والسنة في جميع الصلوات ؛ لقوله عز وجل : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ » الآية . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ” لا يقبل الله صلاة بغير طهور “ . وأغربت طائفة فقالت : إن غسل الجمعة فرض . ابن العربي : وهذا باطل ؛ لما روى النسائي وأبو داود في سنتهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” من توضىأ يوم الجمعة فيها ونعمت . ومن اغتسل فالغسل أفضل “ . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” من توضىأ [ يوم الجمعة ] فأحسن الوضوء ثم راح إلى الجمعة فاستمع وأنصت غفر الله له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام . ومن مس الحصى فقد لغا “<sup>(٤)</sup> وهذا نص . وفي الموطأ : أن رجلاً دخل يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب ... — الحديث إلى أن قال : — ما زدت على أن توضىأ ، فقال عمر : والوضوء أيضاً ؟ وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل . فأمر عمر بالغسل ولم يأمره بالرجوع ، فدل على أنه محمول على الاستحباب . فلم يمكن وقد تلبس بالفرض — وهو الحضور والإنصات للخطبة — أن يرجع عنه إلى السنة ، وذلك بمحض فحول الصحابة و كبار المهاجرين حوالى عمر ، وفي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) راجع ج ٦ ص ٦

(٢) أي سواء للوجود غير مرة في الصلاة . (٤) الاقرو : الكلام المطروح الساقط .

(٥) الحديث كما ورد في الموطأ وشرحه : « دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر يخطب . فقال عمر : أية ساعة هذه ؟ (إشارة إلى أن هذه الساعة ليست من ساعات الرواح إلى الجمعة لأنه وقت طويت فيه الصحف) — فقال : يا أمير المؤمنين ، انقلبت من السوق فسمعت النداء . فازدت على أن توضىأ — اعذاره على أنه لم يشتغل بغير الفرض مبادرة إلى سماع الخطبة والذكر) — فقال عمر : الوضوء أيضاً ! وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل . (معناه أنك مع ما فاتك من التهجير فاتك فضيلة الغسل الذي قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر به) .

(٦) في الأصول : « فأقر » بالشافعي . والتصويب عن ابن العربي .

الحادية عشرة — لا تسقط الجمعة لكونها في يوم عيد ، خلافاً لأحمد بن حنبل فإنه قال : إذا اجتمع عيدٌ وجمعة سقط فرض الجمعة ؛ لتقدم العيد عليها واشتغال الناس به عنها . وتعلق في ذلك بما روى أن عثمان أذن في يوم عيد لأهل العوالي أن يتخففوا عن الجمعة . وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة إذا خولف فيه ولم يجمع معه عليه . والأمر بالسعي متوجه يوم العيد كتوجهه في سائر الأيام . وفي صحيح مسلم عن الثَّعْنَانِ بنِ بَشِيرٍ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة : « سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » و « هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ » قال : وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في الصلوتين . أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ((إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ)) أى الصلاة . وقيل الخطبة والمواظع ؛ قاله سعيد بن جبير . ابن العربي : والصحيح أنه واجب في الجميع ؛ وأوله الخطبة . وبه قال علماءنا ؛ إلا عبد الملك بن الماجشون فإنه رآها سنة . والدليل على وجوبها أنها تُحَرَّمُ البيع ولولا وجوبها ما حرمته ؛ لأن المستحب لا يُحَرَّمُ المباح . وإذا قلنا : إن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة . والعبد يكون ذاكراً لله بفعله كما يكون مُسَبِّحاً لله بفعله . الزمخشري : فإن قلت : كيف يفسر ذكر الله بالخطبة وفيها غير ذلك ! قلت : ما كان من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم والثناء عليه وعلى خلفائه الراشدين وأتقياء المؤمنين والموعظة والتذكير فهو في حكم ذكر الله . فاما ما عدا ذلك من ذكر الظلمة وألقابهم والثناء عليهم والدعاء لهم ، وهم أحقاء بعكس ذلك ؛ فهو من ذكر الشيطان ، وهو من ذكر الله على مراحل .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ((وَدَرُوا الْبَيْعَ)) منع الله عز وجل منه عند صلاة الجمعة ، وحرّمه في وقتها على من كان مخاطباً بفرضها . والبيع لا يخلو عن شراء فاكتفى بذكر أحدهما ، كقوله تعالى : « سَرَّابِيلُ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَّابِيلٌ تَقِيكُمُ الْبَأْسَ » . وخص البيع لأنه أكثر ما يشتغل به أصحاب الأسواق . ومن لا يجب عليه حضور الجمعة فلا يُنهى عن البيع والشراء .

(١) الروال : أما كن بأهل أراضى المدينة وأدناها من المدينة على أربعة أميال ، وأبدها من جهة نجد ثمانية .

(٢) راجع ج ١٠ ص ١٦٠

وفي وقت التحريم قولان : إنه من بعد الزوال إلى الفراغ منها ، قاله الضحاك والحسن وعطاء . الثاني — من وقت أذان الخطبة إلى وقت الصلاة ، قاله الشافعي . ومذهب مالك أن يترك البيع إذا نُودِيَ للصلاة ، ويفسخ عنده ما وقع من ذلك من البيع في ذلك الوقت . ولا يفسخ العتق والنكاح والطلاق وغيره ، إذ ليس من عادة الناس الاشتغال به كاشتغالهم بالبيع . قالوا : وكذلك الشركة والهبة والصدقة نادر لا يفسخ . ابن العربي : والصحيح فسخ الجميع ، لأن البيع إنما منع منه للاشتغال به . فكل أمرٍ يشغل عن الجمعة من العقود كلها فهو حرام شرعاً مفسوخ رذعاً . المهدي : ورأى بعض العلماء البيع في الوقت المذكور جائزاً ، وتأول النهي عنه ندباً ، واستدل بقوله تعالى : « ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ » .

قلت : — وهذا مذهب الشافعي ؛ فإن البيع ينعقد عنده ولا يفسخ . وقال الزمخشري في تفسيره : إن عامة العلماء على أن ذلك لا يؤدي فساد البيع . قالوا : لأن البيع لم يحرم لعينه ، ولكن لما فيه من الذهول عن الواجب ؛ فهو كالصلاة في الأرض المغصوبة والثوب المغصوب ، والوضوء بماء مغصوب . وعن بعض الناس أنه فاسد .

قلت : والصحيح فساده وفسخه ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رذ » . أي مردود . وانه أعلم .

قوله تعالى : فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ( فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ) هذا أمر إباحة ؛ كقوله تعالى : « وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا » .<sup>(١١)</sup> يقول : إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم . ( وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ) أي من رزقه . وكان عراك بن مالك إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : اللهم إني أجيبت دعوتك ، وصليت

فريضتك ، وانتشرت كما أمرتني ، فأرزقني من فضلك وأنت خير الرازقين . وقال جعفر ابن محمد في قوله تعالى : « وَأَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ » إنه العمل في يوم السبب . وعن الحسن ابن سعيد بن المسيّب : طلب العلم . وقيل : صلاة التطوع . وعن ابن عباس : لم يؤمروا بطلب شيء من الدنيا ؛ إنما هو عيادة المرضى وحضور الجنائز وزيارة الأخ في الله تعالى .

قوله تعالى : ( وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ) أى بالطاعة واللسان ، وبالشكر على ما به أنعم عليكم من التوفيق لأداء الفرائض . ( لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ) كي تفلحوا . قال سعيد بن جبير : الذكر طاعة الله تعالى ، فمن أطاع الله فقد ذكره ، ومن لم يطعه فليس بذكروا وإن كان كثير التسبيح . وقد مضى هذا مرفوعاً في « البقرة » .<sup>(١)</sup>

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾<sup>ع</sup>  
فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى : ( وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا ) في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً يوم الجمعة ، فجاءت غير من الشام فأقتل الناس إليها حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً - في رواية أنا فيهم - فأزلت هذه الآية التي في الجمعة « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا » . في رواية : فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . وقد ذكر الكلبي وغيره : أن الذي قدم بها دحية بن خليفة الكلبي من الشام عند مجاعة وفلاءٍ سمر ، وكان معه جميع ما يحتاج الناس من برّ ودقيق وغيره ، فنزل عند أحجار الزيت ،<sup>(٢)</sup> وضرب بالطليل ليؤذن الناس بقدمه ؛ فخرج الناس إلا اثني عشر رجلاً . وقيل : أحد عشر رجلاً . قال الكلبي : وكانوا في خطبة الجمعة فأنفَضُوا إِلَيْهَا ، وبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال ؛ حكاه الثعلبي عن ابن عباس ، وذكر

(١) راجع ج ٢ ص ١٧١ العير - بكسر العين - : الإبل تحمل الميرة ، ثم غلب على كل

قافلة . واقتل الناس : انصرفوا . (٢) أحجار الزيت : مكان في سوق المدينة .

الدَّارِقُطْنِيّ من حديث جابر بن عبد الله قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحطبتنا يوم الجمعة إذ أقبلت غير تحمل الطعام حتى نزلت بالبيع<sup>(١)</sup>؛ فالتفتوا إليها وانفضوا إليها وتركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معه إلا أربعون رجلاً أنا فيهم . قال : وأنزل الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَائِمًا » . قال الدَّارِقُطْنِيّ : لم يقل في هذا الإسناد « إلا أربعين رجلاً » غير علي بن عاصم عن حصين ، وخالفه أصحاب حصين فقالوا : لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلاً . وروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : ” والذي نفسى بيده لو خرجوا جميعاً لأضرم الله عليهم الوادى ناراً “؛ ذكره الزُّنْجَشِيرِيّ . وروى في حديث مرسل أسماء الاثني عشر رجلاً ، رواه أسد بن عمرو والد أسد بن موسى بن أسد . وفيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق معه إلا أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ ، وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن ابن عوف وأبو عبيدة بن الجراح ، وسعيد بن زيد وبلال ، وعبد الله بن مسعود في إحدى الروايتين . وفي الرواية الأخرى عمّار بن ياسر .

قلت : لم يذكر جابراً ، وقد ذكر مسلم أنه كان فيهم ؛ والدَّارِقُطْنِيّ أيضاً . فيكونون ثلاثة عشر . وإن كان عبد الله بن مسعود فيهم فهم أربعة عشر . وقد ذكر أبو داود في مراسيله السبب الذي ترخصوا لأنفسهم في ترك سماع الخطبة ، وقد كانوا خليفاً بفضلهم ألا يفعلوا ؛ فقال : حدّثنا محمود بن خالد قال حدّثنا الوليد قال أخبرني أبو معاذ بكر بن معروف أنه سمع مقاتل بن حيان قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيدين ، حتى كان يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يحطب ، وقد صلى الجمعة ، فدخل رجل فقال : إن دحية بن خليفة الكلبي قدم بتجارة<sup>(٢)</sup> ، وكان دحية إذا قدم تلقاه أهله بالدّفاف ؛ فخرج الناس فلم يظنوا إلا أنه ليس في ترك الخطبة شيء ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا » . فقدم النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة يوم الجمعة وأتم الصلاة . وكان لا يخرج أحد لرُعاف أو أحداث بعد النهي حتى يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم ، يشير إليه

(١) البيع : مبة بالمدية . (٢) في س ، ز ، ط ، ل ، هـ : « قدم بتجارة » .

بأصبعه التي تلى الإبهام، فيأذن له النبي صلى الله عليه وسلم ثم يشير إليه بيده. فكان من المناقنين من نُقِلَ عليه الخطبة والجلوس في المسجد، وكان إذا استأذن رجل من المسلمين قام المناق إلى جنبه مستتراً به حتى يخرج؛ فأنزل الله تعالى: «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَأَذَاهُ» الآية. قال السهيلي: وهذا الخبر وإن لم ينقل من وجه ثابت فالظن الجميل بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوجب أن يكون صحيحاً. وقال قتادة: وبلغنا أنهم فعلوه ثلاث مرات؛ كل مرة غير تقدم من الشام، وكل ذلك يوافق يوم الجمعة. وقيل: إن خروجهم لقدم دحية الكلبي تجارته ونظرهم إلى العير تترس، لهوً لا فائدة فيه؛ إلا أنه كان مما لا إثم فيه لو وقع على غير ذلك الوجه، ولكنه لما اتصل به الإغراض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والانفضاض عن حضرته، غلظ وكُبر ونزل فيه من القرآن وتهجينه بأسم اللّهُ ما نزل. وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل ما يلهو به الرجل باطل إلا رميه بقوسه». الحديث. وقد مضى في سورة «الأنفال» (٢) فله الحمد. وقال جابر بن عبد الله: كانت الحوارى إذا نُكحن يمررن بالمزامير والطبل فأنفضوا إليها؛ فنزلت. وإنما ردّ الكتابة إلى التجارة لأنها أهم. وقرأ طلحة بن مصرف: «وإذا رأوا التجارة واللّه أنفضوا إليها». وقيل: المعنى وإذا رأوا تجارة أنفضوا إليها، أو لهواً أنفضوا إليه، فحذف لدلالته. كما قال:

نحن بما عندنا وأنت بما \* عندك راضٍ والرأي مُخْتَلِفٌ

وقيل: الأجود في العربية أن يجعل الراجع في الذكر للآخر من الأسمين.

الثانية — واختلف العلماء في العدد الذي تنعقد به الجمعة على أقوال؛ فقال الحسن: تنعقد الجمعة باثنين. وقال الليث وأبو يوسف، تنعقد بثلاثة. وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة: بأربعة. وقال ربيعة: باثني عشر رجلاً. وذكر النجاد أبو بكر أحمد بن سليمان (٤) قال: حدثنا أبو خالد يزيد بن الهيثم بن طهمان الدقاق، حدثنا صبح بن دينار قال حدثنا

(١) راجع ج ١٢ ص ٣٢٢ (٢) راجع ج ٨ ص ٣٥ (٣) في ١: «يزمرن».

(٤) في بعض المصادر: «سلان».

المعاني بن عمران حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ الزَّهْرِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى مُصْعَبِ بْنِ عَمِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَأَنَّهُ نَزَلَ فِي دَارِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَجُمِعَ بِهِمْ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ذَبْحَ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ شَاةٌ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : بَارِعِينَ رَجُلًا . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيُّ فِي ( كِتَابِ التَّنْبِيهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ) : كُلُّ قَرْيَةٍ فِيهَا أَرْبَعُونَ رَجُلًا بِالْفَيْنِ عَقْلَاءُ أَحْرَارًا مُقِيمِينَ ، لَا يَظْعَنُونَ عَنْهَا صَيْفًا وَلَا شَتَاءً إِلَّا ظَنُّوا حَاجَةَ ، وَأَن يَكُونُوا حَاضِرِينَ مِنْ أَوَّلِ الْخُطْبَةِ إِلَى أَنْ تَقَامَ الْجُمُعَةُ وَجِبَتْ عَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ . وَمَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ وَلَمْ يَشْرُطَا هَذِهِ الشَّرُوطَ . وَقَالَ مَالِكٌ : إِذَا كَانَتْ قَرْيَةٌ فِيهَا سُوقٌ وَمَسْجِدٌ فَلِعَلِّهِمُ الْجُمُعَةُ مِنْ فِرَاعْتِبَارِ عَدَدٍ . وَكُتِبَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : أَيُّ قَرْيَةٍ اجْتَمَعَ فِيهَا ثَلَاثُونَ بَيْتًا فَلِعَلِّهِمُ الْجُمُعَةُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى أَهْلِ السَّوَادِ وَالْقُرَى ، لَا يَجُوزُ لَهُمْ إِقَامَتُهَا فِيهَا . وَاشْتَرَطَ فِي وَجُوبِ الْجُمُعَةِ وَانْقِادِهَا : الْمِصْرَ الْجَامِعَ وَالسُّلْطَانَ الْقَاهِرَ وَالسُّوقَ الْقَائِمَةَ وَالنَّهْرَ الْجَارِيَّ . وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَلِيٍّ : لَا جُمُعَةَ وَلَا تَشْرِيْقَ إِلَّا فِي مِصْرَ جَامِعٍ [ وَرَفَقَةٌ تَعِينُهُمْ <sup>(١)</sup> ] . وَهَذَا يَرُدُّهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِذْ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ يُقَالُ لَهَا جُبَّوَاتِي . وَحُجَّةُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثُ جَابِرِ الْمَذْكُورِ الَّذِي نَحَرَّجُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ . وَفِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ وَالدَّارِقُطْنِيِّ أَيْضًا وَدَلَالِلُ النَّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حَيْنٍ ذَهَبَ بِصَرِّهِ ، فِإِذَا نَحَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعْتُ الْأَذَانَ ، صَلَّى عَلَيَّ أَبِي أَمَامَةً وَاسْتَغْفَرُ لِي - قَالَ - فَكُنْتُ كَذَلِكَ حِينًا لَا يَسْمَعُ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ إِلَّا فَعَلَ ذَلِكَ ؛ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَتِي ، اسْتَغْفَرُكَ لِأَبِي أَمَامَةً كَمَا سَمِعْتُ أَذَانَ الْجُمُعَةِ ، مَا هُوَ ؟ قَالَ : أَيُّ بُحْتَى ، هُوَ أَوَّلُ مَنْ جُمِعَ بِالْمَدِينَةِ فِي هَرَمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بِيَّاضَةَ يُقَالُ لَهُ نَقِيعُ الْخَيْضَاتِ ، قَالَ قُلْتُ : كَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا . وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ :

(١) ما بين المربعين كذا ورد في نسخ الأصل .

(٢) الهرم : ما اطمان من الأرض . وحرّة بن بيضاء : قرية على ميل من المدينة . و« بيضاء » : بطن

مضت السنة أن في كل ثلاثة إماماً ، وفي كل أربعين ما فوق ذلك جمعة وأصحى وفطراً ، وذلك أنهم جماعة . نثرجه الدارقطني . وروى أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد: قرئ على عبد الملك ابن محمد الزقاشي وأنا أسمع حدثني رجاء بن سلمة قال حدثنا أبي قال حدثنا رُوَّح بن غطيف الثقفى قال حدثني الزهري عن أبي سلمة قال : قلت لأبي هريرة على كم تجب الجمعة من رجل ؟ قال : لما بلغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين رجلاً جمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع قال حدثنا رجاء بن سلمة قال حدثنا عباد ابن عباد المُهَلَّبى عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تجب الجمعة على خمسين رجلاً ولا تجب على من دون ذلك " . قال ابن المنذر : وكتب عمر بن عبد العزيز : أيما قرية اجتمع فيها خمسون رجلاً فليصلوا الجمعة . وروى الزهري عن أم عبد الله الدوسية قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الجمعة واجبة على كل قرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة " . يعنى بالقرى : المدائن . لا يصح هذا عن الزهري . في رواية " الجمعة واجبة على أهل كل قرية وإن لم يكونوا إلا ثلاثة رابعهم إمامهم " (١) [ الزهري ] لا يصح سماعه من الدوسية . والحكم [ هذا ] متروك .

الثالثة — وتصح الجمعة بغير إذن الإمام وحضوره . وقال أبو حنيفة : من شرطها الإمام أو خليفته . ودليلنا أن الوليد بن عتبة وإلى الكوفة أبطأ يوماً فصلى ابن مسعود بالناس من غير إذنه . وروى أن علياً صلى الجمعة يوم حصر عثمان ولم ينقل أنه استأذنه . وروى أن سعيد بن العاصى وإلى المدينة لما خرج من المدينة صلى أبو موسى بالناس الجمعة من غير استئذان . وقال مالك : إن لله فرائض في أرضه لا يضيعها ، وليها وإل أولم يليها .

الرابعة — قال علماؤنا : من شرط أدائها المسجد المسقف . قال ابن العربي :

ولا أعلم وجهه .

(١) الزيادة عن الدارقطني . (٢) هو الحكم بن عبد الله ، أحد رجال سند هذا الحديث .

قلت : وجهه قوله تعالى : « وَظَهَرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ » ، وقوله : « فِي بُيُوتِ أُذُنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ » . وحقيقة البيت أن يكون ذا حيطان وسقف . هذا العرف ، والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » شرط في قيام الخطيب على المنبر إذا خطب . قال علقمة : سئل عبد الله أكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا أو قاعدًا ؟ فقال : أما تقرأ « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وفي صحيح مسلم عن كعب بن عجرة أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدًا فقال : انظروا إلى هذا الخبيث ، يخطب قاعدًا ! وقال الله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وخرج عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائمًا ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب ؛ فمن نبأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب ؛ فقد والله صليتُ معه أكثر من ألفي صلاة . وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة العلماء . وقال أبو حنيفة : ليس القيام بشرط فيها . ويرى أن أول من خطب قاعدًا معاوية . وخطب عثمان قائمًا حتى رقى فخطب قاعدًا . وقيل : إن معاوية إنما خطب قاعدًا لِسُنَّةِ . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا ثم يقعد ثم يقوم ولا يتكلم في قعدته . رواه جابر بن سمرة . ورواه ابن عمر في كتاب البخاري .

السادسة — والخطبة شرط في انعقاد الجمعة لا تصح إلا بها ؛ وهو قول جمهور العلماء . وقال الحسن : هي مستحبة . وكذا قال ابن الماجشون : إنها سنة وليست بفرض . وقال سعيد بن جبير : هي بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر ؛ فإذا تركها وصلى الجمعة فقد ترك الركعتين من صلاة الظهر . والدليل على وجوبها قوله تعالى : « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وهذا ذم ، والواجب هو الذي يُدْم تاركه شرعًا ، ثم إن النهي صلى الله عليه وسلم لم يصلها إلا بخطبة .

السابعة — ويخطب متوكلًا على قوس أو عصا . وفي سنن ابن ماجه قال حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد قال حدثني أبي عن أبيه عن جده

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس ، وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا .

الثامنة - ويسلم إذا صعد المنبر على الناس عند الشافعي وغيره . ولم يره مالك . وقد روى ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلم .

التاسعة - فإن خطب على غير طهارة الخطبة كلها أو بعضها أساء عند مالك ؛ ولا إعادة عليه إذا صلى طاهراً . وللشافعي قولان في إيجاب الطهارة ؛ فشرطها في الحديد ولم يشترطها في القديم . وهو قول أبي حنيفة .

العاشرة - وأقل ما يجزى في الخطبة أن يمد الله ويصلى على نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويوصى بتقوى الله ويقرأ آية من القرآن . ويجب في الثانية أربع كالأولى ؛ إلا أن الواجب بدلاً من قراءة الآية في الأولى الدعاء ؛ قاله أكثر الفقهاء . وقال أبو حنيفة : لو اقتصر على التعميد أو التسبيح أو التكبير أجزاء . وعن عثمان رضي الله عنه أنه صعد المنبر فقال : الحمد لله ، وأرئيت عليه فقال : إن أبا بكر وعمر كانا يعدان لهذا المقام مقالاً ، وإنكم إلى إمام قمال أحوج منكم إلى إمام قوال ، وستأتيكم الخطب ؛ ثم نزل فصلي . وكان ذلك بحضور الصحابة فلم ينكر عليه أحد . وقال أبو يوسف ومحمد : الواجب ما تناوله اسم خطبة . وهو قول الشافعي . قال أبو عمر بن عبد البر : وهو أصح ما قيل في ذلك .

الحادية عشرة - في صحيح مسلم عن يعلى بن أمية أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر « وَنَادُوا يَا مَالِكُ » . وفيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن أخت لعمرة قالت : ما أخذت « قَ وَالْقُرْآنِ الْحَمِيدِ » إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة . وقد مضى في أول « ق » . وفي مراسيل أبي داود عن الزهري قال : كان صدر خطبة النبي صلى الله عليه وسلم « الحمد لله . نحمده ونستعينه ونستغفره ،

ونعوذ به من شرور أنفسنا . من يهد الله فلا مضلّ له ، ومن يضلّل فلا هاديّ له .  
 ونشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين  
 يدي الساعة . من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى . نسأل الله ربنا  
 أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ، ويتبع رضوانه ويمتنب بخطئه ، فإنما نحن  
 به وله . ” . وعنه قال : بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا  
 خطب : ” كلُّ ما هو آتٍ قريبٌ ، [ و ] لا بُدَّ لما هو آتٍ . لا يجعل الله لعجلةٍ أحدٍ ،  
 ولا يخفّ لأمر الناس . ما شاء الله لا ما شاء الناس . يريد الله أمراً ويريد الناسُ أمراً ،  
 ما شاء الله كان ولو كرهه الناس . ولا مُبَعَدَ لما قرب الله ، ولا مقربَ لما بعد الله . لا يكون  
 شيء إلا بإذن الله جل وعز . ” وقال جابر : كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يخطب فيقول  
 بعد أن يحمّد الله ويصلّي على أنبيائه : ” أيها الناس إن لكم معالم فأتوها إلى معالمكم ، وإن  
 لكم نهاية فأتوها إلى نهايتكم . إن العبد المؤمن بين مخافتين بين أجلٍ قد مضى لا يدرى  
 ما الله قاضٍ فيه ، وبين أجلٍ قد بقي لا يدرى ما الله صانع فيه . فليأخذ العبد من نفسه  
 لنفسه ، ومن دنياه لآخرته ، ومن الشّيبية قبل الكِبَر ، ومن الحياة قبل الممات . والذي  
 نفسى بيده ما بعد الموت من مُسْتَعْتَبٍ ، وما بعد الدنيا من دارٍ إلا الجنة أو النار . أقول  
 قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ” . وقد تقدّم ما خطب به عليه الصلاة والسلام أوّل جمعة  
 عند قدومه المدينة .

الثانية عشرة — السكوت للخطبة واجب على من ممّمها وجوب سنة . والسنة أن يسكت  
 لها من يسمع ومن لم يسمع ، وهما إن شاء الله في الأجر سواء . ومن تكلم حينئذ لغاً ؛  
 ولا تفسد صلاته بذلك . وفي الصحيح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 ” إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت ” . الزخشيري : وإذا  
 قال المُتَنصِت لصاحبه صه ؛ فقد لغأ ، أفلا يكون الخطيب الغالي في ذلك لاغياً ؟ نعوذ  
 بالله من غربة الإسلام ونكد الأيام .

(١) زيادة عن مراسيل أبي دارد . (٢) في الأصول : «لعجلة آت» والتصويب عن مراسيل أبي دارد .

الثالثة عشرة - ويستقبل الناس الإمام إذا صعد المنبر؛ لما رواه أبو داود مُرسلاً عن أبان بن عبد الله قال : كنت مع عدي بن ثابت يوم الجمعة؛ فلما خرج الإمام - أوقال صعد المنبر - استقبله وقال : هكذا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون برسول الله صلى الله عليه وسلم . خرجه ابن ماجه عن عدي بن ثابت عن أبيه؛ فزاد في الإسناد : عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم . قال ابن ماجه : أرجو أن يكون متصلاً .

قلت : وخرج أبو نعيم الحافظ قال حدثنا محمد بن مَعمر قال حدثنا عبد الله بن محمد ابن ناجية قال حدثنا عباد بن يعقوب قال حدثنا محمد بن الفضل الخراساني عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا . تفرد به محمد بن الفضل بن عطية عن منصور .

الرابعة عشرة : ولا يركع من دخل المسجد والإمام يخطب؛ عند مالك رحمه الله . وهو قول ابن شهاب رحمه الله وغيره . وفي الموطأ عنه : نفروج الإمام يقطع الصلاة، وكلامه يقطع الكلام . وهذا مرسل . وفي صحيح مسلم من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم " إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوّز فيهما " . وهذا نص في الركوع . وبه يقول الشافعي وغيره .

الخامسة عشرة ... ابن عَوْن عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون النوم والإمام يخطب ويقولون فيه قولاً شديداً . قال ابن عَوْن : ثم لقيني بعد ذلك فقال : تدري ما يقولون ؟ قال : يقولون مثلهم كمثل سريّة أخفقوا ؛ ثم قال : هل تدري ما أخفقوا ؟ لم تقم شيئاً . وعن سُمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا نَس أحدكم فليتحول إلى مقعد صاحبه وليتحول صاحبه إلى مقعده " .

السادسة عشرة - نذكر فيها من فضل الجمعة وفروضيتها ما لم نذكره . روى الأئمة عن  
أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال : " فيه ساعة  
لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلّ يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه " وأشار بيده يقللها .  
وفي صحيح مسلم من حديث أبي موسى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
" هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة " . وروى من حديث أنس أن النبي  
صلى الله عليه وسلم أبطل علينا ذات يوم ؛ فلما خرج قلنا : احتبست ! قال : " ذلك أن  
جبريل أتاني بكهيئة المرأة البيضاء فيها نُكْتة سوداء فقلت ما هذه يا جبريل قال هذه الجمعة  
فيها خير لك ولأمتك وقد أرادها اليهود والنصارى فأخطئوها وهذا كمال الله لها قلت يا جبريل  
ما هذه النكتة السوداء قال هذه الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها  
خيراً إلا أعطاه إياه أو أذخر له مثله يوم القيامة أو صرف عنه من السوء مثله وإنه خير الأيام  
عند الله وإن أهل الجنة يسمّونه يوم المزيد " . وذكر الحديث . وذكر ابن المبارك ويحيى  
ابن سلام قالا : حدثنا المسعودي عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن عتبة  
عن ابن مسعود قال : تسارعوا إلى الجمعة فإن الله تبارك وتعالى يبرز لأهل الجنة كل يوم  
جمعة في كُتَيْب من كافور أبيض ، فيكونون منه في القُرب - قال ابن المبارك - على قدر  
تسارعهم إلى الجمعة في الدنيا . وقال يحيى بن سلام : كسارعتهم إلى الجمعة في الدنيا . وزاد :  
فيُحْدِث لهم من الكرامة شيئاً لم يكونوا رأوه قبل ذلك . قال يحيى : وسمعت غير المسعودي  
يزيد فيه : وهو قوله تعالى : « وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ » .

قلت : قوله « في كُتَيْب » يريد أهل الجنة . أى وهم على كُتَيْب ؛ كما روى الحسن  
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أهل الجنة ينظرون إلى ربهم في كل جمعة على  
كُتَيْب من كافور لا يرى طرفاه وفيه نهر جارٍ حائثاه المسك ثلثية جوارٍ يقرآن القرآن بأحسن

(٢) الكُتَيْب : الرمل المستطيل .

(١) أى يشير إلى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها .

أصوات سمعها الأتولون والآخرون فإذا انصرفوا إلى منازلهم أخذ كل رجل بيد ما شاء منهم ثم يمرن على قناطر من لؤاؤ إلى منازلهم فلولا أن الله يهديهم إلى منازلهم ما اهتدوا إليها لما يحدث الله لهم في كل جمعة“ ذكره يحيى بن سلام . وعن أنس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” ليلة أُسرى بي رأيت تحت العرش سبعين مدينة كل مدينة مثل مدائنكم هذه سبعين مرة مملوءة من الملائكة يسبحون الله ويقدمونه ويقولون في تسبيحهم اللهم أغفر لمن شهد الجمعة اللهم أغفر لمن اغتسل يوم الجمعة“ ذكره التعلبي . وخرج القاضى الشريف أبو الحسن على بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي العيسوي من ولد عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس رضى الله عنه بإسناد صحيح عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” إن الله عز وجل يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تُهدى إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ، ألوانهم كالثلج بياضاً ، وريحهم يسطع كالملك ، يخوضون في جبال الكافور ، ينظر إليهم الثقلان ما يطرقون تمجيباً يدخلون الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحسبون“ . وفي سنن ابن ماجه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تُفَسَّح الكفائر“ خرجته مسلم بمعناه . وعن أوس بن أوس الثقفي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكروا بتكر ومشي ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها“ . وعن جابر بن عبد الله قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ” يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا . وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُسفلوا . وصلُّوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية تَرزقوا وتُنصروا وتُؤجروا . واعلموا أن الله قد فرض عليكم الجمعة في مقامى هذا في شهرى هذا في عامى هذا إلى يوم القيامة فن تركها في حياتى أو بعد مماتى وله إمام عادل أو جائر استخفافاً بها أو جحوداً لها فلا جمع الله شمله ولا بارك له

(٢) أى الطالبون وجه الله وتوابه .

(١) فى : ح ، س ، ط ، ل ، هـ . « مثل دنياكم » .

في أمره . آلا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له . آلا ولا صوم له ولا بزله حتى يتوب  
 فمن تاب تاب الله عليه . آلا لا تؤمن امرأة رجلاً ولا يؤتم أعرابي مهاجراً ولا يؤتم فاجر مؤمناً  
 إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه أو سوطه . « وقال تميم بن أبي شيبه : أردت الجمعة  
 مع الحجاج فتبأت للذهاب ، ثم قلت : أين أذهب أصل خلف هذا الفاجر ؟ فقلت مرة :  
 أذهب ، ومرة لا أذهب ، ثم أجمع رأي على الذهاب ، فناداني مناد من جانب البيت  
 « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » .  
 السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوَمِنَ التِّجَارَةِ ﴾ فيه  
 وجهان : أحدهما — ما عند الله من ثواب صلاتكم خير من لذة لهوكم وفائدة تجارتكم .  
 الثاني — ما عند الله من رزقكم الذي قسمه لكم خيراً مما أصبتموه من لهوكم وتجارتمكم .  
 وقرأ أبو رجاء العطاردي : « قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوَمِنَ التِّجَارَةِ لِلَّذِينَ آمَنُوا » .  
 ﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ أي خير من رزق وأعطى ؛ فمنه فأطلبوا ، واستمعوا بطاعته على نيل  
 ما عنده من خيري الدنيا والآخرة .

## سورة المنافقون

مدنية في قول الجميع ، وهي إحدى عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
 إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ روى البخارى عن

زيد بن أرقم قال : كنت مع عمى فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول : « لَا تُنْفِقُوا  
 عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا » . وقال : « لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ

مِنْهَا الْأَذَلُّ « فذكرت ذلك لعمى فذكر عمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبيّ وأصحابه لخلقوا ما قالوا ، فصعدتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذّبتى . فأصابني هم لم يصبني مثله ، بغلست في بيتي فأنزل الله عز وجل : « إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ — إلى قوله — هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ — إلى قوله — لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ » فأرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : « إن الله قد صدقك » خرّجه الترمذى قال : هذا حديث حسن صحيح . وفي الترمذى عن زيد بن أرقم قال : غرّونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان معنا أناس من الأعراب فكان نيدر الماء ، وكان الأعراب يسبقونا [ إليه ] فيسبق الأعرابي أصحابه فيملاً الحوض ويجعل حوله حجارة ، ويجعل النّطع عليه حتى تجمى أصحابه . قال : فأتى رجل من الأنصار أعرابياً فارتضى زمام ناقته لتشرب فأبى أن يدعه ، فانتزع حجراً ففاض الماء ، ورفغ الأعرابي خشبة فضرب بها رأس الأنصارى فشجّه ، فأتى عبد الله بن أبيّ رأس المنافقين فأخبره — وكان من أصحابه — ، فغضب عبد الله بن أبيّ ثم قال : لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفِضُوا مِنْ حَوْلِهِ — يعنى الأعراب — وكانوا يحضرون رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام ، فقال عبد الله : إذا انفضوا من عند عهد فأتوا عهداً بالطعام ، فليأكل هو ومن عنده . ثم قال لأصحابه : لئن رجعت إلى المدينة لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ . قال زيد : وأنا ردّ عمى فسمعت عبد الله بن أبيّ فأخبرت عمى ، فانطلق فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لخلق وبمحمد . قال : فصدّقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذّبتى . قال : بغياء عمى إلى فقال : ما أردتُ إلى أن مقتك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذّبتك والمنافقون<sup>(٤)</sup> . قال : فوقع على من جرّتهم ما لم يقع على أحد<sup>(٥)</sup> . قال : فبينما أنا أسير مع رسول

(١) بساط من جلد . (٢) في الترمذى : « فانتزع قباض الماء . »

(٣) في الترمذى : « وأنا ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . »

(٤) في الترمذى : « والمنافقون . » (٥) في الترمذى : « فوقع على من الهم ما لم ... »

الله صلى الله عليه وسلم في سفرٍ قد خَفَقْتُ برأسي من الهمِّ إذ أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمرك أذنى وضحك في وجهي؛ فما كان يسرني أن لي بها الخلد في الدنيا. ثم إن أبا بكر لحقني فقال: ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: ما قال شيئاً إلا أنه عمرك أذنى وضحك في وجهي؛ فقال أبشر! ثم لحقني عمر فقلت له مثل قولى لأبي بكر. فلما أصبحنا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المنافقين. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وسئل حذيفة بن اليمان عن المنافق فقال: الذي يصف الإسلام ولا يعمل به. وهو اليوم شرّ منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنهم كانوا يكتُمونه وهم اليوم يظهرونه. وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان". وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أربع من كُنَّ فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أئتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر". أخبر عليه السلام أن من جمع هذه الخصال كان منافقاً، وخبره صدق. وروى عن الحسن أنه ذكر له هذا الحديث فقال: إن بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وأئمنوا فخانوا. إنما هذا القول من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الإنذار للمسلمين، والتحذير لهم أن يعتادوا هذه الخصال؛ شقاً أن تُفَضِّيَ بهم إلى النفاق. وليس المعنى: أن من بدرت منه هذه الخصال من غير اختيار واعتياد أنه منافق. وقد مضى في سورة «براءة» القول في هذا مستوفى والحمد لله. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "المؤمن إذا حدث صدق وإذا وعد أنجز وإذا أئتمن وثق". والمعنى: المؤمن الكامل إذا حدث صدق. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ قيل: معنى «تَشْهَدُ» تحلف. فعبّر عن الحلف بالشهادة؛ لأن كل واحد من الحلف والشهادة إثبات لأمر مَقْبُوبٍ؛ ومنه قول قيس بن ذريح.

وأشهد عند الله أني أحبها \* فهذا لها عندى فاعندها ليأ

ويحتمل أن يكون ذلك محمولاً على ظاهره أنهم يشهدون أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترافاً بالإيمان ونفيًا للنفاق عن أنفسهم ، وهو الأشبه . ( وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ) كما قالوه بالستهم . ( وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ) أى فيما اظهروا من شهادتهم وحلفهم بالستهم . وقال الفراء : « وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ » بضائرهم ، فالتكذيب راجع الى الضائر . وهذا يدل على أن الإيمان تصديق القلب ، وعلى أن الكلام الحقيقى كلام القلب . ومن قال شيئاً واعتقد خلافه فهو كاذب . وقد مضى هذا المعنى فى أول « البقرة » مستوفى . وقيل : <sup>(١)</sup> اكذبهم الله فى إيمانهم وهو قوله تعالى : « وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ » . قوله تعالى : <sup>(٢)</sup> **أَتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ①

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ( **أَتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً** ) أى سترة . وليس يرجع الى قوله « **تَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ** » وإنما يرجع الى سبب الآية التى نزلت عليه ، حسب ما ذكره البخارى والترمذى عن ابن أبيّ أنه حلف ما قال وقد قال . وقال الضحاك : يعنى حلفهم بالله « **لِإِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ** » وقيل : يعنى بأيمانهم ما أخبر الرب عنهم فى سورة « براءة » إذ قال : « **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا** » <sup>(٣)</sup> .

الثانية — من قال أقسم بالله أو أشهد بالله أو أعزم بالله أو أحلف بالله ، أو أقسمت بالله أو أشهدت بالله أو أعزمت بالله أو أحلفت بالله ، فقال فى ذلك كله « بالله » فلا خلاف أنها يمين . وكذلك عند مالك وأصحابه إن قال : أقسم أو أشهد أو أعزم أو أحلف ، ولم يقل « بالله » ، إذا أراد « بالله » . وإن لم يرد « بالله » فليس يمين . وحكاها السيكا عن الشافعى ، قال الشافعى : إذا قال أشهد بالله ونوى اليمين كان يميناً . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لو قال

أشهد بالله لقد كان كذا كان يميناً ، ولو قال أشهد لقد كان كذا دون النية كان يميناً لهذه الآية ، لأن الله تعالى ذكر منهم الشهادة ثم قال « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » . وعند الشافعي لا يكون ذلك يميناً وإن نوى اليمين ، لأن قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » ليس يرجع إلى قوله : « قَالُوا تَشْهَدُ » وإنما يرجع إلى ما في « براءة » من قوله تعالى : « يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا » .  
الثالثة — قوله تعالى : ( فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ) أى أعرضوا ، وهو من الصدود .  
أوصرفوا المؤمنين عن إقامة حكم الله عليهم من القتل والسبي وأخذ الأموال ، فهو من الصد ، أو منعوا الناس عن الجهاد بأن يتخلفوا ويقتدى بهم غيرهم . وقيل : فصدوا اليهود والمشركين عن الدخول في الإسلام ، بأن يقولوا هانحن كافرون بهم ، ولو كان مجد حقاً لعرف هذا متاً ، ولجعلنا نكلاً . فبين الله أن حالهم لا ينجي عليه ، ولكن حكمة أن من أظهر الإيمان أجرى عليه في الظاهر حكم الإيمان . ( إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ) أى بثست أعمالهم الخبيثة — من نفاقهم وأيمانهم الكاذبة وصدتهم عن سبيل الله — أعمالاً .

قوله تعالى : ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٠٠﴾

هذا إلام من الله تعالى بأن المنافق كافر . أى أقرتوا باللسان ثم كفروا بالقلب .  
وقيل : نزلت الآية في قوم آمنوا ثم آرتدوا ( فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ) أى ختم طبعها بالكفر ( فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ) الإيمان ولا الخير . وقرأ زيد بن علي « فَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ » .

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهِمْ خَشَبٌ مُسْتَدْعٍ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَتَلْتَهُمْ اللَّهُ أَنْتَ يُؤْفَكُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ( وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ) أى هيئاتهم ومناظرهم . ( وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ) يعنى عبد الله بن أبى . قال ابن عباس : كان عبد الله بن أبى وسيماً

جسماً صحيحاً صريحاً ذليق اللسان، فإذا قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم مقالته . وصفه الله بتمام الصورة وحسن الإبانة . وقال الكلبي : المراد ابن أبي وجدة بن قيس ومعتب ابن قشير، كانت لهم أجسام ومنظر وفصاحة . وفي صحيح مسلم : وقوله « كأنهم خشب مسندة » قال : كانوا رجالاً أجملَ شيء كأنهم خشب مسندة ، شبههم بخشب مسندة إلى الحائط لا يسمعون ولا يعقلون، أشباح بلا أرواح وأجسام بلا أحلام . وقيل : شبههم بالخشب التي قد تآكلت فهي مسندة بغيرها لا يعلم ما في بطنها . وقرأ قبيل وأبو عمرو والكسائي « خشب » بإسكان الشين . وهي قراءة البراء بن عازب وأختيار أبي عبيد ، لأن واحدها خشبة . كما تقول : بدنة وبدن ، وليس في اللغة فعلة يجمع على فعل . ويلزم من نقلها أن تقول : البدن ، فتقرأ « والبدن » . وذكر اليزيدي أنه جماع الخشباء، كقوله عز وجل : « وحدايق غلباً » واحدها حديقة غلباء . وقرأ الباقون بالثقل وهي رواية البرقي عن ابن كثير وعياش عن أبي عمرو ، وأكثر الروايات عن عاصم . واختاره أبو حاتم ، كأنه جمع خشاب وخشب ، نحو ثمرة وثمار وثمر . وإن شئت جمعت خشبة على خشب كما قالوا : بدنة وبدن وبدن . وقد روى عن ابن المسيب فتح الخلاء والشين في « خشب » . قال سيبويه : خشبة وخشب ، مثل بدنة وبدن . قال : ومثله بغير هاء اسد وأسد ووشن ووثن . وتقرأ خشب وهو جمع الجمع ، خشبة وخشاب وخشب ، مثل ثمرة وثمار وثمر . والإسناد الإمالة ، تقول : أسندت الشيء أي أملتة . و « مسندة » للتكثير ؛ أي أسندتوا إلى الأيمان بحقن دماهم .

قوله تعالى : ( يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْمُدُّو ) أي كل أهل صيحة عليهم هم المدو . ف « هم المدو » في موضع المفعول الثاني ؛ على أن الكلام لا ضمير فيه . يصفهم بالجن والخور . قال مقاتل والسدي : أي إذا نادى منادي في العسكر أن انفلتت دابة أو أنشدت ضالة ظنوا أنهم المرادون ؛ لما في قلوبهم من الرعب . كما قال الشاعر وهو الأخطل :

ملزمت نحسب كل شيء بعدهم \* خيلاً تكوّر عليهم ورجالاً

وقيل : « يَحْسِبُونَ كُلَّ صَبِيحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ » كلام ضميره فيه لا يفتقر إلى ما بعد ؛  
وتقديره : يحسبون كل صبيحة عليهم أنهم قد فُطن بهم وعُلم بنفاقهم ؛ لأن للربيبية خوفاً .  
ثم استأنف الله خطاب نبيه صلى الله عليه وسلم فقال : « هُمُ الْعَدُوُّ » وهذا معنى قول الضحاک  
وقيل : يحسبون كل صبيحة يسمعونها في المسجد أنها عليهم ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قد  
أمر فيها بقتلهم ؛ فهم أبداً ويجلون من أن يُنزل الله فيهم أمراً يبيع به دماءهم ، ويهتك به  
أستارهم . وفي هذا المعنى قول الشاعر :

فلو أنها عصفورةٌ لحسبنا \* مسومةٌ تدعو عبيداً وأزماً

بطن من بنى يربوع . ثم وصفهم الله بقوله : « هُمُ الْعَدُوُّ فَأَحْذَرُهُمْ » حكاه عبدالرحمن  
ابن أبي حاتم . وفي قوله تعالى : « فَأَحْذَرُهُمْ » وجهان : أحدهما - فاحذر أن تتق بقولهم  
أو تميل إلى كلامهم . الثاني - فاحذر مما ياتهم لأعدائك وتحذيلهم لأصحابك . ( قَاتَلَهُمُ اللَّهُ )  
أى لعنهم الله ؛ قاله ابن عباس وأبو مالك . وهى كلمة ذم وتوبيخ . وقد تقول العرب :  
قاتله الله ما أشعره ! فيضعونه موضع التعجب . وقيل : معنى « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ » أى أحلهم محل  
من قاتله عدو قاهر ؛ لأن الله تعالى قاهر لكل معاند . حكاه ابن عيسى . ( أَيْ يُؤْفَكُونَ )  
أى يكذبون ؛ قاله ابن عباس . فتادة : معناه يمدلون عن الحق . الحسن : معناه يصرفون  
عن الرشد . وقيل : معناه كيف تفضل عقولهم عن هذا مع وضوح الدلائل ؛ وهو من الإفك  
وهو الصرف . و « أَيْ » بمعنى كيف ؛ وقد تقدم .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا  
رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ( وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ) لما نزل القرآن بصفقتهم  
مشى إليهم عشارتهم وقالوا : افتضحتم بالنفاق فتوبوا إلى رسول الله من النفاق ، واطلبوا أن  
يستغفر لكم . فلَوَّوْا رُءُوسَهُمْ ؛ أى حرَّكوا استهزاء وإباء ؛ قاله ابن عباس . وعنه أنه كان

لعبد الله بن أبي موقوف في كل سبب يحض على طاعة الله وطاعة رسوله ؛ ف قيل له : وما ينفعك ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم عليك غضبان ، فاتيه يستغفر لك ؛ فأبى وقال : لا أذهب إليه . وسبب نزول هذه الآيات أن النبي صلى الله عليه وسلم غزا بني المصطلق على ماء يقال له « المرَيْسِيع » من ناحية « قُدَيْد » إلى الساحل ، فأزدهم أجير لعمرى يقال له : « جَهْجَاه » مع حليف لعبد الله بن أبي يقال له : « سِنَان » على ماء « بالمُشَلَّل » ، فصرخ جهجاه بالمهاجرين ، وصرخ سِنَان بالأنصار ؛ فلطم جهجاه سنَاناً فقال عبد الله بن أبي : أو قد فعلوها ! والله مأمثلنا ومثلهم إلا كما قال الاول : سَمِنَ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ ، أما والله إن رجعنا إلى المدينة لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْرَضُ — يعنى أبا — الأذل ؛ يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم . ثم قال لقومه : كُفُّوا طَعَامَكُمْ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَلَا تَتَفَقَّحُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى يَنْفُضُوا وَيَتْرَكُوهُ . فقال زيد بن أرقم — وهو من رهط عبد الله — أنت والله الذليل المُنْتَقَصُ في قومك ؛ ومحمد صلى الله عليه وسلم في عِزٍّ من الرحمن ومودة من المسلمين ، والله لا أحبك بعد كلامك هذا أبداً . فقال عبد الله : اسكت إنما كنت ألعب . فأخبر زيد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ؛ فأقسم بالله ما فعل ولا قال ؛ فمذره النبي صلى الله عليه وسلم . قال زيد : فوجدت في نفسي ولآمني الناس ؛ فنزلت سورة المناقين في تصديق زيد وتكذيب عبد الله . ف قيل لعبد الله : قد نزلت فيك آيات شديدة فاذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر لك ؛ فألوى برأسه ، فنزلت الآيات . نخرجه البخارى ومسلم والترمذى بمعناه . وقد تقدم أول السورة . وقيل : « يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ » يستببكم من النفاق ؛ لأن التوبة أستغفار . ( وَرَأَيْتَهُمْ يُصَدِّقُونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ) أى يعرضون عن الرسول متكبرين عن الإيمان . وقرأ نافع « لَوَا » بالتحفيف . وشدد الباقون ؛ واختاره أبو عبيد وقال : هو فعل لجماعة . النحاس : وغلط في هذا ؛ لأنه نزل في عبد الله بن أبي لما قيل له : تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حرك رأسه استهزاء . فإن قيل : كيف أخبر عنه بفعل الجماعة ؟ قيل له : العرب تفعل هذا إذا كنت عن الإنسان . أنشد سيويه لحسان : ظننتم بأن يخفى الذى قد صنعتم \* وفينا رسولٌ عنده الوحى واضعته وإنما خاطب حسان ابن الأبيرق في شيء سرقه بمكة . وقصته مشهورة .

وقد يجوز أن يخبر عنه وعمن فعل فعله . وقيل : قال ابن أبي لَمَّا لَوَى رأسه :  
أمرتموني أن أؤمن فقد آمنت ، وأن أعطى زكاة مالي فقد أعطيت ؛ فابق إلا أن أجد  
لحمد ! .

قوله تعالى : **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ** ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ( **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ** ) يعني كل ذلك سواء ،  
لا ينفع استغفارك شيئاً ؛ لأن الله لا يغفر لهم . نظيره : « **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ** » ، « **سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعظتْ أَمْ لَمْ تُكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ** » . وقد تقدم . ( **إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ** ) أى من سبق في علم الله أنه يموت فاسقاً .

قوله تعالى : **هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا** <sup>٦٧</sup> **وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ** ﴿٦٧﴾

ذكرنا سبب النزول فيما تقدم . وابن أبي قال : لا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا ؛  
حتى يفتروا عنه . فاعلمهم الله سبحانه أن خزائن السموات والأرض له ، ينفق كيف يشاء .  
قال رجل لحاتم الأصم : من أين تأكل ؟ فقال : « **وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ** » . وقال  
الجبس : خزائن السموات الغيوب ، وخزائن الأرض القلوب ؛ فهو علام الغيوب ومقلب  
القلوب . وكان الشبلي يقول : « **وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ** » فأين تذهبون .  
( **وَلَكِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ** ) أنه إذا أراد أمراً يسره .

قوله تعالى : يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ<sup>١</sup> وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾  
 الفائل ابن أبي كما تقدم . وقيل : إنه لما قال : « لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ »  
 ورجع إلى المدينة لم يلبث إلا أياماً يسيرة حتى مات ؛ فاستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
 وألبسه قميصه ؛ فنزلت هذه الآية : « لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . وقد مضى بيان هذا كله في سورة  
 « براءة » مستوفى . وروى أن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول قال لأبيه : والذي لا إله  
 إلا هو لا تدخل المدينة حتى تقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الأعزُّ وأنا الأذلُّ ؛  
 فقال له . تَوَهَّمُوا أَنْ الْعِزَّةُ بِكَثْرَةِ الْأَمْوَالِ وَالْإِتِّبَاعِ ؛ فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ الْعِزَّةَ وَالْمَنْعَةَ وَالْقُوَّةَ لِلَّهِ .

قوله تعالى : يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ  
 عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٩﴾  
 حذر المؤمنون أخلاق المنافقين ؛ أى لا تستغلوا بأموالكم كما فعل المنافقون إذ قالوا — للشح  
 بأموالهم — : لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ . (عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ) أى عن الحج والزكاة . وقيل :  
 عن قراءة القرآن . وقيل : عن إدامة الذكر . وقيل : عن الصلوات الخمس ؛ قاله الضحاك .  
 وقال الحسن : جميع الفرائض ؛ كأنه قال عن طاعة الله . وقيل : هو خطاب للمنافقين ؛  
 أى آمنتم بالقول فآمنوا بالقلب . (وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ) أى من يشتغل بالمال والولد عن طاعة ربه  
 (فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) .

قوله تعالى : وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ  
 الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ  
 الصَّالِحِينَ ﴿٢٠﴾ وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا  
 تَعْمَلُونَ ﴿٢١﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ يدل على وجوب تعجيل أداء الزكاة، ولا يجوز تأخيرها أصلاً. وكذلك سائر العبادات إذا تعين وقتها.

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنُّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ قال ابن عباس : من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو يجب عليه فيه زكاة فلم يفعل ، سأل الرجعة عند الموت . فقال رجل : يا ابن عباس ، اتق الله ، إنما سأل الرجعة الكفار . فقال : سألتوك بذلك قرأنا « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ . وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنُّ مِنَ الصَّالِحِينَ — إلى قوله — وَاللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ » قال : فما يوجب الزكاة ؟ قال : إذا بلغ المال مائتين فصاعداً . قال : فما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة .

« قلت » : ذكره الحليسي أبو عبد الله الحسين بن الحسن في كتاب (مिناهج الدين) مرفوعاً فقال : وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان عنده مال يبلغه الحج ... » الحديث ، فذكره . وقد تقدم في « آل عمران » لفظه .

الثالثة — قال ابن العربي : « أخذ ابن عباس بعموم الآية في إنفاق الواجب خاصة دون النقل ، فأما تفسيره بالزكاة فصحيح كله عموماً وتقديراً بالمائتين . وأما القول في الحج ففيه إشكال ، لأننا إن قلنا : إن الحج على التراخي ففي المعصية في الموت قبل الحج خلاف بين العلماء ، فلا تُحَرِّج الآية عليه . وإن قلنا : إن الحج على الفور فالآية في العموم صحيح ، لأن من وجب عليه الحج فلم يؤدّه لقي من الله ما يؤدّه أنه رجع لياتي بما ترك من العبادات . وأما تقدير الأمر بالزاد والراحلة ففي ذلك خلاف مشهور بين العلماء . وليس لكلام ابن عباس

فيه مدخل ؛ لأجل أن الرجعة والوعيد لا يدخل في المسائل المجتهد فيها ولا المختلف عليها ، وإنما يدخل في المنفق عليه . والصحيح تناوله للواجب من الإنفاق كيف تصرف بالإجماع أو بنص القرآن ؛ لأجل أن ما عدا ذلك لا يتطرق إليه تحقيق الوعيد .

الرابعة — قوله تعالى : ( **لَوْلَا** ) أى **هَلَّا** ؛ فيكون استفهاماً . وقيل : « لا » صلة ؛ فيكون الكلام بمعنى التمني . ( **فَأَصْدَقَ** ) نصب على جواب التمني بالفاء . ( **وَأَكُونَ** ) عطف على « **فَأَصْدَقَ** » وهى قراءة أبى عمرو وابن محيَّصين ومجاهد . وقرأ الباقر « **وَأَكُنْ** » بالجزم عطفاً على موضع الفاء ؛ لأن قوله : « **فَأَصْدَقَ** » لو لم تكن الفاء لكان مجزوماً ؛ أى **أصدق** . ومثله : « **مَنْ يُضِلِلِ اللهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ** »<sup>(١)</sup> فيمن جزم . قال ابن عباس : هذه الآية أشد على أهل التوحيد ؛ لأنه لا يتمنى الرجوع في الدنيا أو التأخير فيها أحده عند الله خير في الآخرة .

قلت : إلا الشهيد فإنه يتمنى الرجوع حتى يقتل ، لما يرى من الكرامة . ( **وَاللهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** ) من خير وشر . وقراءة العامة بالناء على الخطاب . وقرأ أبو بكر عن حاصم والسلمى بالياء ؛ على الخبر عن مات وقال هذه المقالة . [ تمت السورة بحمد الله وعونه ]<sup>(٢)</sup>

## سورة التغابن

مدنية في قول الأكثرين . وقال الضحاك : مكية . وقال الكلبي : هى مكية ومدنية . وهى ثمانى عشرة آية . وعن ابن عباس أن « سورة التغابن » نزلت بمكة ؛ إلا آيات من آخرها نزلت بالمدينة فى عوف بن مالك الأشجعي ، شكأ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جفاء أهله وولده ، فأنزل الله عز وجل : « **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ** » إلى آخر السورة . وعن عبد الله بن عمر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما من مولود يولد إلا وفى تشابيك رأسه مكتوب نهمس آيات من فاتحة « سورة التغابن » . »

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ  
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

تقدم في غير موضع .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾

قال ابن عباس : إن الله خلق بني آدم مؤمناً وكافراً ، وبعيدهم في يوم القيامة مؤمناً وكافراً .  
وروى أبو سعيد الخدري قال : خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةً فَذَكَرَ شَيْئاً مِمَّا يَكُونُ  
فَقَالَ : ” يُولَدُ النَّاسُ عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى ، يُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا ، وَيُولَدُ  
الرَّجُلُ كَافِرًا وَيَعِيشُ كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا ، وَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا ،  
ويُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرًا وَيَعِيشُ كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا “ . وقال ابن مسعود : قال النبي صلى الله عليه وسلم :  
” خَلَقَ اللَّهُ فِرْعَوْنَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ كَافِرًا وَخَلَقَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا فِي بَطْنِ أُمِّهِ مُؤْمِنًا “ . وفي الصحيح  
من حديث ابن مسعود : ” وَإِنْ أَحَدُكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا  
إِلَّا ذِرَاعٌ أَوْ بَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ  
أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ أَوْ بَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا “ . نثرجه البخاري والترمذي وليس فيه ذكر الباع . وفي صحيح مسلم عن سهل  
ابن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” إِنْ الرَّجُلُ لِيَعْمَلْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنْ الرَّجُلُ لِيَعْمَلْ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ  
أَهْلِ الْجَنَّةِ “ . قال عساؤنا : والمعنى تعلق العلم الأزلي بكل معلوم ، فيجري ما علم وأراد  
وحكم . فقد يريد إيمان شخص على عموم الأحوال ، وقد يريد به إلى وقت معلوم . وكذلك

الكفر . وقيل في الكلام محذوف : فمنكم مؤمن ومنكم كافر ومنكم فاسق ؛ فحذف لما في الكلام من الدلالة عليه ؛ قاله الحسن . وقال غيره : لا حذف فيه ؛ لأن المقصود ذكر الطرفين . وقال جماعة من أهل العلم : إن الله خلق الخلق ثم كفروا وآمنوا . قالوا : وتام الكلام «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ» . ثم وصفهم فقال : «فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ» كقوله تعالى : «وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ» الآية . قالوا : فإله خلقهم ، والمشى فعلهم . واختاره الحسين بن الفضل ، قال : لو خلقهم مؤمنين وكافرين لما وصفهم بفعلهم في قوله «فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ» . واحتجوا بقوله عليه الصلاة والسلام : «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه» الحديث . وقد مضى في «الروم» مستوفى . قال الضحاك : فمنكم كافر في السر مؤمن في العلانية كالمنافق ، ومنكم مؤمن في السر كافر في العلانية كالكواكب ، في العلانية كعمار وذويه . وقال عطاء بن أبي رباح : فمنكم كافر بالله مؤمن بالكواكب ، ومنكم مؤمن بالله كافر بالكواكب ؛ يعني في شأن الأنواء . وقال الزجاج — وهو أحسن الأقوال ، والذي عليه الأئمة والجمهور من الأمة — : إن الله خلق الكافر ، وكفره فعل له وكسب ؛ مع أن الله خالق الكفر . وخلق المؤمن ، وإيمانه فعل له وكسب ؛ مع أن الله خالق الإيمان . والكافر يكفر ويختار الكفر بعد خلق الله إياه ؛ لأن الله تعالى قدر ذلك عليه وعلمه منه . ولا يجوز أن يوجد من كل واحد منهما غير الذي قدر عليه وعلمه منه ؛ لأن وجود خلاف المقدور محض ، ووجود خلاف المعلوم جهل ، ولا يليقان بالله تعالى . وفي هذا سلامة من الجبر والقدر ؛ كما قال الشاعر :

يا ناظرًا في الدين ما الأمر \* لا قدر صح ولا جبر

وقال سيلان : قديم أعرابي البصرة فقيل له : ما تقول في القدر ؟ فقال : أمر تعالت

فيه الظنون ، واختلف فيه المختلفون ؛ فالواجب أن ترد ما أشكل علينا من حكمه إلى ما سبق

من علمه .

قوله تعالى : خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ  
صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ( خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ) تقدّم في غير موضع ؛ أى خلقها  
حقاً يقيناً لا ريب فيه . وقيل : الباء بمعنى اللام ؛ أى خلقها للحق ؛ وهو أن يجزى الذين  
أماوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى . ( وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ ) بمعنى آدم  
عليه السلام ، خلقه بيده كرامة له ؛ قاله مقاتل . الثانى - جميع الخلائق . وقد مضى معنى  
التصوير ، وأنه التخطيط والتشكيل . فإن قيل : كيف أحسن صورهم ؟ قيل له : جملوم  
أحسن الحيوان كله وأبهاء صورة ؛ بدليل أن الإنسان لا يتقى أن تكون صورته على خلاف  
ما يرى من سائر الصور . ومن حسن صورته أنه خلق منتصباً غير منكب ؛ كما قال عز وجل :  
«لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ»<sup>(١)</sup> « حل ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . ( وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ )  
أى المرجع ؛ فيجازى كلّاً بعمله .

قوله تعالى : يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ  
وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٣﴾

تقدّم في غير موضع . فهو عالم الغيب والشهادة ، لا يخفى عليه شئ .

قوله تعالى : أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبُؤُا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَنَادُوا بِطَغْوَىٰ  
أَمْرِهِمْ لَوَلَوْ سَمِعْتُمْ إِلَّا بَلَّغُوا أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِالَّذِينَ نَادَوْا بِطَغْوَىٰ أَمْرِهِمْ  
أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِالَّذِينَ نَادَوْا بِطَغْوَىٰ أَمْرِهِمْ لَوَلَوْ سَمِعْتُمْ إِلَّا بَلَّغُوا أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِالَّذِينَ نَادَوْا بِطَغْوَىٰ  
أَمْرِهِمْ لَوَلَوْ سَمِعْتُمْ إِلَّا بَلَّغُوا أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِالَّذِينَ نَادَوْا بِطَغْوَىٰ أَمْرِهِمْ لَوَلَوْ سَمِعْتُمْ إِلَّا بَلَّغُوا

الخطاب لقريش ؛ أى ألم يأتكم خبر كفار الأمم الماضية . ( فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ ) أى  
عوقبوا . ( وَلَهُمْ ) فى الآخرة ( عَذَابٌ أَلِيمٌ ) أى موجع . وقد تقدّم .

(٢) راجع ص ٤٨ من هذا الجزء .

(١) راجع ج ٦ ص ٣٨٤ و ج ٧ ص ١٩

(٤) راجع ج ١ ص ١٩٨

(٣) راجع ج ٢٠ ص ١١٣

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهُودُنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ( ذَٰلِكَ ) أى هذا العذاب لهم بكفرهم بالرسل تأتيتهم ( بِالْبَيِّنَاتِ ) أى بالدلائل الواضحة . ( فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهُودُنَا ) أنكروا أن يكون الرسول من البشر . وأرتفع « أَبَشَرٌ » على الابتداء . وقيل : بإضمار فعل ، والجمع على معنى بشر ؛ ولهذا قال : « يَهُودُنَا » ولم يقل يهدينا . وقد أتى الواحد بمعنى الجمع فيكون اسماً للجنس ؛ وواحد إنسان لا واحد له من لفظه . وقد أتى الجمع بمعنى الواحد ؛ نحو قوله تعالى : « مَا هَذَا بَشَرًا » . ( فَكَفَرُوا ) أى بهذا القول ؛ إذ قالوه استصغاراً ولم يعلموا أن الله يبعث من يشاء إلى عباده . وقيل : كفروا بالرسل وتولَّوا عن البرهان ، وأعرضوا عن الإيمان والموعظة . ( وَاسْتَغْنَى اللَّهُ ) أى بسططانه عن طاعة عباده ؛ قاله مقاتل . وقيل : استغنى الله بما أظهره لهم من البرهان وأوضحه لهم من البيان ، عن زيادة تدعو إلى الرشد وتقود إلى الهداية .

قوله تعالى : زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ( زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ) أى ظنوا . والزعم هو القول بالظن . وقال شريح : لكل شيء كُتِبَ وَكُتِبَ الكذب زعموا . قيل : نزلت في العاص بن وائل السهمي مع خباب ؛ حسب ما تقدم بيانه في آخر سورة « صريم » ، ثم عمّت كل كافر . ( قُلْ ) يا محمد ( بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ) أى لتخرجن من قبوركم أحياء . ( ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ ) لتخبرن . ( بِمَا عَمِلْتُمْ ) أى بأعمالكم . ( وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ) إذ الإعادة أسهل من الابتداء .

قوله تعالى : فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ( فَأَيُّ مَنُورٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ) أمرهم بالإيمان بعد أن عرفهم قيام الساعة .  
 ( وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ) وهو القرآن ، وهو نور يُهتدى به من ظلمة الضلال . ( وَاللَّهُ يُمَيِّزُ الْمُؤْمِنِينَ ) .

قوله تعالى : يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ) العامل في « يَوْمَ » « لَتُنَبِّؤُنَّ » أو « خَيْرٌ » لما فيه من معنى الوعيد ؛ كأنه قال : والله يعاقبكم يوم يجمعكم . أو بإضمار اذ كر . والتَّغَابُنُ : النقص . يقال : غَبَنَ غَبْنًا إِذَا أَخَذَ الشَّيْءَ مِنْهُ بَدُونِ قِيَمَتِهِ . وقراءة العامة « يَجْمَعُكُمْ » بآياء ؛ لقوله تعالى : « وَاللَّهُ يُمَيِّزُ الْمُؤْمِنِينَ » . ولذا كرر اسم الله أولاً . وقرأ نصر وابن أبي إسحاق والبخاري ويعقوب وسلام « بجمعكم » بالنون ؛ اعتباراً بقوله : « وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا » . ويوم الجمع : يوم يجمع الله الأولين والآخرين والإنس والجن وأهل السماء وأهل الأرض . وقيل : هو يوم يجمع الله بين كل عبد وعمله . وقيل : لأنه يجمع فيه بين الظالم والمظلوم . وقيل : لأنه يجمع فيه بين كل نبي وأمتة . وقيل : لأنه يجمع فيه بين ثواب أهل الطاعات وعقاب أهل المعاصي . ( ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ) أى يوم القيامة . قال :

وما أرتجى بالعيش في دار فرقة \* ألا إنما الراحة يوم التغابن

وسمى يوم القيامة يوم التغابن ؛ لأنه غَبَنَ فِيهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ . أى أن أهل الجنة أخذوا الجنة ، وأخذ أهل النار النار على طريق المبادلة ؛ فوقع الغبن لأجل مبادلتهم الخير بالشر ، والجحيد بالردى ، والنعم بالعذاب . يقال : غَبَنَتْ فَلَانًا إِذَا بَايَعْتَهُ أَوْ شَارَيْتَهُ فَكَانَ النَّقْصُ عَلَيْهِ وَالتَّلَبُّ لَكَ . وكذا أهل الجنة وأهل النار ، حل ما يأتي بيانه . ويقال : غَبَنَتْ

النوب وخبثته إذا طال عن مقدارك فخطت منه شيئاً؛ فهو نقصان أيضاً. والمغابن: ما انتفى من الخلق نحو الإيطين والفخذين. قال المفسرون: فالمغبون من غبن أهله ومنازله في الجنة. ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الإيمان، وغبن كل مؤمن بتقصيره في الإحسان وتضييعه الأيام. قال الزجاج: ويغبن من ارتفعت منزلته في الجنة من كان دون منزلته.

الثانية — فإن قيل: فأى معاملة وقعت بينهما حتى يقع الغبن فيها. قيل له: هو تمثيل الغبن في الشراء والبيع؛ كما قال تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى»<sup>(١)</sup>. ولما ذكر أن الكفار اشتروا الضلالة بالهدى وما ربحوا في تجارتهم بل خسروا، ذكر أيضاً أنهم هُينوا؛ وذلك أن أهل الجنة اشتروا الآخرة بترك الدنيا، واشترى أهل النار الدنيا بترك الآخرة وهذا نوع مبادلة اتساعاً ومجازاً. وقد فرق الله سبحانه وتعالى الخلق فريقين: فريقاً للجنة وفريقاً للنار. ومنازل الكل موضوعة في الجنة والنار. فقد يسبق الخلدان على العبد — كما بيناه في هذه السورة وغيرها — فيكون من أهل النار، فيحصل الموفق على منزل المخذول ومثل الموفق في النار للمخذول؛ فكانه وقع التبادل فحصل التغابن. والأمثال موضوعة للبيان في حكم اللغة والقرآن. وذلك كله مجموع من نشر الآثار وقد جاءت مفترقة في هذا الكتاب. وقد يخبر عن هذا التبادل بالورثة كما بيناه في «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ»<sup>(٢)</sup> والله أعلم. وقد يقع التغابن في غير ذلك اليوم على ما يأتي بيانه بعد؛ ولكنه أراد التغابن الذي لا جبران له في النهاية. وقال الحسن وقتادة: بلغنا أن التغابن في ثلاثة أصناف: رجل علم عالماً فعلمه وضيعه هو ولم يعمل به فشتى به، وعمل به من تعلمه منه فنجاه به. ورجل اكتسب مالاً من وجوه يُسأل عنها وشح عليه، وفترط في طاعة ربه بسببه، ولم يعمل فيه خيراً، وتركه لو ارث لا حساب عليه فيه؛ فعمل ذلك الوارث فيه بطاعة ربه. ورجل كان له عبيد فعمل العبد بطاعة ربه فسعد، وعمل السيد بمعصية ربه فشتى. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله تعالى يقيم الرجل والمرأة يوم القيامة بين يديه فيقول الله تعالى لهما قولاً فما أنتما بقائلين فيقول الرجل يا رب أوجبت نفقتي على فتعسفتها من حلال وحرام وهؤلاء الخصوصوم

يطلبون ذلك ولم يسبق لى ما أوفى به فتقول المرأة ياربّ وما عمى أن أقول اكنسبه حراماً وأكلته حلالاً وعصاك فى مَرْضَاتى ولم أرض له بذلك فُبْعَدًا له وَصِحْقًا فيقول الله تعالى قد صدقت فيؤمر به إلى النار ويؤمر بها إلى الجنة فتطلع عليه من طبقات الجنة وتقول له غَبْنَاك غَبْنَاك سعدنا بما شقيت أنت به " فذلك يوم التغابن .

الثالثة - قال ابن العربي : استدل علماءنا بقوله تعالى : « ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ » على أنه لا يجوز الغَبْنُ فى المعاملة الدُّنْيَوِيَّةِ ؛ لأن الله تعالى خصَّصَ التغابن بيوم القيامة فقال : « ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ » وهذا الاختصاص يُفيد أنه لا غَبْنُ فى الدنيا ؛ فكل من أطلع على غَبْنِ فى مَبِيعٍ فإنه مردود إذا زاد على الثلث . واختاره البغداديون واحتجوا عليه بوجوه : منها قوله صلى الله عليه وسلم لحَبَّانِ بنِ مُنْقِذٍ : " إذا بايعت فقل لا خِلاَبَةَ و لك الخِيارُ ثلاثًا " . وهذا فيه نظر طويل بيناه فى مسائل الخلاف . نُكِنْتُهُ أن الغَبْنَ فى الدنيا ممنوع بإجماع فى حكم الدين ؛ إذ هو من باب الخِداع المحرَّم شرعًا فى كل مَلَّةٍ ، لكن اليسير منه لا يمكن الاحتراز عنه لأحد ، ففى فى البيوع ؛ إذ لو حكنا برده ما نفذ بيع أبدًا ؛ لأنه لا يخلومنه ، حتى إذا كان كثيرًا أمكن الاحتراز منه فوجب الردّ به . والفرق بين القليل والكثير أصل فى الشريعة معلوم ، فقدّر علماءنا الثلث لهذا الحدّ ؛ إذ أراه فى الوصية وضيها . ويكون معنى الآية على هذا : ذلك يوم التغابن الجائز مطلقًا من غير تفصيل . أو ذلك يوم التغابن الذى لا يستدرك أبدًا ؛ لأن تغابن الدنيا يستدرك بوجهين : إما بردّ فى بعض الأحوال ، وإما بربح فى بيع آخر وسَلْمَةٌ أخرى . فاما مَنْ خَسِرَ الجنة فلا درك له أبدًا . وقد قال بعض علماء الصوفية : إن الله كتب الغبن على الخلق أجمعين ، فلا يلقى أحد ربه إلا مغبونًا ؛ لأنه لا يمكنه الاستيفاء للعمل حتى يحصل له استيفاء الثواب . وفى الأثر قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يلقى الله أحدٌ إلا نادماً إن كان مسيئاً لم يمحسن ، وإن كان محسنًا إن لم يزدد " .

(١) فى ابن العربي : « ملها » (٢) الخِلاَبَةُ : الخديعة .

(٣) فى ابن العربي : « فى الشرع » .

قوله تعالى : ( وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَنُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ )  
قرأ نافع وابن عامر بالنون فيها ، والباقون بالياء .

قوله تعالى : ( وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ  
خَالِدِينَ فِيهَا ) وَيُنَسِّ الْمَصِيرُ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ( وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ) يعني القرآن ( أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ )  
خَالِدِينَ فِيهَا وَيُنَسِّ الْمَصِيرُ لما ذكر ما للمؤمنين ذكر ما للكافرين ؛ كما تقدم في غير موضع .

قوله تعالى : ( مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ  
يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ) ﴿١١﴾

قوله تعالى : ( مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ) أى بإرادته وقضائه . وقال الفراء :  
يريد إلا بأمر الله . وقيل : إلا بعلم الله . وقيل : سبب نزولها أن الكفار قالوا : لو كان  
ما عليه المسلمون حقاً لصانهم الله عن المصائب في الدنيا ؛ فبين الله تعالى أن ما أصاب  
من مصيبة في نفس أو مال أو قول أو فعل ، يقتضى هماً أو يوجب عقاباً عاجلاً أو آجلاً  
فيعلم الله وقضائه .

قوله تعالى : ( وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ ) أى يصدق ويعلم أنه لا يصيبه مصيبة إلا بإذن الله .  
( يَهْدِ قَلْبَهُ ) للصبر والرضا . وقيل : يُثَبِّتْهُ عَلَى الْإِيمَانِ . وقال أبو عثمان الحيزرى : من صح  
إيمانه يهد الله قلبه لاتباع السنة . وقيل : « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ » عند المصيبة فيقول :  
« إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ؛ قاله ابن جبير . وقال ابن عباس : هو أن يجعل الله في قلبه اليقين  
ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطاه لم يكن ليصيبه . وقال الكلبي : هو إذا  
أبتلى صبراً ، وإذا أنعم عليه شكر ، وإذا ظلم غفر . وقيل : يَهْدِ قَلْبَهُ إِلَى نَيْلِ الثَّوَابِ فِي الْجَنَّةِ .  
وقراءة العامة « يَهْدِ » بفتح الياء وكسر الدال ؛ لذكر اسم الله أولاً . وقرأ السلمي وقناة  
« يَهْدِ قَلْبَهُ » بضم الياء وفتح الدال على الفعل المجهول ورفع الياء ؛ لأنه اسم فعل لم يسم فاعله .

وقرأ طلحة بن مُصَرِّف والأعرج « نَهْدِ » بنونٍ على التعظيم « قلبه » بالنصب . وقرأ عكرمة « يَهْدُ قلبه » بهمزة ساكنة ورفع الباء ، أى يسكن ويطمئن . وقرأ مثله مالك بن دينار ، إلا أنه لين الهمزة . ( وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ) لا يخفى عليه تسليم من أنقاد وسلّم لأمره ، ولا كراهة من كرهه .

قوله تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴿١١٦﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١٧﴾

أى هُونوا على أنفسكم المصائب ، وأستغلوا بطاعة الله ، وأعملوا بكتابه ، وأطيعوا الرسول في العمل بسنته ؛ فإن توليتم عن الطاعة فليس على الرسول إلا التبليغ . ( اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ) أى لا معبود سواه ، ولا خالق غيره ؛ فعليه توكلوا .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٨﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ )

قال ابن عباس : نزلت هذه الآية بالمدينة في عوف بن مالك الأشجعي ؛ شكاً إلى النبي صل الله عليه وسلم جفاء أهله وولده ؛ فنزلت . ذكره النحاس . وحكاه الطبري عن عطاء بن يسار قال : نزلت سورة «التغابن» كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ » نزلت في عوف بن مالك الأشجعي كان ذا أهل وولد ، وكان إذا أراد الغزو بكتوا إليه ورفقوه فقالوا : إلى من تدعنا ؟ فبرق فيقيم ؛ فنزلت : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ» الآية كلها بالمدينة في عوف بن مالك الأشجعي . وبقية الآيات إلى آخر السورة بالمدينة . وروى الترمذي عن ابن عباس — وسأله رجل عن هذه الآية «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» — قال : هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوه أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم رأوا الناس قد فقهُوا في الدين هموا أن يعاقبوهم ، فأنزل الله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» الآية . هذا حديث حسن صحيح .

الثانية — قال القاضي أبو بكر بن العربي : هذا بين وجه العداوة ؛ فإن العدو لم يكن عدواً لذاته وإنما كان عدواً بفعله . فإذا فعل الزوج والولد فعل العدو كان عدواً ، ولا فعل أفيح من الحيلولة بين العبد وبين الطاعة . وفي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إن الشيطان قعد لأبن آدم في طريق الإيمان فقال له أتؤمن وتدر دينك ودين آبائك نخالفه فأمن ثم قعد له على طريق الهجرة فقال له أتهاجر وترك مالك وأهلك نخالفه فهاجر ثم قعد له على طريق الجهاد فقال له أتجاهد فقتل نفسك فنكح نساؤك ويقسم مالك نخالفه فجاهد فقتل فحق على الله أن يدخله الجنة» . وقعود الشيطان يكون بوجهين : أحدهما — يكون بالوسوسة . والثاني — بأن يجعل على ما يريد من ذلك الزوج والولد والصاحب ؛ قال الله تعالى : «وَقِيضْنَا لَهُمْ قُرْآنًا فَرَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ» . وفي حكمة عيسى عليه السلام : من اتخذ أهلاً ومالاً وولداً كان للدنيا عبداً . وفي صحيح الحديث بيان أدنى من ذلك في حال العبد ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم : «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهِمِ تَعَسَّ عَبْدُ النَّخِيصَةِ تَعَسَّ عَبْدُ الْقَطِيفَةِ تَعَسَّ وَانْتَكَسَ» (١)

(١) راجع ج ١٥ ص ٣٥٤ (٢) قوله : «تَعَسَّ» هلك . و«النخيصه» : كساء أسود مربع له أعلام

وخطوط . و«القطيفة» : دثاره أهداب . «وانتكس» عاوده المرض كما بدأ به . أو انقلب على رأسه ، وهو دعاء عليه بالخوية . و«شيك» : أصابته شوكة . و«فلا انتقش» أي فلا خرجت شوكة بالمقاش .

وإذا شيك فلا انتقش". ولا دناءة أعظم من عبادة الديار والدرهم، ولا همة أخس من همة ترتفع بثوب جديد .

الثالثة - كما أن الرجل يكون له ولده وزَوْجُهُ عَدُوًّا كذلك المرأة يكون لها زوجها وولدها عَدُوًّا بهذا المعنى بعينه. وعموم قوله: «مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» يدخل فيه الذكر والأنثى لدخولهما في كل آية . والله أعلم .

الرابعة - قوله تعالى: (فَأَحْذَرُوهُمْ) معناه على أنفسكم . والحذر على النفس يكون بوجهين : إما لضرر في البدن ، وإما لضرر في الدين . وضرر البدن يتعلق بالدنيا ، وضرر الدين يتعلق بالآخرة . فحذر الله سبحانه العبد من ذلك وأنذره به .

الخامسة - قوله تعالى: (وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) روى الطبري عن عكرمة في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ» قال: كان الرجل يريد أن يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول له أهله: أين تذهب وتدعنا؟ قال: فإذا أسلم وفاقه قال: لأرجعن إلى الذين كانوا يهونون عن هذا الأمر، فلا تلعن ولا تلعن؛ قال: فأنزل الله عز وجل: «وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ». وقال مجاهد في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ» قال: ما عادوهم في الدنيا ولكن حملتهم مودتهم على أن أخذوا لهم الحرام فأعطوه إياهم . والآية عامة في كل معصية يرتكبها الإنسان بسبب الأهل والولد . وخصوص السبب لا يمنع عموم الحكم .

قوله تعالى: (إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ

عَظِيمٌ ﴿١٥﴾

قوله تعالى: (إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ) أي بلاء واختبار يحملكم على كسب المحرم ومنع حق الله تعالى، فلا تطيعوهم في معصية الله . وفي الحديث: «يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

فيقال أَكَلَ عِيَالَهُ حَسَنَاتِهِ . وعن بعض السلف: العيال سُوس الطاعات . وقال القُتَيْبِيُّ :  
« فِتْنَةٌ » أى إغرام ؛ يقال : فُتِنَ الرجل بالمرأة أى شُغِفَ بها . وقيل « فِتْنَةٌ » مِحْنَةٌ . ومنه  
قول الشاعر :

لقد فتن الناس في دينهم \* وخلى ابن عَفَّانَ شراً طويلاً

وقال ابن مسعود : لا يقولون أحدكم اللَّهُمَّ اعْصِنِي مِنَ الْفِتْنَةِ ؛ فإنه ليس أحد منكم يرجع إلى  
مال وأهل وولد إلا وهو مشتمل على فتنة ؛ ولكن ليقول : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُضَلَّاتِ  
الْفِتَنِ . وقال الحسن في قوله تعالى : « إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ » : أدخل « من » للتبويض ؛ لأن  
كلهم ليسوا بأعداء . ولم يذكر « مِنْ » في قوله تعالى : « إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ » لأنهما  
لا يخلوان من الفتنة واشتغال القلب بهما . روى الترمذى وغيره عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ عن أبيه  
قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب ؛ فجاء الحسن والحسين — عليهما السلام — وعليهما  
قيصان أحمران ، يمشيان ويعثران ؛ فنزل صلى الله عليه وسلم فحملهما ووضعهما بين يديه ،  
ثم قال : « صدق الله عز وجل إنما أموالكم وأولادكم فتنة . نظرت إلى هذين الصبيين  
يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما » ثم أخذ في خطبته . ( وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ  
عَظِيمٌ ) أى الجنة ، فهى الغاية ، ولا أجر أعظم منها في قول المفسرين . وفي الصحيحين —  
واللفظ للبخارى — عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن  
الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون  
وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم نعط أحداً من خلقك فيقول ألا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا  
باربِّ وأى شيء أفضل من ذلك فيقول أحلَّ عليكم رضواني فلا أنخط عليكم بعده أبداً » .  
وقد تقدم . ولا شك في أن الرضا غاية الآمال . وأنشد الصوفية في تحقيق ذلك :

امتحن الله به خلقه \* فالنار والجنة في قبضته

فهجره أعظم من ناره \* ووصله أطيب من جنته

قوله تعالى : فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾  
 إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضْعَفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ( فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ )  
 فيه خمس مسائل :

الأولى — ذهب جماعة من أهل التأويل إلى أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ » منهم قتادة والربيع بن أنس والسدي وابن زيد . ذكر الطبري : وحدثنى يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد في قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ » قال : جاء أمر شديد ، قالوا : ومن يعرف قدر هذا أو يبلغه ؟ فلما عرف الله أنه قد اشتد ذلك عليهم نسخها عنهم وجاء بهذه الآية الأخرى فقال : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » . وقيل : هي محكمة لانسوخ فيها . وقال ابن عباس : قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ » لأنها لم تنسخ ، ولكن حق تقاته أن يجاهد لله حق جهاده ، ولا يأخذهم في الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم . وقد تقدم <sup>(١)</sup> .

الثانية — فإن قيل : فإذا كانت هذه الآية محكمة غير منسوخة فما وجه قوله في سورة « التغابن » : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » وكيف يجوز اجتماع الأمر باتقاء الله حق تقاته ، والأمر باتقائه ما استطعنا ، والأمر باتقائه حق تقاته إيجاب القرآن بغير خصوص ولا وصل بشرط ، والأمر باتقائه ما استطعنا أمرٌ باتقائه موصولاً بشرط . قيل له : قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » بمعزل مما دل عليه قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ » وإنما عني بقوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فاتقوا الله أيها الناس وراقبوه فيما جعل فتنة لكم من أموالكم

وأولادكم أن تغلبكم فنتهم ، وتصدكم عن الواجب لله عليكم من الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام؛ فتركوا الهجرة ما استطعتم؛ بمعنى وأتم للهجرة مستطيعين. وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان عذر من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ» — إلى قوله — فَأُولَئِكَ صَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ . فأخبر أنه قد عفا عن لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلاً بالإقامة في دار الشرك؛ فكذاك معنى قوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» في الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام أن تذكروها بفتنة أموالكم وأولادكم. ومما يدل على صحة هذا أن قوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» عقيب قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» .

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بثبیط أولادهم إياهم عن ذلك؛ حسب ما تقدم. وهذا كله اختيار الطبري. وقيل: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» فيما تطوع به من نافلة أو صدقة؛ فإنه لما نزل قوله تعالى: «اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ» أشد على القوم فقاموا حتى ورمت عراقيهم وقرحت جباههم، فأزل الله تعالى تخفيفاً عنهم: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» فنسخت الأولى؛ قاله ابن جبير. قال الماوردي: ويحتمل إن لم يثبت هذا النقل أن المكره على المعصية غير مؤاخذ بها؛ لأنه لا يستطيع اتقاءها .

الثالثة — قوله تعالى: «وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا» أى اسمعوا ما توعظون به وأطيعوا فيما تؤمرون به وتنهون عنه. وقال مقاتل: «أَسْمِعُوا» أى أصغوا إلى ما ينزل عليكم من كتاب الله؛ وهو الأصل في السماع. «وَأَطِيعُوا» لرسوله فيما أمركم أو نهاكم. وقال قتادة: عليهما بوجع النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة. وقيل: «وَأَسْمِعُوا» أى أقبلا ما تسمعون؛ وعبر عنه بالسماع لأنه فائدته .

قلت: وقد تغلغل في هذه الآية الحجاج حين تلاها وقصرها على عبد الملك بن مروان فقال: « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا » هي لعبد الملك بن مروان أمين الله وخليفته ، ليس فيها مثنوية ، والله لو أمرت رجلاً أن يخرج من باب المسجد فخرج من غيره لحل لى دمه . وكذب في تأويلها ! بل هي للنبي صلى الله عليه وسلم أولاً ثم لأولى الأمر من بعده . دليله « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ »<sup>(١)</sup> .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا ﴾ قيل : هو الزكاة ؛ قاله ابن عباس . وقيل : هو النفقة في النفل . وقال الضحاك : هو النفقة في الجهاد . وقال الحسن : هو نفقة الرجل لنفسه . قال ابن العربي : وإنما أوقع قائل هذا قوله : « لِأَنْفُسِكُمْ » وخفي عليه أن نفقة النفل والفرض في الصدقة هي نفقة الرجل على نفسه ؛ قال الله تعالى « إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا »<sup>(٢)</sup> . وكل ما يفعله الرجل من خير فإنما هو لنفسه . والصحيح أنها عامة . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل : عندي دينار ؟ قال : « أنفقه على نفسك » قال : عندي آخر ؟ قال : « أنفقه على عيالك » قال : عندي آخر ؟ قال : « أنفقه على ولدك » قال : عندي آخر ؟ قال : « تصدق به » فبدأ بالنفس والأهل والولد وجعل الصدقة بعد ذلك . وهو الأصل في الشرع .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ﴾ « خيراً » نصب بفعل مضمر عند سبويه ؛ دل عليه « وَأَنْفِقُوا » . كأنه قال : ايتوا في الإنفاق خيراً لأنفسكم ، أو قدموا خيراً لأنفسكم من أموالكم . وهو عند الكسائي والقرظاء نعت لمصدر محذوف ؛ أي أنفقوا إنفاقاً خيراً لأنفسكم . وهو عند أبي عبيدة خبر كان مضمرة ؛ أي يكن خيراً لكم . ومن جعل الخير المال فهو منصوب بـ « أنفقوا » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شَيْخَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ تقدم الكلام فيه . وكذا ﴿ إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضَاعِفْهُ لَكُمْ ﴾ تقدم الكلام فيه أيضاً في « البقرة » وسورة<sup>(٣)</sup>  
<sup>(٤)</sup>

(١) راجع ج ٥ ص ٢٥٨ . (٢) راجع ج ١٠ ص ٢١٧ . (٣) راجع ص ٢٩ من هذا الجزء .

(٤) راجع ج ٣ ص ٢٢٧ و ١٧ ص ٢٤٢

« الحديد » . ( وَيَقِرُّ لَكُمْ وَاللَّهُ شُكْرٌ حَلِيمٌ ) تقدم معنى الشكر في « البقرة » . والحليم : الذي لا يعجل .

قوله تعالى : عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾

قوله تعالى ( عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ) أى ما غاب وحضر . وهو ( الْعَزِيزُ ) أى الغالب القاهر . فهو من صفات الأفعال ، ومنه قوله عز وجل : تَزِيلُ الْكَتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » . أى من الله القاهر المحكم خالق الأشياء . وقال الخطابي : وقد يكون بمعنى نفاسة القدر ، يقال منه : عَزَزَ يَعْزِزُ ( بكسر العين ) فيتناول معنى العزيز على هذا أنه لا يعادله شيء وأنه لا مثل له . والله أعلم . ( الْحَكِيمُ ) فى تدبير خلقه . وقال ابن الأنبارى : « الْحَكِيمُ » هو المحكم لخلق الأشياء ، صُرف عن مُفْعَلٍ إِلَى فَعِيلٍ ، ومنه قوله عز وجل : أَلَمْ تَرَ أَنَّ آيَاتِ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ » (٢) معناه الْحَكَمُ ، فَصُرف عن مُفْعَلٍ إِلَى فَعِيلٍ . والله أعلم .

## سورة الطلاق

مدنية فى قول الجميع . وهى إحدى عشرة آية ، أو اثنتا عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ  
وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ  
بِفَلْحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ  
لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾

(٢) راجع ج ١٥ ص ٢٢٢

(١) راجع ج ١ ص ٢٩٧

(٢) راجع ج ٨ ص ٢٠٥

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ)** <sup>(١)</sup> الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ،  
خوطب بلفظ الجماعة تعظيماً وتفخياً . وفي سنن ابن ماجه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة رضی الله عنها ثم راجعها .  
وروى قتادة عن أنس قال : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة رضی الله عنها  
فأتت أهلها ، فأنزل الله تعالى عليه : **« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ »** . وقيل  
له : راجعها فإنها قوامة صوامة ، وهي من أزواجك في الجنة . ذكره الماوردي والقشيري  
والثعلبي . زاد القشيري : ونزل في خروجها إلى أهلها قوله تعالى : **« لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ  
بُيُوتِهِنَّ »** . وقال الكلبي : سبب نزول هذه الآية غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
حفصة ، لما أسر إليها حديثاً فأظهرته لعائشة فطلقها تطليقةً ، فنزلت الآية . وقال السدي :  
نزلت في عبد الله بن عمر ، طلق امرأته حائضاً تطليقةً واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بأن يراجعها ثم يسكها حتى تطهر وتحيض ثم تطهر ، فإذا أراد أن يطلقها فليطلقها  
حين تطهر من قبل أن يراجعها . فترك العدة التي أمر الله تعالى أن يطلق لها النساء .  
وقد قيل : إن رجالاً فعلوا مثل ما فعل عبد الله بن عمر ، منهم عبد الله بن عمرو بن العاص ،  
وعمر بن سعيد بن العاص ، وعُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ، فنزلت الآية فيهم . قال ابن العربي : وهذا  
كله وإن لم يكن صحيحاً فالقول الأول أمثل . والأصح فيه أنه بيان لشرع مبتدأ . وقد قيل :  
إنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته . وغاير بين اللفظين من حاضر وغائب وذلك  
لغة فصيحة ، كما قال : **« حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرْنَ بِيَمٍ يَبْرِجُ طَيْبَةً »** <sup>(٢)</sup> . تقديره : يا أيها  
النبي قل لهم إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن . وهذا هو قولهم : إن الخطاب له وحده  
والمعنى له وللمؤمنين . وإذا أراد الله بالخطاب المؤمنين لا طفسه بقوله : **« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ »** .  
فإذا كان الخطاب باللفظ والمعنى جميعاً له قال : **« يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ »** .

قلت : ويدل على صحة هذا القول نزول العدة في أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية .  
 ففي كتاب أبي داود عنها أنها طُلِّقت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن للطلقة عِدَّة ،  
 فأنزل الله تعالى حين طُلِّقت أسماء بالعدة للطلاق ، فكانت أوَّل من أنزل فيها العدة للطلاق .  
 وقيل : المراد به نداء النبي صلى الله عليه وسلم تعظيماً ، ثم ابتداء فقال : « إِذَا طُلِّقَتِ النِّسَاءُ » ؛  
 كقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ <sup>(١)</sup> » الآية . فذكر  
 المؤمنين على معنى تقديمهم وتكريمهم ؛ ثم أفتح فقال : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ <sup>(٢)</sup> »  
 الآية .

الثانية — روى الثعلبي من حديث ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 « إن من أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق » . وعن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتر منه العرش » . وعن أبي موسى قال : قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم : « لا تطلقوا النساء إلا من ربيبة فإن الله عز وجل لا يحب الذواقين  
 ولا الذواقات » . وعن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما حلف بالطلاق  
 ولا استحلف به إلا منافق » . أسند جميعه الثعلبي رحمه الله في كتابه . وروى الدارقطني قال :  
 حدثنا أبو العباس محمد بن موسى بن علي الدولابي ويعقوب بن إبراهيم قالوا حدثنا الحسن  
 ابن عرفة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن حميد بن مالك الثقفي عن مكحول عن معاذ بن جبل  
 قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا معاذ ما خلق الله شيئاً على وجه الأرض  
 أحب إليه من العتاق ولا خلق الله شيئاً [ على وجه الأرض <sup>(٣)</sup> ] أبغض من الطلاق . فإذا  
 قال الرجل لمسلوكه أنت حر إن شاء الله فهو حر ولا استثناء له . وإذا قال الرجل لأمراته  
 أنت طالق [ إن شاء الله <sup>(٤)</sup> ] فله استنائه ولا طلاق عليه » . حدثنا محمد بن موسى بن علي قال :  
 حدثنا حميد بن الربيع قال حدثنا يزيد بن هارون حدثنا إسماعيل بن عياش بإسناده نحوه .  
 قال حميد : قال لي يزيد بن هارون : وأى حديث لو كان حميد بن مالك معروفاً ؟ قلت :

(١) راجع ٦٤ ص ٢٨٥ . (٢) زيادة عن سنن الدارقطني .

هو جدى . قال يزيد : سَرَرْتَنِي سَرَرْتَنِي ! الآن صار حديثاً . حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن سُنَيْنٍ حدثنا عمر بن إبراهيم بن خالد حدثنا حميد بن مالك اللخميّ حدثنا مَكْحُولٌ عن مالك بن يَحْيَا عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أحلّ الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق فن طلق واستثنى فله ثيباه " . قال ابن المنذر : اختلفوا في الاستثناء في الطلاق والعتيق ؛ فقالت طائفة : ذلك جائز . وروينا هذا القول عن طاوس . وبه قال حماد الكوفي والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي . ولا يجوز الاستثناء في الطلاق في قول مالك والأوزاعي . وهذا قول قتادة في الطلاق خاصة . قال ابن المنذر : وبالقول الأول أقول .

الثالثة — روى الدارقطني من حديث عبد الرزاق أخبرني عمي وهب بن نافع قال : سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس يقول : الطلاق على أربعة وجوه : وجهان حلالان ووجهان حرامان ؛ فأما الحلال فإن يطلقها طاهراً عن غير جماع وأن يطلقها حاملاً مستبيناً حملها . وأما الحرام فإن يطلقها وهي حائض ، أو يطلقها حين يجامعها ، لا تدرى اشتمل الزحم على وليد أم لا .

الرابعة — قوله تعالى : ( فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ) في كتاب أبي داود عن أسماء بنت يزيد ابن السكّن الأنصارية أنها طُلقَت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن للطلقة عِدَّة ، فأَنْزَلَ اللهُ سبحانه حين طُلقَت أسماء بالعِدَّة للطلاق ؛ فكانت أول من أنزل فيها العِدَّة للطلاق . وقد تقدم .

الخامسة — قوله تعالى : ( لِعَدَّتِهِنَّ ) يقتضى أنهن الاتى دخلن بهن من الأزواج ؛ لأن غير المدخول بهن نخرجن بقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَّا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا » .

السادسة — من طلق في طهر لم يجامع فيه نفذ طلاقه وأصاب السنة . وإن طلقها حائضاً نفذ طلاقه وأخطأ السنة . وقال سعيد بن المسيّب في أخرى : لا يقع الطلاق في الحيض<sup>(٢)</sup>

لأنه خلاف السنة . وإليه ذهب الشيعة . وفي الصحيحين - واللفظ للدارقطني - عن عبد الله بن عمر قال : طَلَّقَت امرأتى وهى حائض ؛ فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "ليراجعها ثم ليسكها حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التى طلقها فيها فإن بدأ له أن يطلقها فليطلقها طاهراً من حيضتها قبل أن يمسهَا فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله" . وكان عبد الله بن عمر يطلقها تطليقة ، فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله بن عمر كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . فى رواية عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "هى واحدة" . وهذا نص . وهو يرد على الشيعة قولهم .

السابعة - عن عبد الله بن مسعود قال : طلاق السنة أن يطلقها فى كل طهر تطليقة ؛ فإذا كان آخر ذلك فترك العدة التى أمر الله تعالى بها . رواه الدارقطني عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأخوص عن عبد الله . قال علمائنا : طلاق السنة ما جمع شروطاً سبعة : وهو أن يطلقها واحدة ، وهى ممن تحيض ، طاهراً ، لم يمسهَا فى ذلك الطهر ، ولا تقدمه طلاق فى حيض ، ولا تبعه طلاق فى طهر يتلوه ، وخلا عن العوض . وهذه الشروط السبعة من حديث ابن عمر المتقدم . وقال الشافى : طلاق السنة أن يطلقها فى كل طهر خاصة ، ولو طلقها ثلاثاً فى طهر لم يكن بدعة . وقال أبو حنيفة : طلاق السنة أن يطلقها فى كل طهر طليقة . وقال الشعبي : يجوز أن يطلقها فى طهر جامعها فيه . فعلمائنا قالوا : يطلقها واحدة فى طهر لم يمسهَا فيه ، ولا تبعه طلاق فى عدة ، ولا يكون الطهر تالياً لحيض وقع فيه الطلاق ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : "مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق . فترك العدة التى أمر الله أن يطلق لها النساء" . وتعلق الإمام الشافى بظاهر قوله تعالى : «فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ» وهذا عام فى كل طلاق كان واحدة أو اثنتين أو أكثر . وإنما راعى الله سبحانه الزمان فى هذه الآية ولم يعتبر العدد . وكذلك حديث ابن عمر لأن النبي صلى الله عليه وسلم علمه الوقت لا العدد . قال ابن العربي : «وهذه غفلة عن الحديث

الصحيح؛ فإنه قال: «مُرَّةٌ فَيُرْاجِعُهَا» وهذا يدفع الثلاث. وفي الحديث أنه قال: رأيت لو طلقها ثلاثاً؟ قال حُرِّمَتْ عَلَيْكَ وَبِأْتِ مِنْكَ بِمَعْصِيَةٍ. وقال أبو حنيفة: ظاهر الآية يدل على أن الطلاق الثلاث والواحدة سواء. وهو مذهب الشافعي لولا قوله بعد ذلك: «لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا». وهذا يبطل دخول الثلاث تحت الآية. وكذلك قال أكثر العلماء؛ وهو بدعي لهم. وأما مالك فلم يَحْتَفِ عليه إطلاق الآية كما قالوا، ولكن الحديث فسرهما كما قلنا. وأما قول الشعبي: إنه يجوز طلاق في طهر جامعها فيه، فيرده حديث ابن عمر بنصه ومعناه. أما نصه ففسد قدمناه، وأما معناه فلأنه إذا منع من طلاق الحائض لعدم الاعتداد به، فالطهر الجامع فيه أولى بالمنع؛ لأنه يسقط الاعتداد به مخافة شغل الرِّجْمِ وبالحيض التالي له.

قلت: وقد احتج الشافعي في طلاق الثلاث بكلمة واحدة بما رواه الدارقطني عن سلمة ابن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته ثم اضرب بنت الأصبغ الكلبية وهي أم أبي سلمة ثلاث تطليقات في كلمة واحدة؛ فلم يبلغنا أن أحداً من أصحابه عاب ذلك. قال: وحدثنا سلمة بن أبي سلمة عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلق امرأته فاطمة بنت قيس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث تطليقات في كلمة؛ فأبانتها منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم عاب ذلك عليه. واحتج أيضاً بحديث عويمر العجلاني لما لا عن قال: يا رسول الله، هي طالق ثلاث. فلم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم. وقد انفصل علماؤنا عن هذا أحسن انفصال. بيانه في غير هذا الموضوع. وقد ذكرناه في كتاب (المقتبس من شرح مؤطاً مالك بن أنس). وعن سعيد بن المسيب وجماعة من التابعين أن من خالف السنة في الطلاق فأوقعه في حيض أو ثلاث لم يقع؛ وشبهوه بمن وكل بطلاق السنة نخالف.

الثامنة - قال الجرجاني: اللام في قوله تعالى: «لِعِدَّتَيْنِ» بمعنى في؛ كقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ».

أى فى أوّل الحشر . فقوله : « لِعِدَّتَيْنِ » أى فى عدتھن ؛ أى فى الزمان الذى يصلح لعدتھن . وحصل الإجماع على أن الطلاق فى الحيض ممنوع وفى الطهر مأذون فيه . ففيه دليل على أن القُرء هو الطهر . وقد مضى القول فيه فى « البقرة » فإن قيل : معنى « فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتَيْنِ » أى فى قُبُلِ عدتھن ، أو لِقُبُلِ عدتھن . وهى قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال ابن عمر فى صحيح مسلم وغيره . فقُبُلِ العِدَّةِ آخرُ الطهر حتى يكون القُرء الحيض ، قيل له : هذا هو الدليل الواضح لمالك ومن قال بقوله ؛ على أن الإقراء هى الأطهار . ولو كان كما قال الحنفى ومن تبعه لوجب أن يقال : إن من طلق فى أوّل الطهر لا يكون مطلقاً لقبُلِ الحيض ؛ لأن الحيض لم يقبل بعد . وأيضاً إقبال الحيض يكون بدخول الحيض ، وبانقضاء الطهر لا يتحقق إقبال الحيض . ولو كان إقبال الشيء إداراً ضده لكان الصائم مفطراً قبل منيب الشمس ؛ إذ الليل يكون مقبلاً فى إدار النهار قبل انقضاء النهار . ثم إذا طلق فى آخر الطهر فبقية الطهر قُرء ، ولأن بعض القُرء يسمى قرءاً لقوله تعالى : « الحجُّ أشهرٌ معلوماتٌ » يعنى شوالاً وذا القعدة وبعض ذى الحجة ؛ لقوله تعالى : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فى يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » وهو يتفرق فى بعض اليوم الثانى . وقد مضى هذا كله فى « البقرة » مستوفى .

التاسعة - قوله تعالى : ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ يعنى فى المدخول بها ؛ لأن غير المدخول بها لا عدّة عليها ، وله أن يراجعها فيما دون الثلاث قبل انقضاء العِدَّة ، ويكون بعدها كأحد الخطأب . ولا تحلّ له فى الثلاث إلا بعد زوج .

العاشرة - قوله تعالى : ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ معناه احفظوها ؛ أى احفظوا الوقت الذى وقع فيه الطلاق ، حتى إذا انفصل المشروط منه وهو الثلاثة قروء فى قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » حلت للأزواج . وهذا يدل على أن العِدَّة هى الأطهار وليست بالحيض . ويؤكدّه ويفسره قراءة النبي صلى الله عليه وسلم « لِقُبُلِ عِدَّتَيْنِ » وقُبُلِ الشيء بمضه لغةً وحقيقةً ، بخلاف استقباله فإنه يكون غيره .

(١) راجع ج ٣ ص ١١٣ (٢) أى فى إقباله وأزله حين يكتمها الدخول فى العدة والشروع فيها فتكون لها

محسوبة ؛ وذلك فى حالة الطهر . (٣) فى : ح ، س « الطهر » . (٤) راجع ج ٣ ص ١ و ص ١١٢

الحادية عشرة - من المخاطب بأمر الإحصاء ؟ وفيه ثلاث أقوال : أحدها - أنهم الأزواج . الثاني - أنهم الزوجات . الثالث - أنهم المسلمون . ابن العربي : « والصحيح أن المخاطب بهذا اللفظ الأزواج ؛ لأن الضمائر كلها من « طَلَقْتُمْ » و « أَحْصُوا » و « لَا تُخْرِجُوهُنَّ » على نظام واحد يرجع إلى الأزواج ، ولكن الزوجات داخلة فيه بالإلحاق بالزوج ؛ لأن الزوج يُحْصَى ليراجع ، ويُنفق أو يقطع ، ولْيُسْكَن أو يُخْرَج ، ولْيَلْحَق نَسَبَهُ أو يقطع . وهذه كلها أمور مشتركة بينه وبين المرأة ، وتنفرد المرأة دونه بغير ذلك . وكذلك الحاكم ينتقل إلى الإحصاء للعدوى عليها ، وفصل الخصومة عند المنازعة فيها . وهذه فوائد الإحصاء المأمور به . »

الثانية عشرة - قوله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ أى لا تعصوه . ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾ أى ليس للزوج أن يخرجها من مسكن النكاح مادامت في العدة ، ولا يجوز لها الخروج أيضا لحق الزوج إلا للضرورة ظاهرة ، فإن خرجت أئمت ولا تنقطع العدة . والرجعية والمبتوتة في هذا سواء . وهذا لصيانة ماء الرجل . وهذا معنى إضافة البيوت إليهن ؛ كقوله تعالى : « وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ <sup>(١)</sup> » ، وقوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ <sup>(١)</sup> » فهو إضافة إسكان وليس إضافة تملك . وقوله : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ » يقتضى أن يكون حقا في الأزواج . و يقتضى قوله : « وَلَا يُخْرِجَنَّ » أنه حق على الزوجات . وفي صحيح الحديث عن جابر بن عبد الله قال : طَلَّقْتُ خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَخْلَهَا فزجرها رجل أن تخرج ؛ فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « بلى بجدى نخلك فإنك عسى أن تصدق أو تفعل معروفاً » . أخرجه مسلم . ففي هذا الحديث دليل لمالك والشافعي وابن حنبل والليث على قولهم : إن المعتدة تخرج بالنهار في حوائجها ، وإنما تلزم منزلها بالليل . وسواء عند مالك كانت رجعية أو بائنة . وقال الشافعي في الرجعية : لا تخرج ليلاً ولا نهاراً ، وإنما تخرج نهاراً المبتوتة . وقال أبو حنيفة : ذلك في المتوفى عنها زوجها ، وأما المطلقة

(١) راجع ج ١٤ ص ١٨٢ (٢) الجداد (بفتح الجيم وكسرهما) : صرام النخل ، وهو قطع ثمرها .

فلا تخرج لايلاً ولا نهاراً . والحديث يردّ عليه . وفي الصحيحين أن أبا حفص بن عمرو نرج مع عليّ بن أبي طالب إلى اليمن ، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطبيقه كانت بقيت من طلاقها ، وأمر لها الحارث بن هشام وعيَّاش بن أبي ربيعة بنفقة ؛ فقالا لها : والله مالك من نفقة إلا أن تكوني حاملاً . فأنت النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولها . فقال : « لا نفقة لك » ، فاستأذنته في الانتقال فأذن لها ؛ فقالت : أين يا رسول الله ؟ فقال : « إلى ابن أُمِّ مَكْتُوم » ، وكان أعمى تضعب ثيابها عنده ولا يراها . فلما مضت عدتها أنكحها النبيّ صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد . فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث ، فحدثته . فقال مروان : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالمعصمة التي وجدنا الناس عليها . فقالت فاطمة حين بلغها قول مروان : فينبي وبينكم القرآن ، قال الله عز وجل : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ » الآية ، قالت : هذا لمن كانت له رجعة ؛ فأى أمر يحدث بعد الثلاث ؟ فكيف تقولون : لا نفقة لها إذا لم تكن حاملاً ، فعلام تحبسونها ؟ لفظ مسلم . فبين أن الآية في تحريم الإخراج والخروج إنما هو في الرجعية . وكذلك استدلت فاطمة بأن الآية التي تليها إنما تضمنت النهي عن خروج المطلقة الرجعية ؛ لأنها بصدد أن يحدث لمطلقها رأى في ارتجاعها ما دامت في عدتها ؛ فكانها تحت تصرف الزوج في كل وقت . وأما البائن فليس له شيء من ذلك ؛ فيجوز لها أن تخرج إذا دعته إلى ذلك حاجة ، أو خافت عورة منزلها ؛ كما أباح لها النبيّ صلى الله عليه وسلم ذلك . وفي مسلم — قالت فاطمة يا رسول الله ، زوّجني طلقني ثلاثاً وأخاف أن يقتحم عليّ . قال : فأمرها فتحوّلت . وفي البخاريّ عن عائشة أنها كانت في مكان وحشٍ خفيف على ناحيتها ؛ فلذلك أرخص النبيّ صلى الله عليه وسلم لها . وهذا كله يردّ على الكوفي قوله . وفي حديث فاطمة : أن زوجها أرسل إليها بتطبيقه كانت بقيت من طلاقها ؛ فهو حجة لمالك وحجة على الشافعيّ . وهو أصح من حديث سلمة بن أبي سلمة عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاث تطليقات في كلمة ؛ على ما تقدم .

(١) ويقال فيه : « أبو عمرو بن حفص » . راجع كتاب الإصابة ج ٧ ص ٤٤ ، ١٣٦ (طبع الشرفية) .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ( **إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ** ) قال ابن عباس وابن عمر والحسن والشَّعْبِيُّ ومجاهد : هو الزَّنى ؛ فتخرج ويُقام عليها الحد . وعن ابن عباس أيضا والشافعي : أنه البذاء على أحماتها ؛ فيحل لهم إخراجها . وروى عن سعيد بن المسيب أنه قال في فاطمة : تلك امرأة استطالت على أحماتها بلسانها فأمرها عليه السلام أن تنقل . وفي كتاب أبي داود قال سعيد : تلك امرأة فتنت الناس ، إنها كانت لَسِنَةً فَوُضِعَتْ على يدي ابن أم مكتوم الأعمى . قال عكرمة : في مصحف أبي « **إِلَّا أَنْ يَفْحُشَنَّ عَلَيْكُمْ** » . ويقوى هذا أن محمد بن إبراهيم بن الحارث روى أن عائشة قالت لفاطمة بنت قيس : اتقي الله فإنك تعلمين لم تُخْرِجِي؟ وعن ابن عباس أيضا : الفاحشة كل معصية كالزنى والسرقعة والبذاء على الأهل . وهو اختيار الطبري . وعن ابن عمر أيضا والسُّدِّي : الفاحشة خروجها من بيتها في العدة . وتقدير الآية : إلا أن يأتي بفاحشة مبينة بخروجهن من بيوتهن بغير حق ؛ أى لو خرجت كانت عاصية . وقال قتادة : الفاحشة النشوز ، وذلك أن يطلقها على النشوز فتحوّل عن بيته . قال ابن العربي : أما من قال إنه الخروج للزنى ؛ فلا وجه له ؛ لأن ذلك الخروج هو خروج القتل والإعدام ؛ وليس ذلك بمستنقئ في حلال ولا حرام . وأما من قال : إنه البذاء ؛ فهو مفسر في حديث فاطمة بنت قيس . وأما من قال : إنه كل معصية ؛ فوهم لأن الغيبة ونحوها من المعاصي لا تبيح الإخراج ولا الخروج . وأما من قال : إنه الخروج بغير حق ؛ فهو صحيح . وتقدير الكلام : لا تُخْرِجُوهُنَّ من بيوتهن ولا يُخْرِجُنَّ شرعاً إلا أن يُخْرِجُنَّ تعدياً .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ( **وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ** ) أى هذه الأحكام التي بينها أحكام الله على العباد ، وقد منع التجاوز عنها ، فمن تجاوز فقد ظلم نفسه وأوردها مورد الهلاك . ( **لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُخْدِتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا** ) الأمر الذي يحدّثه الله أن يقلّب قلبه من بعضها إلى محبتها ، ومن الرغبة عنها إلى الرغبة فيها ، ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه ؛ فيراجعها . وقال جميع المفسرين : أراد بالأمر هنا الرغبة في الرجعة . ومعنى الفسول : التحريض على

(١) قوله « فتنت الناس » يريد أنها فتنت الناس بذكرها حديثها أن النبي طه السلام أمرها أن تنقل من بيت مطلقها على وجه يوقع الناس في الخطأ . وقوله « لسنة » بكسر السين : أى كانت تأخذ الناس وتخرجهم بلسانها . وقوله « فوضعت » أى أخرجت من بيت زوجها وطلقت كالوديمة عند ابن أم مكتوم .

طلاق الواحدة والنهي عن الثلاث ؛ فإنه إذا طلق ثلاثاً أضر بنفسه عند الندم على الفراق والرغبة في الارتجاع ، فلا يجد عند الرجعة سبيلاً . وقال مقاتل : « بعد ذلك » أى بعد طلقة أو طلقتين « أمراً » أى المراجعة من غير خلاف .

قوله تعالى : فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ۗ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٢٠٠﴾

قوله تعالى : ( فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ) أى قاربن انقضاء العدة ؛ كقوله تعالى : « وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ ۗ » أى قربن من انقضاء الأجل . ( فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ) يعنى المراجعة بالمعروف ؛ أى بالرغبة من غير قصد المضازة فى الرجعة تطويلاً لعدتها . كما تقدم فى « البقرة » . ( أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ) أى اتركوهن حتى تنقضى عدتهن فيملكن أنفسهن . وفى قوله تعالى : « فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ » ما يوجب أن يكون القول قول المرأة فى انقضاء العدة إذا أدعت ذلك ، على ما بيناه فى سورة « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ۗ » الآية <sup>(١)</sup> .

قوله تعالى : ( وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ ) فيه ست مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( وَأَشْهِدُوا ) أمرٌ بالإشهاد على الطلاق . وقيل : على الرجعة . والظاهر رجوعه إلى الرجعة لا إلى الطلاق . فإن راجع من غير إيهاد ففى صحة الرجعة قولان للفقهاء . وقيل : المعنى وأشهدوا عند الرجعة والفرقة جميعاً . وهذا الإيهاد مندوب إليه عند

أبي حنيفة؛ كقوله تعالى: « وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ <sup>(١)</sup> ». وعند الشافعي واجب في الرجعة ، مندوب إليه في الفرقة . وفائدة الإشهاد ألا يقع بينهما التجاحد ، وألا يُتَّهَمَ في إمساكها ، ولتلا يموت أحدهما فيدعى الباقي ثبوت الزوجية ليرث <sup>(٢)</sup> .

الثانية — الإشهاد عند أكثر العلماء على الرجعة نذْب . وإذا جامع أو قبِل أو باشر يريد بذلك الرجعة ، وتكلم بالرجعة يريد به الرجعة فهو مراجع عند مالك ، وإن لم يرد بذلك الرجعة فليس بمراجع . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا قبِل أو باشر أو لآسَّ بشهوة فهو رجعة . وقالوا : والنظر إلى القَرْج رجعة . وقال الشافعي وأبو ثور : إذا تكلم بالرجعة فهو رجعة . وقد قيل : وطَّؤه مراجعة على كل حال ، نواها أو لم ينوها . وروى ذلك عن طائفة من أصحاب مالك . وإليه ذهب الليث . وكان مالك يقول : إذا وطئ ولم ينو الرجعة فهو وَطءٌ فاسدٌ ؛ ولا يعود لوطنها حتى يستبرئها من مائه الفاسد ، وله الرجعة في بقية العدة الأولى ، وليس له رجعة في هذا الاستبراء .

الثالثة — أوجب الإشهاد في الرجعة أحمد بن حنبل في أحد قوله ، والشافعي كذلك لظاهر الأمر . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد والشافعي في القول الآخر : إن الرجعة لا تفتقر إلى القبول ، فلم تفتقر إلى الإشهاد كسائر الحقوق ، وخصوصاً حلَّ الظَّهَار بالكفارة . قال ابن العربي : وركب أصحاب الشافعي على وجوب الإشهاد في الرجعة أنه لا يصح أن يقول : كنت راجعت أمس وأنا أشهد اليوم على الإقرار بالرجعة ، ومن شرط الرجعة الإشهاد فلا تصح دونه . وهذا فاسد مبنَى على أن الإشهاد في الرجعة تَعَبُّدٌ . ونحن لا نسلم فيها ولا في النكاح بأن تقول : إنه موضع للتوثق ، وذلك موجود في الإقرار كما هو موجود في الإنشاء .

الرابعة — من ادعى بعد انقضاء العدة أنه راجع أمرأته في العدة ، فإن صدقته جاز وإن أنكرت حلفت ، فإن أقام بينة أنه ارتجعها في العدة ولم تعلم بذلك لم يضره جهلها بذلك ،

(١) راجع ج ٣ ص ٣٧٧ . (٢) في ح ، س « ثبوت الرجعية » .

وكانت زوجته ، وإن كانت قد تزوجت ولم يدخل بها ثم أقام الأول البينة على رجعتها فمن مالك في ذلك روايتان : إحداهما - أن الأول أحق بها . والأخرى - أن الثانى أحق بها . فإن كان الثانى قد دخل بها فلا سبيل للأول إليها .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ قال الحسن : من المسلمين . وعن قتادة : من أحراركم . وذلك يوجب اختصاص الشهادة على الرجعة بالذكور دون الإناث ؛ لأن « ذَوَىٰ » مذكّر . ولذلك قال علماؤنا : لا مدخل للنساء فيما عدا الأموال . وقد مضى ذلك في سورة « البقرة » <sup>(١)</sup> .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ أى تقرّباً إلى الله في إقامة الشهادة على وجهها ، إذا مسّت الحاجة إليها من غير تبديل ولا تميير . وقد مضى في سورة « البقرة » معناه عند قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا <sup>(٢)</sup> لِلشَّهَادَةِ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ ﴾ أى يرضى به . ﴿ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ فأما غير المؤمن فلا يتنفع بهذه المواظ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مثل عن طلق ثلاثاً أو ألفاً هل له من مخرج ؟ فتلاها . وقال ابن عباس والشعبي والضحاك : هذا في الطلاق خاصة ؛ أى من طلق كما أمره الله يكن له مخرج في الرجعة في العدة ، وأن يكون كأحد الخطّاب بعد العدة . وعن ابن عباس أيضاً « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » ينجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة . وقيل : المخرج هو أن يقنعه الله بما رزقه ؛ قاله على بن صالح . وقال الكلبي : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » بالصبر عند المصيبة . « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من النار إلى الجنة . وقال الحسن : مخرجاً مما نهى الله عنه . وقال أبو العالية : مخرجاً من كل شدة . الربيع ابن خثيم : « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من كل شىء ضاق على الناس . الحسين بن الفضل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » في أداء الفرائض ، « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من العقوبة . ﴿ وَيَرْزُقُهُ ﴾ التواب

( مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ) أى يبارك له فيما آتاه . وقال سهل بن عبد الله : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ »  
 فى آتباع السنة « يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا » من عقوبة أهل البدع ، ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب .  
 وقيل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى الرزق بقطع العلائق يجعل له مخرجًا بالكفاية . وقال عمر بن عثمان  
 الصّدى : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فيقف عند حدوده ويحْتَبِ مَعْاصِيَهُ يَخْرُجُهُ مِنَ الْحَرَامِ إِلَى الْحَلَالِ ،  
 وَمِنَ الضَّبِيقِ إِلَى السَّعَةِ ، وَمِنَ النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ . « وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » من حيث  
 لا يرجو . وقال ابن عيينة : هو البركة فى الرزق . وقال أبو سعيد الخدري : ومن يبرأ  
 من حوله وقوته بالرجوع إلى الله يجعل له مخرجًا مما كلفه بالمعونة له . وتأول ابن مسعود  
 ومسروق الآية على العموم . وقال أبو ذر : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” إني لأعلم آية  
 لو أخذ بها الناس لكفتمهم — ثم تلا — « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ  
 لَا يَحْتَسِبُ » . فإزال يكرها ويبيدها . وقال ابن عباس : قرأ النبي صلى الله عليه وسلم  
 « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » قال : ” مخرجًا من شبهات  
 الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدائد يوم القيامة “ . وقال أكثر المفسرين فيأذ كر التعلبي :  
 إنها نزلت فى عوف بن مالك الأشجعي . روى الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس قال :  
 جاء عوف بن مالك الأشجعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن ابني  
 أسره العدو وجرعت الأثم . وعن جابر بن عبد الله : نزلت فى عوف بن مالك الأشجعي  
 أسرا المشركون أبنا له يُسَمَّى سَلْمًا ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ  
 وقال : إن العدو أسرا أبني وجرعت الأثم ، فما تأمرني ؟ فقال عليه السلام : ” اتَّقِ اللَّهَ  
 وَأَصْبِرْ وَأَمْرُكَ وَإِيَّاهَا أَنْ تَسْتَكْثِرَ مِنْ قَوْلِ لَّا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ “ . فعاد إلى بيته  
 وقال لأمراته : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني وإياك أن نستكثر من قول لَّا حَوْلَ  
 وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فقالت : نيم ما أمرنا به . فجعل يقولان ؛ فغفل المدؤ عن ابنه ، فساق  
 غنمهم وجاء بها إلى أبيه ؛ وهى أربعة آلاف شاة . فنزلت الآية ، وجعل النبي صلى الله  
 عليه وسلم تلك الأغنام له . فى رواية : أنه جاء وقد أصاب إبلا من العدو وكان فقيرًا . قال

الكلي : أصاب نحسين بعيرا . وفي رواية : فأملت أبنة من الأضرور كعب ناقة للقوم ، وصر في طريقه بسرح لهم فأستاقه . وقال مقاتل : أصاب غنماً ومتاعاً فسأل النبي صلى الله عليه وسلم : أيحل لي أن آكل مما أتى به أبني ؟ قال : " نعم " . ونزلت : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » . فروى الحسن عن عمران بن الحصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من انقطع إلى الله كفاه الله كل ثمونة ورزقه من حيث لا يحتسب . ومن انقطع إلى الدنيا وكفه الله إليها " . وقال الزجاج : أي إذا أتى وآثر الحلال والتصبر على أهله ، فتح الله عليه إن كان ذا ضيقة ورزقه من حيث لا يحتسب . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً ورزقه من حيث لا يحتسب " .

قوله تعالى : ( وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ) أي من فوض إليه أمره كفاه ما أمه . وقيل : أي من اتقى الله وجانب المعاصي وتوكل عليه ، فله فيما يعطيه في الآخرة من ثوابه كفاية . ولم يرد الدنيا ؛ لأن المتوكل قد يصاب في الدنيا وقد يقتل . ( إِنَّ اللَّهَ بِأَلْبَاحِ أَمْرِهِ ) [ قال مسروق ] : أي قاض أمره فيمن توكل عليه وفيمن لم يتوكل عليه ؛ إلا أن من توكل عليه فيكفر عنه سيئاته ويُعْظِمَ لَهُ أَجْراً . وقراءة العامة « بالبح » منوناً . « أمره » نصباً . وقرأ عاصم « بالبح أمره » بالإضافة وحذف التنوين استخفافاً . وقرأ المفضل « بالغا أمره » على أن قوله : « قَدْ جَعَلَ اللَّهُ » خبر « أت » و « بالغا » حال . وقرأ داود بن أبي هند « بالبح أمره » بالتنوين ورفع الراء . قال الفراء : أي أمره بالبح . وقيل : « أمره » مرتفع بـ « بالبح » والمفعول محذوف ؛ والتقدير : بالبح أمره ما أراد . ( قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ) أي لكل شيء من الشدة والرخاء أجلاً يتمي إليه . وقيل تقديرًا . وقال السدي : هو قدر الحيض في الأجل والعدة . وقال عبد الله بن رافع : لما نزل قوله تعالى : « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : فنحن إذا توكلنا عليه نزل ما كان لنا ولا نحفظه ؛ فنزلت : « إِنَّ اللَّهَ بِأَلْبَاحِ أَمْرِهِ » (١) ما بين المربعين ساقط من ح ، س . (٢) في الأصول : « بين قاض » .

فيكم ومليكم . وقال الربيع بن خثيم : إن الله تعالى قضى على نفسه أن من توكل عليه كفاه ، ومن آمن به هداه ، ومن أقرضه جازاه ، ومن وثق به نجاه ، ومن دماه أجاب له . وتصديق ذلك في كتاب الله : « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ » . « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » . « وَإِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضَاعِفْهُ لَكُمْ » . « وَمَنْ يَعْتَمِدْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » . « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ » .

قوله تعالى : وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِن آرَبْتُمْ فَعِدَّتْن ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿١﴾ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٢﴾

قوله تعالى : ( وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِن آرَبْتُمْ فَعِدَّتْن ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ) فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ( وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ ) لما بين أمر الطلاق والزوجة في التي تحيض ، وكانوا قد عرفوا عدة ذوات الأقران ، عرفهم في هذه السورة عدة التي لا ترى الدم . وقال أبو عثمان عمر بن سالم : لما نزلت عدة النساء في سورة « البقرة » في المطلقة والمتوفى عنها زوجها قال أبي بن كعب : يا رسول الله ، إن ناساً يقولون قد بقي من النساء من لم يذكر فيهن شيء : الصغار وذوات الحمل ، فنزلت : « وَاللَّائِي يَتَسَنَّ » الآية . وقال مقاتل : لما ذكر قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » قال خلاد بن النعمان : يا رسول الله ، فما عدة التي لم تحيض ، وعدة التي انقطع حبضها ، وعدة

(٢) راجع ج ٤ ص ١٥٦

(١) راجع ص ١٣٩ ص ١٦١ ، ١٤٦ من هذا الجزء .

(٤) راجع ج ٣ ص ١١٢

(٣) راجع ج ٢ ص ٣٠٨

الحبل ؟ فزلت : « وَاللَّائِي يَلْبَسْنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ » يعنى قعدن عن الحيض . وقيل : إن معاذ بن جبل سأل عن عدّة الكبيرة التي يئست ؛ فزلت الآية . والله أعلم . وقال مجاهد : الآية واردة في المستحاضة لا تدرى دم حيض هو أو دم علة .

الثانية - قوله تعالى : « إِنْ أَرَبْتُمْ » أى شككتم ، وقيل تيقنتم . وهو من الأضداد ؛ يكون شكاً وبقيناً كالظن . واختيار الطبرى أن يكون المعنى : إن شككتم فلم تدرؤا ما الحكم فيهن . وقال الزجاج : إن أربتم في حيضها وقد أنقطع عنها الحيض وكانت ممن يبيض مثلها . الفشيري : وفي هذا نظر ؛ لأننا إذا شككنا هل بلغت سنّ اليأس لم تقل عدتها ثلاثة أشهر . والمعتبر في سن اليأس في قول : أقصى عادة امرأة في العالم ، وفي قول : غالب نساء عشيرة المرأة . وقال مجاهد : قوله « إِنْ أَرَبْتُمْ » للخطابين ؛ يعنى إن لم تعلمواكم عدّة اليأسه والتي لم تحض فإلعدّة هذه . وقيل : المعنى إن أربتم أن الدم الذى يظهر منها من أجل كبر أو من الحيض الممهود أو من الاستحاضة فالعدّة ثلاثة أشهر . وقال عكرمة وقتادة : من الرّيبة المرأة المستحاضة التي لا يستقيم لها الحيض ؛ تحيض في أول الشهر مراراً وفي الأشهر مرة . وقيل : إنه متصل بأول السورة . والمعنى : لا تُخرجوهن من بيوتهن إن أربتم في انقضاء العدّة . وهو أصح ما قيل فيه .

الثالثة - المرتابة في عدتها لا تنكح حتى تستبرئ نفسها من ريبها ، ولا تخرج من العدّة إلا بارتفاع الريبة . وقد قيل في المرتابة التي ترفعها حيضتها وهي لا تدرى ما ترفعها : إنها تنتظر سنة من يوم طلقها زوجها ؛ منها تسعة أشهر استبراء ، وثلاثة عدّة . فإن طلقها لحاضت حيضة أو حيضتين ثم ارتفع عنها بغير يأس منها انتظرت تسعة أشهر ، ثم ثلاثة من يوم طهرت من حيضتها ثم حلت للأزواج . وهذا قاله الشافعي بالعراق . فعلى قياس هذا القول تقيم الحزّة المتوفى عنها زوجها المستبرأة بعد التسعة أشهر أربعة أشهر وعشراً ، والأمة شهرين ونحوه ليل بعد التسعة الأشهر . وروى عن الشافعي أيضاً أن أقراءها على ما كانت حتى تبلغ سن اليأس . وهو قول النخعي والثوري وغيرهما ، وحكاها أبو عبيد عن أهل العراق . فإن كانت المرأة شابة وهي :

المسألة الرابعة - استؤني بها هل هي حامل أم لا؛ فإن استبان حملها فإن أجلها وضعه .  
 وإن لم يستين فقال مالك : عدة التي ارتفع حيضها وهي شابة سنة . وبه قال أحمد وإسحاق  
 ورووه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره . وأهل العراق يرون أن عدتها ثلاث حيض  
 بعد ما كانت حاضت مرة واحدة في عمرها ، وإن مكثت عشرين سنة ، إلا أن تبلغ من الكبر  
 مبلغاً تياس فيه من الحيض فتكون عدتها بعد الإياس ثلاثة أشهر . قال الثعلبي : وهذا الأصح  
 من مذهب الشافعي وعليه جمهور العلماء . وروى ذلك عن ابن مسعود وأصحابه . قال اليك :  
 وهو الحق ؛ لأن الله تعالى جعل عدة الأيسة ثلاثة أشهر ؛ والمراتب ليست آيسة .

الخامسة - وأما من تأخر حيضها المرض ؛ فقال مالك وابن القاسم وعبد الله بن أصبغ :  
 تمتد تسعة أشهر ثم ثلاثة . وقال أشهب : هي كالمرضع بعد الفطام بالحيض أو بالسنة .  
 وقد طلق حبان بن منقذ أمرأته وهي تُرضع ؛ فكثت سنة لا تحيض لأجل الرضاع ، ثم مرض  
 حبان بخاف أن ترثه فخاصمها إلى عثمان وعنده عليّ وزيد ، فقالا : نرى أن ترثه ؛ لأنها ليست  
 من القواعد ولا من الصغار ؛ فمات حبان فورثته واعتدت عدة الوفاة .

السادسة - ولو تأخر الحيض لغير مرض ولا رضاع فإنها تنتظر سنة لا حيض فيها ،  
 تسعة أشهر ثم ثلاثة ؛ على ما ذكرناه . فتحل ما لم ترتب بحمل ؛ فإن آرتابت بحمل أقامت أربعة  
 أعوام ، أو خمسة ، أو سبعة ؛ على اختلاف الروايات عن علمائنا . ومشهورها خمسة أعوام ؛  
 فإن تجاوزتها حلت . وقال أشهب : لا تحل أبداً حتى تنقطع عنها الرية . قال ابن العربي :  
 وهو الصحيح ؛ لأنه إذا جاز أن يبقى الولد في بطنها خمسة أعوام جاز أن يبقى عشرة وأكثر  
 من ذلك . وقد روى عن مالك مثله .

السابعة - وأما التي جهل حيضها بالاستحاضة ففيها ثلاثة أقوال : قال ابن المسيب :  
 تمتد سنة . وهو قول الليث . قال الليث : عدة المطلقة وعدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت  
 مستحاضة سنة . وهو مشهور قول علمائنا ؛ سواء علمت دم حيضها من دم استحاضتها ،

وَمَيَّزَتْ ذَلِكَ أَوْ لَمْ تَمَيَّزْهُ ، عَدَّتْهَا فِي ذَلِكَ كُلَّهُ عِنْدَ مَالِكٍ فِي تَحْصِيلِ مَذْهَبِهِ سَنَةً ؛ مِنْهَا تِسْعَةٌ أَشْهُرٍ أَسْتَبْرَأَ وَثَلَاثَةٌ عَدَّةٌ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ أَقْوَالِهِ : عَدَّتْهَا ثَلَاثَةٌ أَشْهُرٍ . وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَالتَّأَخَّرِينَ مِنَ الْقُرَوِيِّينَ . ابْنُ الْعَرَبِيِّ : وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا كَانَ دَمُهَا يَنْفَصِلُ فَعَلِمَتْ إِقْبَالَ حَيْضَتِهَا أَوْ إِدْبَارَهَا اعْتَدَتْ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ . وَهَذَا أَصَحُّ فِي النَّظَرِ ، وَأَثْبَتَ فِي الْقِيَاسِ وَالْأَثَرِ .

قوله تعالى : ( وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنَّ ) — يعني الصغيرة — فعَدَّتْهُنَّ ثَلَاثَةٌ أَشْهُرٍ ؛ فَاحْضُرِ الْخَبْرُ . وَإِنَّمَا كَانَتْ عَدَّتْهَا بِالأشْهُرِ لِعَدَمِ الأَقْرَاءِ فِيهَا عَادَةٌ ، وَالأَحْكَامُ إِنَّمَا أَجْرَاهَا اللهُ تَعَالَى عَلَى الْعَادَاتِ ؛ فَهِيَ تَعْتَدُ بِالأشْهُرِ . فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ فِي زَمَنِ احْتِمَالِهِ عِنْدَ النِّسَاءِ انْتَقَلَتْ إِلَى الدَّمِ لَوْجُودِ الأَصْلِ ، وَإِذَا وَجَدَ الأَصْلَ لَمْ يَبْقِ لِلبَدَلِ حَكْمٌ ؛ كَمَا أَنَّ المُسْتَحَاضَةَ إِذَا اعْتَدَتْ بِالدَّمِ ثُمَّ ارْتَفَعَتْ عَادَتْ إِلَى الأشْهُرِ . وَهَذَا إِجْمَاعٌ .

قوله تعالى : ( وَأُولَاتُ الأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ) فِيهِ مَسْأَلَتَانِ :

الأولى — قوله تعالى : ( وَأُولَاتُ الأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ ) وَضَعُ الحَمْلِ ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا فِي المَطْلُوقَةِ لِأَنَّهُ عَلَيْهَا عُطِفَ وَإِلَيْهَا رَجَعَ عَقِبُ الكَلَامِ ؛ لِأَنَّهُ فِي المَتَوَقَّفِ عَلَيْهَا زَوْجُهَا كَذَلِكَ ؛ لِمَعْمُومِ الآيَةِ وَحَدِيثِ سُبَيْعَةَ . وَقَدْ مَضَى فِي « البقرة » القَوْلُ فِيهِ مُسْتَوْفٍ .<sup>(١)</sup>

الثانية — إِذَا وَضَعَتْ المَرْأَةُ مَا وَضَعَتْ مِنْ عَلَقَةٍ أَوْ مُضْغَةٍ حَلَّتْ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ : لَا تَحْلُ إِلَّا بِمَا يَكُونُ وَلَدًا . وَقَدْ مَضَى القَوْلُ فِيهِ فِي سُورَةِ « البقرة » وَسُورَةِ « الرعد »<sup>(٢)</sup> وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

قوله تعالى : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ) قَالَ الضَّحَّاكُ : أَيُّ مَنْ يَتَّقِهِ فِي طَلَاقِ السَّنَةِ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا فِي الرَّجْعَةِ . مَقَاتِلُ : وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ فِي اجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا فِي تَوْفِيقِهِ لِلطَّاعَةِ . ( ذَلِكَ أَمْرُ اللهِ ) أَيُّ الَّذِي ذَكَرْنَا مِنَ الأَحْكَامِ

أمر الله أنزله إليكم وبينه لكم . ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ ) أى يعمل بطاعته . ( يُكْفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ ) من الصلاة إلى الصلاة ، ومن الجمعة إلى الجمعة . ( وَيُعْظِمَ لَهُ أَجْرًا ) أى فى الآخرة .

قوله تعالى : **أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تَضَارَّهُنَّ لِتَضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَفَاتُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ وَأُتْمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَامَرْتُمْ فَسْتَزْعِمْ لَهُنَّ أُخْرَى** ﴿٥٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( **أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ** ) قال أشهب عن مالك : يخرج عنها إذا طلقها ويتركها فى المنزل ؛ لقوله تعالى : « **أَسْكِنُوهُنَّ** » . فلو كان معها ما قال أسكنوهن . وقال ابن نافع : قال مالك فى قول الله تعالى : « **أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ** » يعنى المطلقات اللاتى ين من أزواجهن فلا رجعة لهم طهين وليست حاملاً ، فلها السكنى ولا نفقة لها ولا كسوة ، لأنها بائن منه ، لا يتوارثان ولا رجعة له طهيا . وإن كانت حاملاً فلها النفقة والكسوة والمسكن حتى تنفض عتبتها . فأما من لم تبين منهن فإنهن نساؤهم يتوارثون ، ولا يخرجن إلا أن يأذن لهن أزواجهن ماكنن فى عتتهن ، ولم يؤمروا بالسكنى لهن لأن ذلك لازم لأزواجهن مع نفقتهم وكسوتهن ، حوامل كن أو غير حوامل . وإنما أمر الله بالسكنى للاتى ين من أزواجهن مع نفقتهم ، قال الله تعالى : « **وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ** » بفعل عز وجل للحوامل اللاتى قد ين من أزواجهن السكنى والنفقة . قال ابن العربى : وبسط ذلك وتحقيقه أن الله سبحانه لما ذكر السكنى أطلقها لكل مطلقة ، فلما ذكر النفقة قيدها بالحمل ، فدل على أن المطلقة البائن لا نفقة لها . وهى مسألة عظيمة قد مهدنا سبلها قرآناً وسنةً ومعنىً فى مسائل الخلاف . وهذا ما أخذها من القرآن .

قلت : اختلف العلماء في المطلقة ثلاثاً على ثلاثة أقوال ، فذهب مالك والشافعي : أن لها السكنى ولا نفقة لها . ومذهب أبي حنيفة وأصحابه : أن لها السكنى والنفقة . ومذهب أحمد وإسحاق وأبي ثور : أن لا نفقة لها ولا سكنى ، على حديث فاطمة بنت قيس ، قالت : دخلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى أخوزوجى فقلت : إن زوجى طلقنى وإن هذا يزعم أن ليس لى سكنى ولا نفقة ؟ قال : ” بل لكِ السُّكْنَى ولكِ النفقة “ . قال : إن زوجها طلقها ثلاثاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إنما السكنى والنفقة على من له عليها الرجعة “ . فلما قدمت الكوفة طلبنى الأسود بن يزيد ليسألنى عن ذلك ، وإن أصحاب عبد الله يقولون : إن لها السكنى والنفقة . نزهة الدارقطني . ولفظ مسلم عنها : أنه طلقها زوجها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان أنفق عليها نفقة دُونَ ، فلما رأت ذلك قالت : والله لأُعلمَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كان لى نفقة أخذت الذى يصلحنى وإن لم تكن لى نفقة لم أخذ شيئاً . قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ” لا نفقة لكِ ولا سكنى “ . وذكر الدارقطني عن الأسود قال : قال عمر لما بلغه قول فاطمة بنت قيس : لا يجوز فى المسلمين قول امرأة . وكان يجعل للمطلقة ثلاثاً السكنى والنفقة . وعن الشعبي قال : لَقِيَنِى الأسود بن يزيد فقال . يا شُعْبِي ، اتق الله وأرجع عن حديث فاطمة بنت قيس ؛ فإن عمر كان يجعل لها السكنى والنفقة . قلت : لا أرجع عن شىء ، حدثتنى [ به ]<sup>(١)</sup> فاطمة بنت قيس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : ما أحسن هذا . وقد قال قتادة وابن أبى ليلى : لا سكنى إلا للرجعية ؛ لقوله تعالى : « لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا » ، وقوله تعالى : « اسْكُنُوهُنَّ » راجع إلى ما قبله ، وهى المطلقة الرجعية . والله أعلم . ولأن السكنى تابعة للنفقة وجارية مجراها ؛ فلما لم يجب للبتونة نفقة لم يجب لها سكنى . وحجة أبى حنيفة أن للبتونة النفقة قوله تعالى : « وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتَضَيَّقُوا عَلَيْهِنَّ » وترك النفقة من أكبر الأضرار . وفى إنكار عمر على فاطمة

(١) زيادة من سنن الدارقطني .

قولها ما يبين هذا، ولأنها ممتدة تستحق السكنى عن طلاق فكانت لها النفقة كالرجعية، ولأنها محبوسة عليه لحقه فاستحقت النفقة كالزوجة. ودليل مالك قوله تعالى: «وَأَنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمْلٍ» الآية. على ما تقدم بيانه. وقد قيل: إن الله تعالى ذكر المطلقة الرجعية وأحكامها أول الآية إلى قوله: «ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ» ثم ذكر بعد ذلك حكماً يعم المطلقات كلهن من تعديد الأشهر وغير ذلك. وهو عام في كل مطلقة؛ فرجع ما بعد ذلك من الأحكام إلى كل مطلقة.

الثانية - قوله تعالى: «مِنْ وَجْدِكُمْ» (أى من سَعَتِكُمْ) يقال وَجَدْتُ فى المال أَيْدٍ وَجْدًا [ وَوَجْدًا وَوَجْدًا ] وَوَجْدَةٌ . وَالرَّوْجِدُ : الفنى والمقدرة . وقراءة العامة بضم الواو . وقرأ الأعرج والزهرى بفتحها ، وبعقوب بكسرها . وكلها لغات فيها .

الثالثة - قوله تعالى: «وَلَا تَضَارَوْهُنَّ لِتَضَيَّقُوا عَلَيْهِنَّ» قال مجاهد: فى المسكن . مقاتل : فى النفقة ، وهو قول أبى حنيفة . وعن أبى الضحى : هو أن يطلقها فإذا بقى يومان من عدتها راجعها ثم يطلقها .

الرابعة - قوله تعالى: «وَأَنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ» لا خلاف بين العلماء فى وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلقة ثلاثاً أو أقلّ منهن حتى تضع حملها . فاما الحامل المتوفى عنها زوجها فقال على وآبن عمر وآبن مسعود وشريح والنخعي والشعبي وحماد وآبن أبى لَيْلَى وسُفيان والضحاك : يُنفق عليها من جميع المال حتى تضع . وقال أبى عباس وآبن الزبير وجابر بن عبد الله ومالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم : لا ينفق عليها إلا من نصيبها . وقد مضى فى « البقرة » بيان<sup>(٣)</sup>ه .

قوله تعالى : « فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ » فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : « فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ » - يعنى المطلقات - أولادكم منهن فعلى الآباء أن يعطوهن أجره إرضاعهن . وللرجل أن يستاجر أمرأته للرضاع كما يستاجر أجنبية

ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه الاستنجار إذا كان الولد منهم مالم يَبِّينَ . ويجوز عند الشافعي .  
وتقدّم القول في الرضاع في « البقرة » و « النساء » مستوفى <sup>(١)</sup> والله الحمد .

الثانية — قوله تعالى : ( وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ) هو خطاب للأزواج والزوجات ؛  
أى وَيَقْبَلُ بعضكم من بعض ما أمره به من المعروف الجميل . والجميل منها إرضاع الولد من  
غير أجرة . والجميل منه توفير الأجرة عليها للإرضاع . وقيل : أتمروا في رضاع الولد فيما بينكم  
بمعروف حتى لا يلحق الولد إضرار . وقيل : هو الكسوة والدثار . وقيل : معناه لا تضار  
والدة بولدها ولا مولود له بولده .

الثالثة — قوله تعالى : ( وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ ) أى في أجرة الرضاع فأبى الزوج أن يعطى  
الأم رضاعها وأبت الأم أن ترضعه فليس له إكراهها ؛ وليستأجر مرضعة غير أمه . وقيل :  
معناه وإن تضايقتم وتشاكستم فليسترضع لولده غيرها ؛ وهو خبر في معنى الأمر . وقال  
الضحاك : إن أبت الأم أن ترضع استأجر لولده أخرى ، فإن لم يقبل أجبرت أمه على الرضاع  
بالأجر . وقد اختلف العلماء فيمن يجب عليه رضاع الولد على ثلاثة أقوال : قال علماؤنا :  
رضاع الولد على الزوجة ما دامت الزوجية ؛ إلا لشرفها وموضعها فعلى الأب رضاعه يومئذ  
في ماله . الثاني — قال أبو حنيفة : لا يجب على الأم بحال . الثالث — يجب عليها  
في كل حال .

الرابعة — فإن طلقها فلا يلزمها رضاعه إلا أن يكون غير قابل تدى غيرها فيلزمها  
حينئذ الإرضاع . فإن اختلفا في الأجر فإن دعت إلى أجر مثلها وأمتنع الأب إلا تبرعاً فالأم  
أولى بأجر المثل إذا لم يجد الأب متبرعاً . وإن دعا الأب إلى أجر المثل وامتنعت الأم لتطلب  
شططاً فالأب أولى به . فإن أعسر الأب بأجرتها أخذت جبراً برضاع ولدها .

قوله تعالى : **لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ <sup>ط</sup> وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا** ﴿٧﴾  
فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : **(لِيُنْفِقْ)** أى لينفق الزوج على زوجته وعلى ولده الصغير على قدر وسعه حتى يوسع عليهما إذا كان موسراً عليه . ومن كان فقيراً فعلى قدر ذلك . فتقدر النفقة بحسب الحالة من المنفق والحاجة من المنفق عليه بالاجتهاد على مجرى حياة العادة ؛ فينظر المفقى إلى قدر حاجة المنفق عليه ثم ينظر إلى حالة المنفق ، فإن احتملت الحالة أمضاها عليه ، فإن اقتضت حالته على حاجة المنفق عليه ردها إلى قدر احتماله . وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه وأصحابه : النفقة مقدرة محددة ، ولا اجتهاد لحاكم ولا ليقت فيها . وتقديرها هو بحال الزوج وحده من يسره وعُسره ، ولا يعتبر بحالها وكفايتها . قالوا : فيجب لأبنة الخليفة ما يجب لأبنة الحارس . فإن كان الزوج موسراً لزمه مُدَان ، وإن كان متوسطاً قُدْران ونصف ، وإن كان معسراً قُدْران . واستدلوا بقوله تعالى : **«لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ»** الآية . فجعل الاعتبار بالزوج في اليسر والعسر دونها ؛ ولأن الاعتبار بكفايتها لا سبيل إلى علمه للحاكم ولا لغيره ؛ فيؤدى إلى الخصومة ؛ لأن الزوج يدعى أنها تلتبس فوق كفايتها ، وهى تزعم أن الذى تطلب تطلبه قدر كفايتها ؛ فجعلناها مقدرة قطعاً للخصومة . والأصل فى هذا عندهم قوله تعالى : **«لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ»** — كما ذكرنا — ، وقوله : **«عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ»** . والجواب أن هذه الآية لا تعطى أكثر من فرق بين نفقة الغنى والفقير ، وإنما تختلف بعسر الزوج ويسره . وهذا مُسَلَّم . فأما إنه لا اعتبار بحال الزوجة على وجهه فليس فيه ، وقد قال الله تعالى : **«وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»** <sup>(١)</sup> وذلك يقتضى تعلق المعروف فى حقهما ؛ لأنه لم يخص فى ذلك واحداً منهما . وليس من

المعروف أن يكون كفاية الغنية مثل نفقة الفقيرة ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهند : "خُدي ما يُكفيك وولديك بالمعروف" . فأحالتها على الكفاية حين علم السعة من حال أبي سفيان الواجب عليه بطلبها ، ولم يقل لها لا اعتبار بكفائتك وأن الواجب لك شيء مقدر ، بل ردها إلى ما يعلمه من قدر كفائتها ولم يعلقه بمقدار معلوم . ثم ما ذكره من التحديد يحتاج إلى توقيف ؛ والآية لا تقتضيه .

الثانية - روى أن عمر رضى الله عنه فرض للنفس مائة درهم ، وفرض له عثمان خمسين درهماً . ابن العربي : « واحتمل أن يكون هذا الاختلاف بحسب اختلاف السنين أو بحسب حال القدر في التسعير لثمن القوت والملبس ، وقد روى محمد بن هلال المزني قال : حدثني أبي وجدتني أنها كانت ترد على عثمان فقدها فقال لأهله : مالي لا أرى فلانة ؟ فقالت امرأته : يا أمير المؤمنين ، ولدت الليلة ؛ فبعث إليها بخمسين درهماً وحقيقة سنبلانية<sup>(١)</sup> . ثم قال : هذا عطاء ابنك وهذه كسوته ، فإذا حرت له سنة رفقناه إلى مائة . وقد أتى عليّ رضى الله عنه بمنبوذ<sup>(٢)</sup> ففرض له مائة . قال ابن العربي : « هذا الفرض قبل الفطام مما اختلف فيه العلماء ؛ فمنهم من رآه مستحباً لأنه داخل في حكم الآية ، ومنهم من رآه واجباً لما تجدد من حاجته وعرض من مؤنته ؛ وبه أقول . ولكن يختلف قدره بحاله عند الولادة وبحاله عند الفطام . وقد روى سفيان بن وهب أن عمر أخذ المذبيد والقسط بيد فقال : إني فرضت لكل نفس مسامة في كل شهر مذى حنطة وقسطى خَلّ وقسطى زيت . زاد غيره : وقال إنا قد أجرينا لكم أعطياتكم وأرزاقكم في كل شهر ، فمن انتقصها فعل الله به كذا وكذا ؛ فدعا عليه . قال أبو الدرداء : كم سنة راشدة مهديّة قد سنها عمر رضى الله عنه في أمة محمد صلى الله عليه وسلم ! والمذ والقسط كيلان شاميان في الطعام والإدام ؛ وقد درساً بعرف آخر .

(١) الشقيقة : تصغير شقة ، وهي جنس من الثياب . وقيل هي نصف ثوب . والسنبلي ( من الثياب ) :

السايق الطويل الذي قد أسبل . وسنبل ثوبه ؛ إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه .

(٢) المنبوذ : اللقيط ؛ وسمى اللقيط منبوذاً لأن أمه رمته على الطريق . (٣) في ابن العربي : « أجزنا »

فأما المَدُّ فُدْرِسُ إِلَى الكَلَجَةِ . وأما القِسْطُ فُدْرِسُ إِلَى الكَيْلِ ، ولكن التقدير فيه عندنا رُبْعَانُ فِي الطَّعَامِ وَثَمَانٌ فِي الإِدَامِ . وأما الكِسْوَةُ فبِقَدْرِ العَادَةِ قَيْصٌ وَسِرَاوِيلٌ وَجُبَّةٌ فِي الشَّتَاءِ وَكِسَاءٌ وَإِزَارٌ وَحَصِيرٌ . وهذا الأَصْلُ ، وَبِتَرْيَدٍ بِحَسَبِ الأَحْوَالِ وَالعَادَةِ . »

الثالثة - هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم ؛ خلافاً لمحمد بن المَوَازِي يَقُولُ : إنها على الأبوين على قدر الميراث . ابن العربي : ولعلَّ محمداً أراد أنها على الأم عند عدم الأب . وفي البخارى عن النبي صلى الله عليه وسلم : " تقول لك المرأة أنفق علىّ وإلا فطلقني ويقول لك العبد أنفق علىّ واستعملني ويقول لك ولدك أنفق علىّ إلى من تَكَلِّمِي " فقد تماضد القرآن والسنة وتواردتا في شريعة واحدة .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا ﴾ أي لا يكلف الفقير مثل ما يكلف الغني . ﴿ سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ أي بعد الضيق غنى ، وبعد الشدة سعة .

قوله تعالى : وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَدَبْنَاهَا عَذَابًا نَكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الأَلْبَابِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأنهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾

قوله تعالى : ( وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ ) لما ذكر الأحكام ذكر وحذر مخالفة الأمر ،  
 وذكروا عتو قوم وحلول العذاب بهم . وقد مضى القول في « كَأَيِّن » في « آل عمران »<sup>(١)</sup>  
 والحمد لله . ( عَتَتْ عَن أَمْرِ رَبِّهَا ) أى عصت ؛ يعنى القرية والمراد أهلها . ( فَحَاسَبْنَاهَا  
 حِسَابًا شَدِيدًا ) أى جازيناها بالعذاب فى الدنيا ( وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُّكْرًا ) فى الآخرة .  
 وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ فعذبناها عذابًا نُّكْرًا فى الدنيا بالجوع والقحط والسيوف  
 والخسف والمنسوخ وسائر المصائب ، وحاسبناها فى الآخرة حسابًا شديدًا . والنُّكْر : المنكر .  
 وقرئ مُحَقِّفًا وَمُنْقَلًا ؛ وقد مضى فى سورة « الكهف »<sup>(٢)</sup> . ( فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا ) أى  
 عاقبة كفرها ( وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ) أى هلاكًا فى الدنيا بما ذكرنا ، والآخرة يجهم .  
 وجمى بلفظ الماضى كقوله تعالى : « وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ » ونحو ذلك ؛ لأن  
 المنتظر من وعد الله ووعيده ملق فى الحقيقة ؛ وما هو كائن فكان قد . ( أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا  
 شَدِيدًا ) بين ذلك الخسر وأنه عذاب جهنم فى الآخرة . ( فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولَى الْأَلْبَابِ )  
 أى العقول . ( الَّذِينَ آمَنُوا ) بدل من « أُولَى الْأَلْبَابِ » أوعت لهم ؛ أى يا أُولَى الْأَلْبَابِ  
 الذين آمنتم بالله اتقوا الله الذى أنزل عليكم القرآن ؛ أى خافوه واعملوا بطاعته وانتهوا عن  
 معاصيه . وقد تقدم . ( رَسُولًا ) قال الزجاج : إنزال الذكر دليل على إصغار أرسل ؛ أى  
 أنزل إليكم قرآنًا وأرسل رسولًا . وقيل : إن المعنى قد أنزل الله إليكم صاحب ذكر رسولًا ؛  
 فـ « رسولًا » نعت للذكر على تقدير حذف المضاف . وقيل : إن رسولًا معمول للذكر لأنه  
 مصدر ؛ والتقدير : قد أنزل الله إليكم أن ذكر رسولًا . ويكون ذكره الرسول قوله : « مُحَمَّدٌ  
 رَسُولُ اللَّهِ » . ويمحوز أن يكون « رسولًا » بدلًا من ذكر ، على أن يكون « رسولًا » بمعنى  
 رسالة ، أو على أن يكون على بابه ويكون محمولًا على المعنى ، كأنه قال : قد أظهر الله لكم  
 ذكرًا رسولًا ، فيكون من باب بدل الشيء من الشيء وهو هو . ويمحوز أن ينتصب « رسولًا »  
 على الإغراء كأنه قال : اتبعوا رسولًا . وقيل : الذكر هنا الشرف ، نحو قوله تعالى :

(١) راجع ج ٤ ص ٢٢٨ (٢) يلاحظ أن الذى مضى هو فى سورة « القمر » لا فى سورة الكهف .

(٣) راجع ج ٧ ص ٢٠٩

راجع ج ١٧ ص ١٢٩

«لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ»<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: «وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ»<sup>(٢)</sup>، ثم بين هذا الشرف فقال: «رَسُولًا». والأكثر على أن المراد بالرسول هنا محمد صلى الله عليه وسلم. وقال الكلبي: هو جبريل، فيكونان جميعا منزلين. (يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ) نعت لرسول. و«آيَاتِ اللَّهِ» القرآن. (مُبَيِّنَاتٍ) قراءة العامة بفتح الياء، أى بينها الله. وقرأ ابن عامر وحفص وحزرة والكسائى بكسرهما، أى يبين لكم ما تحتاجون إليه من الأحكام. والأولى قراءة ابن عباس واختيار أبى عبيد وأبى حاتم، لقوله تعالى: «قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ». (لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) أى من سبق له ذلك فى علم الله. (مِنَ الظُّلُمَاتِ) أى من الكفر. (إِلَى النُّورِ) الهدى والإيمان. قال ابن عباس: نزلت فى مؤمنى أهل الكتاب. وأضاف الإخراج إلى الرسول لأن الإيمان يحصل منه بطاعته.

قوله تعالى: (وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ). قرأ نافع وابن عامر بالنون، والباقون بالياء. (قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا) أى وسع الله له فى الجنات.

قوله تعالى: اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٣﴾

قوله تعالى: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) دل على كمال قدرته وأنه يقدر على البعث والحاسبة. ولا خلاف فى السموات أنها سبع بعضها فوق بعض؛ دل على ذلك حديث الإسراء وضميره. ثم قال: (وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ)؛ يعنى سبعا. واختلف فىهن على قولين: أحدهما - وهو قول الجمهور - أنها سبع أرضين طباقا بعضها فوق بعض،

بين كل أرض وأرض مسافة كما بين السماء والسماء ، وفي كل أرض سكان من خلق الله . وقال الضحاك : « وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » أى سبعاً من الأرضين ، ولكنها مطبقة بعضها على بعض من غير فتوق بخلاف السموات . والأول أصح ؛ لأن الأخبار دالة عليه في الترمذى والنسائى وغيرهما ، وقد مضى ذلك مبيناً في « البقرة » . وقد خرّج أبو نعيم قال : حدّثنا محمد بن علي بن حبيش قال : حدّثنا إسماعيل بن إسحاق السراج ، (ح) وحدّثنا أبو محمد بن حبان قال : حدّثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال : حدّثنا سويد بن سعيد قال حدّثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه أن كعباً حلف له بالذي فلق البحر لموسى أن صهيياً حدّثه أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يرق قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ رَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ رَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ رَبَّ الرِّيحِ وَمَا أَذْرَيْنَ إِنَا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا » . قال أبو نعيم : هذا حديث ثابت من حديث موسى ابن عقبة تفرد به عن عطاء . روى عنه ابن أبي الزناد وغيره . وفي صحيح مسلم عن سعيد ابن زيد قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظَلَمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » ومثله حديث عائشة ، وأبين منهما حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . قال الماوردي : وعلى أنها سبع أرضين بعضها فوق بعض تختص دعوة أهل الإسلام بأهل الأرض العليا ، ولا تلزم من في غيرها من الأرضين وإن كان فيها من يعقل من خلق مميّز . وفي مشاهدتهم السماء واستقداهم الضوء منها قولان : أحدهما — أنهم يشاهدون السماء من كل جانب من أرضهم ويستمتدون الضياء منها . وهذا قول من جعل الأرض مبسوطة . والقول الثاني — أنهم لا يشاهدون السماء ،

(١) راجع ج ١ ص ٢٥٨ . (٢) جرت عادة المهتدين أنه إذا كان لحديث إسنادان أو أكثر ،

كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد « ح » وهي حاء مهملة مفردة ، (راجع مقدّمه التورى على صحيح مسلم) .

(٣) ف ح ، س : « حدّثنا محمد ... » . (٤) ف ا ، ح ، س ، ط ، هـ : « فهين » .

وأن الله تعالى خلق لم ضياء يستمدونه . وهذا قول من جعل الأرض كالكرة . وفي الآية قول ثالث حكاه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنها سبع أرضين منبسطة؛ ليس بعضها فوق بعض ، فتترق بينها البحار وتُظَلَّ جميعهم السماء . فعلى هذا إن لم يكن لأحد من أهل الأرض وصول إلى أرض أخرى اختصت دعوة الإسلام بأهل هذه الأرض ، وإن كان لقوم منهم وصول إلى أرض أخرى احتمل أن تلزمهم دعوة الإسلام عند إمكان الوصول إليهم ؛ لأن فصل البحار إذا أمكن سلوكها لا يمنع من لزوم ما عم حكاه ، واحتمل ألا تلزمهم دعوة الإسلام لأنها لو لزمتهم لكان النص بها وارداً ، ولكان صلى الله عليه وسلم بها مأموراً . والله أعلم ما استأثر بعلمه ، وصواب ما اشبهه على خلقه . ثم قال : ( يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ ) قال مجاهد : يتنزل الأمر من السموات السبع إلى الأرضين السبع . وقال الحسن : بين كل سماءين أرضاً وأمر . والأمر هنا الوحي ؛ في قول مقاتل وغيره . وعليه فيكون قوله : « بَيْنَهُنَّ » إشارة إلى بين هذه الأرض العليا التي هي أدها وبين السماء السابعة التي هي أعلاها . وقيل : الأمر القضاء والقدر . وهو قول الأكثرين . فعلى هذا يكون المراد بقوله تعالى : « بَيْنَهُنَّ » إشارة إلى ما بين الأرض السفلى التي هي أقصاها وبين السماء السابعة التي هي أعلاها . وقيل : « يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ » بحياة بعض وموت بعض وفي قويم وفقر قوم . وقيل : هو ما يُدَبَّرُ فِيهِنَّ من عجيب تديره ؛ فيتنزل المطر ويُخرج النبات ويأتي بالليل والنهار، والصيف والشتاء، ويخلق الحيوانات على اختلاف أنواعها وهيئاتها؛ فينقلهم من حال إلى حال . قال ابن كيسان : وهذا على مجال اللغة واتساعها ؛ كما يقال لوت : أمر الله ؛ وللريح والسحاب ونحوها . ( لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ) يعني أن من قدر على هذا الملك العظيم فهو على ما بينهما من خلقه أقدر، ومن الغفو والانتقام أمكن ؛ وإن استوى كل ذلك في مقدوره ومُكْتَبَتِهِ . ( وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ) فلا يخرج شيء عن علمه وقدرته . ونصب « عِلْمًا » على المصدر المؤكد ؛ لأن « أَحَاطَ » بمعنى علم . وقيل : بمعنى وأن الله أحاط إحاطة عِلْمًا [ ختمت السورة بحمد الله وعونه ] .

(١) قوله : « ومكته » يريد « وإمكانه » ولم ترد في كتب اللغة . (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، ط .

## سورة التحريم

مَدِينَةٍ فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ ، وَهِيَ اثْنَا عَشْرَةَ آيَةً . وَتَسْمَى سُورَةَ « النَّبِيِّ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ  
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾

قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ) فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ) ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً ، قالت : فتواطأت أنا وحفصة أن أيقننا ما دخل عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقل : إني أجد منك ريح مغافير<sup>(١)</sup> ! أَكَلْتَ مَغَافِيرًا ؟ فدخل على أحدهما فقالت له ذلك . فقال : ” بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له “ . فنزل : « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ — إلى قوله — إِنْ تَشَاءُ » ( لمائسة وحفصة ) ، « وَإِذْ أَمَرْنَا النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا » لقوله : ” بل شربت عسلاً “ . وعنها أيضا قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل ، فكان إذا صلى المصردار على نسائه فيدنون منهن ، فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ، فسألت عن ذلك فقيل لي : أهدت لها امرأة من قومها عُمَكَةً من عسل ، فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة . فقلت : أما والله لَتَحْتَالَنَ لَهُ ، فذكرت ذلك لسودة وقلت : إذا دخل عليك فإنه سَيَدْنُو مِنْكَ فقولي له : يا رسول الله ، أَكَلْتَ مَغَافِيرًا ؟ فإنه سيقول لك لا . فقولي [ له ] : ما هذه الريح ؟ — وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن يوجد منه الريح — فإنه

(١) - يذكر المزيغ رحمه الله في هذه الكلمة والكلمات الآتية في هذا الحديث .

سيقول لك سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسِيلٍ . فقولى له : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ . وسأقول ذلك له ، وقوليه أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ . فلما دخل على سَوْدَةَ — قالت : تقول سَوْدَةُ والله الذى لا إله إلا هو لقد كِدْتُ أَنْ أَبَادْتَهُ بِالذِّى قَلْتِ لِي ، وإنه لعل الباب ، فَرِقًا مَنِكَ . فلما ذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : يا رسول الله ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ؟ قال : ” لا ” قالت : فما هذه الريح ؟ قال : ” سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسِيلٍ ” قالت : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ . فلما دخل على قلت له مثل ذلك . ثم دخل على صَفِيَّةَ فقالت بمثل ذلك . فلما دخل على حَفْصَةَ قالت : يا رسول الله ، ألا أسقيك منه . قال ” لا حاجة لى به ” قالت : تقول سَوْدَةُ سبحان الله ! [ والله ] لقد حرمتاه . قالت : قلت لها آسكتى . ففى هذه الرواية أن التى شرب عندها العسل حفصة . وفى الأولى زينب . وروى ابن أبى مليكة عن ابن عباس أنه شربه عند سودة . وقد قيل : إنما هى أُمّ سلمة ؛ رواه أسباط عن السدى . وقاله عطاء بن أبى مسلم . ابن العربى : وهذا كله جهل أو تصوّر بنير علم . فقال باقى نساءه حسداً وغيره لمن شرب ذلك عندها : إنا لنجد منك ريح المغاير . والمغاير : بقلة أو صمغة متغيرة الرائحة ، فيها حلاوة . واحدها مَغْفُورٌ ، وَجَرَسَتْ : أَكَلْتُ . والعُرْفُطُ : نبت له ريح كريخ النمر . وكان عليه السلام يعجبه أن يوجد منه الريح الطيبة أو يجدها ، ويكره الريح الخبيثة لمناجاة الملك . فهذا قول . وقول آخر — أنه أراد بذلك المرأة التى وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها لأجل أزواجه ؛ قاله ابن عباس وعكرمة . والمرأة أُمّ شريك . وقول ثالث — إن التى حرم مارية القبطية ، وكان قد أهداها له المُقَوِّسُ ملك الإسكندرية . قال ابن إسحاق : هى من كُورَةَ أَنْصِنَا من بلد يقال له حَفْنُ فواقمها فى بيت حفصة . روى الدار قُطَيْبِيٌّ عن ابن عباس عن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم ولده مارية فى بيت حفصة ، فوجدته حفصة معها — وكانت حفصة غابت إلى بيت أبيها — فقالت له : تُدْخِلُهَا بَيْتِي !

(١) قولها : « أن أبادته » ، أى أهدوه وأناديه وهو لى الباب لم يدن منى بعد بالكلام الذى ملتبته .  
 و « فرقا » أى خسوفا من لومك . (٢) أى منعاه شربة عسل . (٣) أنصنا (بالفتح ثم السكون وكسر الصاد المهملة والنون ، مقصور) : مدينة من نواحي الصعيد . على شرق النيل .

ما صنعت بي هذا من بين نسائك إلا من هواني عليك . فقال لها : « لا تذكري هذا لعائشة فهي على حرام إن قرُبَتْها » قالت حفصة : وكيف تحرم عليك وهي جاريتك ؟ خلف لها ألا يقربها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تذكره لأحد » . فذكرته لعائشة ، فألّى لا يدخل على نسائه شهراً ، فاعتزلن تسعا وعشرين ليلة ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ لِمَ تَحْرَمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ الآية .

الثانية - أصح هذه الأقوال أولها . وأضعفها أوسطها . قال ابن العربي : « أما ضعفه في السند فلعدم عدالة رواه ، وأما ضعفه في معناه فلا أن رد النبي صلى الله عليه وسلم للهوية ليس تحريماً لها ، لأن من رد ما وهب له لم يحرم عليه ، إنما حقيقة التحريم بعد التحليل . وأما من روى أنه حرم مارية القبطية فهو أمثل في السند وأقرب إلى المعنى ، لكنه لم يدون في الصحيح . وروى مراسلاً . وقد روى ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم قال : حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم أم إبراهيم فقال : « أنت على حرام والله لا آيتك » . فأنزل الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ وروى مثله ابن القاسم عنه . وروى أشهب عن مالك قال : راجعت عمر امرأة من الأنصار في شيء فأقشمت من ذلك وقال : ما كان النساء هكذا ! قالت : بلى ، وقد كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يراجعنه . فأخذ ثوبه فخرج إلى حفصة فقال لها : أتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم ، ولو أعلم أنك تكره ما فعلت . فلما بلغ عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر نساءه قال : رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ . وإنما الصحيح أنه كان في المسل وأنه شربه عند زينب ، وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه ، فخرى ما جرى خلف ألا يشربه وأسر ذلك . ونزلت الآية في الجميع .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ لِمَ تَحْرَمُونَ ﴾ إن كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم ولم يحلف فليس ذلك بيمين عندنا . ولا يجوز قول الرجل : « هذا على حرام » شيئاً حاشا الزوجة . وقال أبو حنيفة : إذا أطلق رجل على المأكول والمشروب دون الملبوس ، وكانت يميناً توجب

الكفارة . وقال زُفَر : هو يمين في الكل حتى في الحركة والكون . وعوّل المخالف على أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم العسل فلزمته الكفارة وقد قال الله تعالى : « قَدَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِيْلَةَ أَيْمَانِكُمْ » فسماه يميناً . ودليلنا قول الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا » ، وقوله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أُذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ » . فذمّ الله المحرم للحلال ولم يوجب عليه كفارة . قال الزجاج : ليس لأحد أن يحزم ما أحلّ الله . ولم يجعل لنبيه صلى الله عليه وسلم أن يحزم إلا ما حرم الله عليه . فمن قال لزوجه أو أمته : أنت على حرام ، ولم ينو طلاقاً ولا ظهاراً فهذا اللفظ يوجب كفارة اليمين . ولو خاطب بهذا اللفظ جمعاً من الزوجات والإماء فعليه كفارة واحدة . ولو حرم على نفسه طعاماً أو شيئاً آخر لم يلزمه بذلك كفارة عند الشافعي ومالك . وتجب بذلك كفارة عند ابن مسعود والثوري وأبي حنيفة .

الرابعة — وأختلف العلماء في الرجل يقول لزوجه : « أنت على حرام » على ثمانية عشر قولاً :

أحدها — لا شيء عليه . وبه قال الشعبي ومسروق وربيعة وأبو سلمة وأصْبَغ . وهو عندهم كتحريم الماء والطعام ، قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » والزوجة من الطيبات ومما أحلّ الله . وقال تعالى : « وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ » . وما لم يحزمه الله فليس لأحد أن يحزمه ، ولا أن يصير بحزمه حراماً . ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما أحله الله هو على حرام . وإنما امتنع من مارية ليمين تقدّمت منه وهو قوله : « والله لا أقربها بعد اليوم » فقيل له : لم تحزم ما أحلّ الله لك ، أى لم تمتنع منه بسبب اليمين . يعنى أقدم عليه وكفّر .

(٢) راجع ج ٨ ص ٣٥٤

(١) راجع ج ٦ ص ٢٦٠

(٣) راجع ج ١٠ ص ١٩٥

وثانها - أنها يمين يكفرها ؛ قاله أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وابن عباس وعائشة - رضى الله عنهم - والأوزاعي ؛ وهو مقتضى الآية . قال سعيد بن جبير عن ابن عباس : إذا حرّم الرجل عليه امرأته فإمّا هي يمين يكفرها . وقال ابن عباس : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ؛ يعنى أن النهي صلى الله عليه وسلم كان حرّم جاريتيه فقال الله تعالى : « لِمَ نَحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ - إلى قوله تعالى - قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ » فكفر عن يمينه وصير الحرام ميئاً . خرجه الدارقطني .

وثالثها - أنها تجب فيها كفارة وليست بيمين ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس أيضا في إحدى روايتيه ، والشافعي في أحد قوليه ، وفي هذا القول نظر . والآية ترده على ما يأتي . ورابعها - هيظهار ؛ ففيها كفارة الظهار ، قاله عثمان وأحمد بن حنبل وإسحاق . وخامسها - أنه إن نوى الظهار وهو ينوى أنها محرمة كتحريم ظهر أمه كان ظهاراً . وإن نوى تحريم غيرها عليه بغير طلاق تحريراً مطلقاً وجبت كفارة يمين . وإن لم ينوشئنا فعليه كفارة يمين ، قاله الشافعي .

وسادسها - أنها طلقة رجعية ، قاله عمر بن الخطاب والزهرى وعبد العزيز بن أبي سلمة وأبن الماسجون .

وسابعها - أنها طلقة بائنة ، قاله حماد بن أبي سليمان وزيد بن ثابت . ورواه ابن خُوَيْرِمَنَدَاد عن مالك .

وثامنها - أنها ثلاث تطليقات ، قاله علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت أيضا وأبو هريرة وتاسعها - هي في المدخول بها ثلاث ، وينوى في غير المدخول بها ، قاله الحسن وعلي ابن زيد والحكم . وهو مشهور مذهب مالك .

وماشرها - هي ثلاث ؛ ولا ينوى بحال ولا في محل وإن لم يدخل ؛ قاله عبد الملك في المبسوط ، وبه قال ابن أبي ليلى .

(١) كلمة « وإن لم يدخل » ليست في ابن العربي . وعبارة البحر لأبي حيان ( ج ٨ ص ٢٨٩ ) : « هي ثلاث في الوجهين ولا ينوى في هي » ونسبه أيضا لعبد الملك بن الماسجون وابن أبي ليلى .

وحادى عشرها — هي في التي لم يدخل بها واحدة، وفي التي دخل بها ثلاث؛ قاله أبو مصعب ومحمد بن عبد الحكم<sup>(١)</sup>.

وثاني عشرها — أنه إن نوى الطلاق أو الظهار كان ما نوى. فإن نوى الطلاق فواحدة باثثة إلا أن ينوي ثلاثاً. فإن نوى اثنتين فواحدة. فإن لم ينو شيئاً كانت يميناً وكان الرجل مؤملاً من أمراته؛ قاله أبو حنيفة وأصحابه. وبمثله قال زُفر؛ إلا أنه قال: إذا نوى اثنتين الزمناه.

وثالث عشرها — أنه لا تنفمه نية الظهار وإنما يكون طلاقاً؛ قاله ابن القاسم.

ورابع عشرها — قال يحيى بن عمر: يكون طلاقاً؛ فإن أرتجمها لم يميز له وطؤها حتى يكفر كقارة الظهار.

وخامس عشرها — إن نوى الطلاق فما أراد من أعداده. وإن نوى واحدة فهي رجعية. وهو قول الشافعي رضي الله عنه. وروى مثله عن أبي بكر وعمر وغيرهم من الصحابة والتابعين.

وسادس عشرها — إن نوى ثلاثاً فثلاثاً، وإن واحدة فواحدة. وإن نوى يميناً فهي يمين. وإن لم ينو شيئاً فلا شيء عليه. وهو قول سفيان. وبمثله قال الأوزاعي وأبو ثور؛ إلا أنهما قالا: إن لم ينو شيئاً فهي واحدة.

وسابع عشرها — له نيتته ولا يكون أقل من واحدة؛ قاله ابن شهاب. وإن لم ينو شيئاً لم يكن شيء؛ قاله ابن العربي. وروايت لسعيد بن جبيرة وهو:

الثامن عشر — أن عليه عتق رقبة وإن لم يعطها ظهاراً. ولست أعلم لها وجهاً ولا يبعد في المقالات عندي.

قلت: قد ذكره الدارقطني في سننه عن ابن عباس فقال: حدثنا الحسين بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا روح قال: حدثنا سفيان الثوري عن سالم الأفلح

(١) في: «محمد بن الحكم». (٢) في ابن العربي: «ولا يمتد».

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه أتاه رجل فقال: إني جعلت امرأتي على حراماً. فقال: كذبت: ليست عليك بحرام؛ ثم تلا «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ» عليك أغلظ الكفارات: عِتْقُ رَقَبَةٍ. وقد قال جماعة من أهل التفسير: إنه لما نزلت هذه الآية كفر عن يمينه بعتق رقبة، وعاد إلى مارية صلى الله عليه وسلم؛ قاله زيد بن أسلم وغيره.

الخامسة — قال صاموا: سبب الاختلاف في هذا الباب أنه ليس في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نص ولا ظاهر صحيح يعتمد عليه في هذه المسألة، فتجاذبها العلماء لذلك. فمن تمسك بالبراءة الأصلية فقال: لا حكم، فلا يلزم بها شيء. وأما من قال إنها يمين؛ فقال: سمّاها الله يميناً. وأما من قال: تجب فيها كفارة وليست بيمين؛ فبناه على أحد أمرين: أحدهما — أنه ظن أن الله تعالى أوجب الكفارة فيها وإن لم تكن يميناً. والثاني — أن معنى اليمين عنده التحريم، فوقعت الكفارة على المعنى. وأما من قال: إنها طلقة رجعية؛ فإنه حمل اللفظ على أقل وجوهه، والرجعية محرمة الوطء كذلك؛ فيحمل اللفظ عليه. وهذا يلزم مالكا، لقوله: إن الرجعية محرمة الوطء. وكذلك وجه من قال: إنها ثلاث، فحمله على أكبر معناه وهو الطلاق الثلاث. وأما من قال: إنهظهار، فلائنه أقل درجات التحريم، فإنه تحريم لا يرفع النكاح. وأما من قال: إنه طلقة بائنة، فمؤول على أن الطلاق الرجعي لا يحرّم المطلقة، وأن الطلاق البائن يحرّمها. وأما قول يحيى بن عمر فإنه احتاط بأن جعله طلاقاً، فلما ارتجمها احتاط بأن يلزمه الكفارة. ابن العربي: «وهذا لا يصح، لأنه جمع بين المتضادين، فإنه لا يجتمعظهار وطلاق في معنى لفظ واحد، فلا وجه للاحتياط فيما لا يصح اجتماعه في الدليل. وأما من قال: إنه يُنَوَّى في التي لم يدخل بها، فلأن الواحد تُبَيِّنُها وتحرمها شرماً إجماعاً. وكذلك قال من لم يحكم باعتبار نيته: إن الواحدة تكفي قبل الدخول في التحريم بالإجماع، فيكفي أخذاً بالأقل المتفق عليه. وأما من قال: إنه ثلاث فيهما، فلائنه أخذ بالحكم الأعظم، فإنه لو صرح بالثلاث لفذت في التي لم يدخل بها

(١) في ابن العربي: «ولم تكن».

نفوذها في التي دخل بها . ومن الواجب أن يكون المعنى مثله وهو التحريم . والله أعلم . وهذا كله في الزوجة . وأما في الأمة فلا يلزم فيها شيء من ذلك ، إلا أن ينوى به العتق عند مالك . وذهب عامة العلماء إلى أن عليه كفارة يمين . ابن العربي : « والصحيح أنها طلقة واحدة ، لأنه لو ذكر الطلاق لكان أقله وهو الواحدة إلا أن يمتدده . كذلك إذا ذكر التحريم يكون أقله إلا أن يقيد بالأكثر ، مثل أن يقول : أنت علي حرام إلا بعد زوج ، فهذا نص على المراد .

قلت : أكثر المفسرين على أن الآية نزلت في حفصة لما خلا النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها بجاريته ، ذكره الثعلبي . وعلى هذا فكأنه قال : لا يحرم عليك ما حرّمته على نفسك ولكن عليك كفارة يمين ، وإن كان في تحريم العسل والجارية أيضا . فكأنه قال : لم يحرم عليك ما حرّمته ، ولكن صمّمت إلى التحريم يمينا فكفرت عن اليمين . وهذا صحيح ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حرم ثم حلف ، كما ذكره الدارقطني . وذكر البخاري معناه في قصة العسل من عبيد ابن عمير عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عند زينب بنت جحش عسلا ويمكث عندها ، فتواطأت أنا وحفصة على آيتنا دخل عليها فلتقل : أكلت مفاير ؟ إني لأجد منك ريح مفاير ! قال : « لا ولكن شربت عسلا ولن أعود له وقد حلفت لا تخبري [ بذلك ] أحدا » . يتنى مرضات أزواجه . فيعني بقوله : « ولن أعود له » على جهة التحريم . وبقوله : « حلفت » أي بالله ، بدليل أن الله تعالى أنزل عليه عند ذلك معاتبته على ذلك ، وحوالته على كفارة اليمين بقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » يعنى العسل المحرم بقوله : « لن أعود له » . ( يتنى مرضات أزواجك ) أي تفعل ذلك طلبا لرضاهن . ( والله غفور رحيم ) غفور لما أوجب المعاتبة ، رحيم برفع المأخذة . وقد قيل : إن ذلك كان ذنبا من الصغائر . والصحيح أنه معاتبة على ترك الأولى ، وأنه لم تكن له صغيرة ولا كبيرة .

قوله تعالى : قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ

وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٢١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ( قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ) تحليل اليمين كقارتها .  
أى إذا أحببت استباحة المحلوف عليه ، وهو قوله تعالى في سورة « المائدة » : « فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ  
عَشْرَةَ مَسَاكِينَ » . ويحصل من هذا أن من حرم شيئا من المأكول والمشروب لم يحرم عليه  
عندنا ، لأن الكفارة لليمين لا للتحريم على ما بيناه . وأبو حنيفة يراه يمينا في كل شيء ،  
ويعتبر الانتفاع المقصود فيما يحرمه ، فإذا حرم طعاما فقد حلف على أكله ، أو أمة فعل  
وطنها ، أو زوجة فعل الإيلاء منها إذا لم يكن له نية ، وإن نوى الظهار فظهار ، وإن نوى  
الطلاق فطلاق بائن . وكذلك إن نوى ثنتين أو ثلاثا . وإن قال : نويت الكذب دين فيما بينه  
وبين الله تعالى . ولا يدين في القضاء بإبطال الإيلاء . وإن قال : كل حلال عليه حرام ؛  
فعل الطعام والشراب إذا لم ينو ، وإلا فعل ما نوى . ولا يراه الشافعي يمينا ولكن سببا  
في الكفارة [ في النساء<sup>(٢١)</sup> ] وحدثني . وإن نوى الطلاق فهو رجمي عنده ، على ما تقدم بيانه .  
فإن حلف ألا يأكله حنث ويبر بالکفارة .

الثانية — فإن حرم أمته أو زوجته فكفارة يمين ، كما في صحيح مسلم عن ابن عباس  
قال : إذا حرم الرجل عليه امرأته ، فهي يمين يكفرها . وقال : لقد كان لكم في رسول الله  
أسوة حسنة .

الثالثة — قيل : إن النبي صلى الله عليه وسلم كفر عن يمينه . وعن الحسن :  
لم يكفر ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وكفارة اليمين  
في هذه السورة إنما أمر بها الأمة . والأقول أصح ، وأن المراد بذلك النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) زيادة عن الكشاف يتضمنها السياق .

(١) راجع ٦٦ ص ٢٦٤ .

ثم إن الأمة تقتدى به في ذلك . وقد قدمنا عن زيد بن أسلم أنه عليه السلام كفر بعنق رقبة . وعن مقاتل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق رقبة في تحريم مارية . والله أعلم . وقيل ، أى قد فرض الله لكم تحليل ملك اليمين ، فبين في قوله تعالى : « مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ » (١) أى فيما شرعه له في النساء المحلات . أى حلل لكم ملك الأيمان ، فلم يُحْزَم مارية على نفسك مع تحليل الله إياها لك . وقيل : تحلة اليمين الاستثناء ، أى فرض الله لكم الاستثناء المخرج عن اليمين . ثم عند قوم يجوز الاستثناء من الأيمان متى شاء وإن تحل مدة . وعند المعظم لا يجوز إلا متصلاً ، فكأنه قال : استثن بعد هذا فيما تحلف عليه . وتحلة اليمين تحليلها بالكفارة ، والأصل تحللة ، فأدغمت . وتفعله من مصادر فعل ؛ كالتسمية والتوصية . فالتحلة تحليل اليمين . فكان اليمين عقد والكفارة حل . وقيل : التحلة الكفارة ؛ أى إنها تحل للمالك ما حرم على نفسه ؛ أى إذا كفر صار كمن لم يحلف . ( وَاللَّهُ مَوْلَانُكُمْ ) وَلَيْسَ كَمَنْ نَصَرَكُمْ بِيَزَالَةَ الظُّلْمِ عَلَيْكُمْ لَمَّا خَسِرْتُمْ فِي مَا عَصَيْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُضِلَّ اللَّهُ فَمَا لِيَصْحَبَهُ . وبالنواب على ما تخرجونه في الكفارة .

قوله تعالى : وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ( وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ) أى واذكر إذ أسر النبي إلى حفصة « حَدِيثًا » يعنى تحريم مارية على نفسه واستكلامه إياها ذلك . وقال الكلبي : أسر إليها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتي على أمتي من بعدى ؛ وقاله ابن عباس . قال : أسر أمر الخلافة بعده إلى حفصة فذكرته حفصة . روى الدارقطني في سننه عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى : « وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ

أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا « قال : أطلعت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم مع أم إبراهيم فقال : « لا تخبري عائشة » وقال لها « إن أباك وأباها سيميلكان أو سيَلِيَان بمدى فلا تخبري عائشة » قال : فانطلقت حفصة فأخبرت عائشة فأظهره الله عليه ، فعرف بعضه وأعرض عن بعض . قال أعرض عن قوله : « إن أباك وأباها يكونان بمدى » . كره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينشر ذلك في الناس . ( فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ ) أى أخبرت به عائشة لمصافاة كانت بينهما ، وكانتا متظاهرتين على نساء النبي صلى الله عليه وسلم . ( وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ) أى أطلعه الله على أنها قد نَبَأَتْ بِهِ . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « فلما أنبأت » وهما لغتان : أنبا ونبأ . ومعنى « عَرَّفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنِ بَعْضٍ » عَرَّفَ حَفْصَةَ بَعْضَ مَا أَوْحَى إِلَيْهِ مِنْ أَنَّهَا أَخْبَرَتْ عَائِشَةَ بِمَا نَهَاها عَنْ أَنْ تَخْبِرَها ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضِ تَكْرَمًا ، قَالَ السُّدِّي . وَقَالَ الْحَسَنُ : مَا اسْتَقْصَى كَرِيمٌ قَطُّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « عَرَّفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنِ بَعْضٍ » . وَقَالَ مِقَاتِلُ : بِنِي أَخْبَرَهَا بِبَعْضِ مَا قَالَتْ لِعَائِشَةَ ، وَهُوَ حَدِيثُ أُمِّ وَلَدِهِ وَلَمْ يَخْبِرْهَا بِبَعْضِ وَهُوَ قَوْلُ حَفْصَةَ لِعَائِشَةَ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ سَيَمْلِكَانِ بَعْدَهُ . وَقِرَاءَةُ الْعَامَّةِ « عَرَّفَ » مُشْتَدًّا ، وَمَعْنَاهُ مَا ذَكَرْنَاهُ . وَاخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَأَبُو حَاتِمٍ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَعْرَضَ عَنِ بَعْضٍ » أَيْ لَمْ يَمْرُقْهَا إِيَّاهُ . وَلَوْ كَانَتْ مَخْفِيَةً لَقَالَ فِي ضِدِّهِ وَأَنْكَرَ بَعْضًا . وَقَرَأَ عَلِيُّ بْنُ مَرْصَرٍ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ وَالْحَسَنُ وَقِنَادَةُ وَالْكَلْبِيُّ وَالْكَسَائِيُّ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ « عَرَّفَ » مَخْفِيَةً . قَالَ عَطَاءُ : كَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ « عَرَّفَ » مُشْتَدَّةً حَصَبَهُ بِالْمَجَارَةِ . قَالَ الْفَرَزْدَقُ : وَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « عَرَّفَ بَعْضُهُ » بِالْتَّخْفِيفِ ، أَيْ غَضِبَ فِيهِ وَجَازَى عَلَيْهِ ، وَهُوَ كَقَوْلِكَ لِمَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ : لِأَعْرَفْتُ لَكَ مَا مَنَعْتُ ، أَيْ لِأَجَازَيْتُكَ عَلَيْهِ . وَجَازَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ طَلَّقَهَا طَلْفَةً وَاحِدَةً . فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ كَانَ فِي آلِ الْخَطَّابِ خَيْرٌ لَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَكَ . فَأَمْرُهُ جَبْرِيْلُ بِمَرَاجَعَتِهَا وَشَفْعِهَا فِيهَا . وَاعْتَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ شَهْرًا ، وَقَعَدَ فِي مَشْرِبَةٍ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ حَتَّى تَزَلَّتْ آيَةُ التَّحْرِيمِ عَلَى مَا تَقْتُمُ . وَقَبِلَ : هَمْ بَطْلَاقِهَا حَتَّى قَالَ لَهُ جَبْرِيْلُ : « لَا تَطْلُقْهَا فَإِنَّهَا صَوَامَةٌ

قوامه وإنما من نسائك في الجنة“ فلم يطلقها . ( فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ ) أى أخبر حفصة بما أظهره الله عليه . ( قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا ) يا رسول الله عنى . فظننت أن عائشة أخبرته ، فقال عليه السلام : ( نَبَّأَنِي الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ) أى الذى لا يخفى عليه شئ . و « هذا » سد مسد مفعولى « أنبأ » . و « نبأ » الأول تعدى إلى مفعول ، و « نبأ » الثانى تعدى إلى مفعول واحد ، لأن نبأ وأنبا إذا لم يدخل على المبتدأ والخبر جاز أن يكتب فى فيما بمفعول واحد وبمفعولين ، فإذا دخلا على الابتداء والخبر تعدى كل واحد منهما إلى ثلاثة مفعولين . ولم يجوز الاقتصار على الاثنين دون الثالث ، لأن الثالث هو خبر المبتدأ فى الأصل فلا يقتصر دونه ، كما لا يقتصر على المبتدأ دون الخبر .

قوله تعالى : **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ** ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ( **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ** ) يعنى حفصة وعائشة ، حثما على التوبة على ما كان منهما من الميل إلى خلاف محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ( **فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا** ) أى زاغت ومالت عن الحق . وهو أنهما أحببنا ما كره النبي صلى الله عليه وسلم من اجتناب جاريته واجتناب العسل ، وكان عليه السلام يحب العسل والنساء . قال ابن زيد : مالت قلوبهما بأن سرهما أن يحتبس عن أم ولده ، فسرها ما كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : فقد مالت قلوبكما إلى التوبة . وقال : « **فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا** » ولم يقل : فقد صغى قلبا كما ، ومن شأن العرب إذا ذكروا الشئيين من اثنين جمعوما ، لأنه لا يسكل . وقد مضى هذا المعنى فى « المائدة » فى قوله تعالى : « **فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا** » . وقيل : كلما ثبتت الإضافة فيه مع التثنية فلفظ الجمع أبقى به ، لأنه أمكن وأخف . وليس قوله : « **فَقَدْ صَغَتْ** »

قُلُوبِكُمْ» جزء للشرط، لأن هذا الصَّغْو كان سابقاً، فجواب الشرط محذوف للعلم به . أى إن تتوبا كان خيراً لكما ، إذ قد صغت قلوبكما .

قوله تعالى : ( وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ) أى تتظاهرا وتتعاونا على النبي صلى الله عليه وسلم بالمعصية والإيذاء . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية ، فما أستطيع أن أسأله هيباً له ، حتى نخرج حاجباً فخرجت معه ، فلما رجع فكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك<sup>(١)</sup> لحاجة له ، فوقفنا حتى فرغ ، ثم سرت معه فقلت : يا أمير المؤمنين ، من اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه ؟ فقال : تلك حفصة وعائشة . قال فقلت له : والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيباً لك . قال : فلا تفعل ، ما ظننت أن عندي من علم فسألني عنه ، فإن كنت أعلمه أخبرتك ... وذكر الحديث . ( فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ) أى وليه وناصره ، فلا يضره ذلك النظاهر منهما . ( وَجَبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ) قال عكرمة وسعيد بن جبير : أبو بكر وعمر ، لأنهما أبوا عائشة وحفصة ، وقد كانا عوناً له عليهما . وقيل : صالح المؤمنين على رضى الله عنه . وقيل : خيار المؤمنين . وصالح : اسم جنس كقوله تعالى : « وَالْعَصِيرُ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسَيْرٍ » ، قاله الطبري . وقيل : « صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » هم الأنبياء ، قاله العلاء بن زيادة وقتادة وسفيان . وقال ابن زيد : هم الملائكة . السدى : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : « صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » ليس لفظ الواحد وإنما هو صالحو المؤمنين : فأضاف الصالحين إلى المؤمنين ، وكتب بغير واو على اللفظ لأن لفظ الواحد والجمع واحد فيه . كما جاءت أشياء في المصحف متوَع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : لما اعترل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه [ قال دخلت المسجد فإذا الناس يَنْكُتُونَ<sup>(٢)</sup> بالحصي ويقولون : طَلَّقَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ ] - وذلك قبل أن يُؤْمَرَنَّ بالِحجاب - فقال عمر :

(١) الأراك : الشجر ، واحده أراكاة .

(٢) ما بين المربعين ساقط من أ ، ح ، من .

فقلت لأعلمن ذلك اليوم، قال فدخلتُ على عائشة فقلت : يا بنه أبي بكر، أقد بلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقالت : مالي ومالك يا ابن الخطاب ! عليك بعيبك<sup>(١)</sup> ! قال فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها : يا حفصة ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُجيبك ، ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبكيت أشد البكاء ، فقلت لها : أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : هو في حِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرُبَةِ . فدخلت فإذا أنا بِرَبَاحِ غلامِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم قاعداً على أَسْكِنَةِ الْمَشْرُبَةِ مُدَّ رِجْلَيْهِ عَلَى تَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ ، وَهُوَ جَذَعٌ يَرْتَقِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَخْدُرُ . فنادت : يَا رِبَاحُ ، اسْتَأذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنظَرُ رَبَاحٍ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى فِلم يُقَلِّ شَيْئاً . ثُمَّ قَلْتُ : يَا رِبَاحُ ، اسْتَأذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنظَرُ رَبَاحٍ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى فِلم يُقَلِّ شَيْئاً . ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ : يَا رِبَاحُ ، اسْتَأذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ ، وَاللَّهِ لئن أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عَنْقَهَا ، وَرَفَعْتُ صَوْتِي فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ أَرَقَّهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ ، فَجَلَسْتُ فَأَدَّقْتُ عَلَيْهِ إِزَارَهُ وَبَاسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ؛ وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثْرَفَ جَنْبَهُ ، فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي حِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ ، وَمِثْلِهَا قَرَّظًا فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ ؛ وَإِذَا أَيْقِي مَلْعَقٌ — قَالَ — فَأَبْتَدَرْتُ عَيْنَيَّ . قَالَ : ” مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ ” قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، وَمَالِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثْرَفَ جَنْبَكَ ، وَهَذِهِ حِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى ! وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَكِسْرَى فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أي عليك بوضع يديك حفصة . والعبية : وعاء يعمل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس مناعه ؛ فثبتت ابنته بها .

(٢) الأَسْكِنَةُ : العبية . (٣) الأَيْقِي : هو الجهد الذي لم يتم دباغه .

وصَفْوَتُهُ ، وهذه نِزَاتُكَ ! فقال : ” يا ابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا“ قلت : بلى . قال : ودخلتُ عليه حين دخلتُ وأنا أرى في وجهه الغضب ، فقلت : يا رسول الله ، ما يشق عليك من شأنِ النساء ؛ فإن كنتَ طَلَقْتَهُنَّ فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل ، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك . وقتلما تكلمتُ — وأحمدُ الله — بكلامٍ إلا رَجَوْتُ أن يكون الله عز وجل يُصدِّقُ قولِي [الذي أقول] ونزلت هذه الآية ، آية التخيير : « عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ » . « وَإِنْ تَطَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ » . وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تطاهران على سائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يا رسول الله ، أطلقتهن ؟ قال : ” لا “ . قلت : يا رسول الله ، إني دخلت المسجد والمسلمون ينكثون بالحصى يقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن ؟ قال : ” نعم إن شئت “ . فلم أزل أحدثه حتى تحسّر الغضبُ عن وجهه ، وحتى كثر فضحك ، وكان من أحسن الناس تفرًا . ثم نزل نبي الله صلى الله عليه وسلم ونزلت ؛ فنزلت أتشبث بالخذع ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشى على الأرض ما يمسه بيده . فقلت : يا رسول الله ، إنما كنت في الغرفة تسعًا وعشرين . قال : ” إن الشهر يكون تسعًا وعشرين “ . فقامت على باب المسجد فنادت بأعلى صوتي : لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه . ونزلت هذه الآية : « وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ » . فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر ؛ وأنزل الله آية التخيير .

قوله تعالى : ( وَجِبْرِيْلُ ) فيه لغات تقدمت في سورة « البقرة » . ويجوز أن يكون معطوفاً على « مَوْلَاهُ » والمعنى : الله وليُّه وجبريلُ وليُّه ؛ فلا يوقف على « مَوْلَاهُ » ويوقف على « جبريلُ » ويكون « وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » مبتدأ « وَالْمَلَائِكَةُ » معطوفاً عليه . و « ظَهِيرٌ » خبراً ؛

(٢) أى أبدي أسنانه تيبسا .

(٤) راجع ج ٢ ص ٣٧

(١) زيادة من صحيح مسلم .

(٣) راجع ج ٥ ص ٢٩١

وهو بمعنى الجمع . وصالح المؤمنين أبو بكر؛ قاله المسئب بن شريك . وقال سعيد بن جبير :  
 عمر . وقال حكمة : أبو بكر وعمر . وروى شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 في قول الله تعالى : « فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » قال : إن صالح المؤمنين  
 أبو بكر وعمر . وقيل : هو علي . عن أسماء بنت عميس قالت : سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول : « وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » علي بن أبي طالب . وقيل غير هذا مما تقدم  
 القول فيه . ويجوز أن يكون « وجبريل » مبتدأ وما بعده معطوفاً عليه . والخبر « ظهير »  
 وهو بمعنى الجمع أيضا . فيوقف على هذا على « مَوْلَاهُ » . ويجوز أن يكون « جبريلُ  
 وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » معطوفاً على « مَوْلَاهُ » فيوقف على « الْمُؤْمِنِينَ » ويكون « وَالْمَلَائِكَةُ  
 بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ » ابتداء وخبراً . ومعنى « ظهيرٌ » أعوان . وهو بمعنى ظهراء؛ كقوله تعالى :  
 « وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَافِعًا » . وقال أبو علي : قد جاء فعيل للكثرة كقوله تعالى : « وَلَا يَسْأَلُ  
 حِيمٌ حِيْمًا . يَبْصُرُونَهُمْ » . وقيل : كان التظاهر منهما في التحكم على النبي صلى الله عليه وسلم  
 في النفقة ، ولهذا آلى منهن شهراً واعتزلن . وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال :  
 دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن  
 لأحد منهم ، قال : فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ ، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له ، فوجد النبي  
 صلى الله عليه وسلم جالساً حوله نساؤه واجماً ساكناً — قال — فقال لأقولن شيئاً أضحك النبي  
 صلى الله عليه وسلم ؛ فقال : يا رسول الله ، لو رأيت بنتَ خارجة سألتنى النفقة فقممتُ إليها  
 فَوَجَّاتُ عُنُقَهَا ؛ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : « هُنَّ حَوَالِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنِي  
 النِّفْقَةَ » . فقام أبو بكر إلى عائشة يَمَأُ عُنُقَهَا ؛ وقام عمر إلى حفصة يَمَأُ عُنُقَهَا ؛ كلاهما يقول :  
 نَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ ! فقلن : والله لا نسأل رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده . ثم اعتزلن شهراً أو تسعاً وعشرين . ثم نزلت عليه هذه  
 الآية : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ — حتى بلغ — لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » الحديث .  
 وقد ذكرناه في سورة « الأحزاب » .

قوله تعالى : عَسَىٰ رَبُّهُٓٓ إِن طَلَّقَنَّ أَن يُبَدِّلَهُٓٓ زَوْجًا خَيْرًا  
مِّنْكَنَّ مُسَلِّمَتٍ مُّؤْمِنَةٍ فَنِنْتِ تَلْبِيَّتِ عِبْدَتِ سَتِحَتِ تَلْبِيَّتِ  
وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ( عَسَىٰ رَبُّهُٓٓ إِن طَلَّقَنَّ ) قد تقدم في الصحيح أن هذه الآية نزلت على لسان عمر رضي الله عنه . ثم قيل : كل « عَسَىٰ » في القرآن واجب ؛ إلا هذا . وقيل : هو واجب ولكن الله عز وجل علّقه بشرط وهو التطلق ولم يطلقهن . ( أَنَّ يُبَدِّلَهُٓٓ زَوْجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ ) لأنك لو كنتن خيراً ممنهن ما طلقن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال معناه السدي . وقيل : هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ، لو طلقهن في الدنيا أن يزوجه في الدنيا نساء خيراً ممنهن . وقرئ « أن يبدله » بالتشديد والخصيف . والتبديل والإبدال بمعنى ، كالنزول والإزال . والله كان عالماً بأنه كان لا يطلقهن ، ولكن أخبر عن قدرته ، على أنه إن طلقهن أبدله خيراً ممنهن تخويلاً لمن . وهو كقوله تعالى : « وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ » . وهو إخبار عن القدرة وتخويف لهم ، لا أن في الوجود من هو خير من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ( مُسَلِّمَاتٍ ) بمعنى مُخْلِصَاتٍ ، قاله سعيد بن جبيرة . وقيل : معناه مسلمات لأمر الله تعالى وأمر رسوله . ( مُؤْمِنَاتٍ ) مصدقات بما أمرن به ونهين عنه . ( قَاتِيَاتٍ ) مطيعات . والقنوت : الطاعة . وقد تقدم . ( تَابِيَاتٍ ) أي من ذنوبهن ؛ قاله السدي . وقيل : راجعات إلى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم تاركات لحباب أنفسهن . ( عَابِدَاتٍ ) أي كثيرات العبادة لله تعالى . وقال ابن عباس : كل عبادة في القرآن فهو التوحيد . ( سَائِحَاتٍ ) صائمات ؛ قاله ابن عباس والحسن وابن جبيرة . وقال زيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن ويّمان : مهاجرات . قال زيد : وليس في أمة محمد صلى الله عليه وسلم

(١) راجع ص ١٩١ من هذا الجزء .

(٢) راجع ج ١٦ ص ٢٥٨

(٣) راجع ج ٢ ص ٨٦ و ج ٣ ص ٢١٢

سياحة إلا الهجرة . والسِّيَاحَةُ الجَوْلَانُ في الأرض . وقال الفراء والقُتَيْبِيُّ وغيرهما : سُمِّي الصائم سائحاً لأن السائح لا زاد معه ، وإنما يأكل من حيث يحد الطعام . وقيل : ذاهبات في طاعة الله عز وجل ؛ من ساح الماء إذا ذهب . وقد مضى في سورة « براءة » (١) والحمد لله . (ثِيَابٌ وَأَبْكَارًا) أي منهن ثيابٌ ومنهن بكَرٌ . وقيل : إنما سُمِّيَتِ الثَّيْبُ ثِيَابًا لأنها راجعة إلى زوجها إن أقام معها ، أو إلى غيره إن فارقتها . وقيل : لأنها ثابتة إلى بيت أبيها . وهذا أصح ؛ لأنه ليس كل ثياب تعود إلى زوج . وأما البكرُ فهي العذراء ؛ سُمِّيَتِ بَكْرًا لأنها على أول حالتها التي خلقت بها . وقال الكلبي : أراد بالثيب مثل آسية امرأة فرعون ، وبالبكر مثل مريم بنت عمران .

قلت : وهذا إنما يمشى على قول من قال : إن التبديل وعدٌ من الله لنبيه لو طلقهن في الدنيا زوجته في الآخرة خيرًا منهن . والله أعلم .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦٦﴾

فيه مسألة واحدة — وهي الأمر بوقاية الإنسان نفسه وأهله النار . قال الضحاك : معناه قُوا أَنفُسَكُمْ ، وأهلوكم فليقُوا أَنفُسَهُمْ نَارًا . وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ بالذکر والدعاء حتى يقبهم الله بكم . وقال علي رضي الله عنه وقتادة ومجاهد : قُوا أَنفُسَكُمْ بأفعالكم وقُوا أَهْلِيكُمْ بوصيتكم . ابن العربي : وهو الصحيح ، والفقهاء الذي يعطيه العطف الذي يقتضى التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في معنى الفعل ؛ كقوله :

\* صَلَّفْتَهَا ثِيَابًا وَمَاءً بَارِدًا <sup>(٢)</sup> \*

(١) راجع ج ٨ ص ٢٦٩ . (٢) رجز مشهور لم يعرف قائله . وتامه :

\* حتى شئت همالة عيناها \*

راجع كتاب الإنصاف وشرح الشواهد . وج ٦ ص ٩٥ .

وكقوله :

ورأيتُ زَوْجَكَ في الوَعْيِ \* متقلِّداً سيقاً ورُحماً

فعل الرجل أن يصلح نفسه بالطاعة ، و يصلح أهله إصلاح الراعي للريعية . ففي صحيح الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كلِّم راجع و كلِّم مسئول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راجع وهو مسئول عنهم والرجل راجع على أهل بيته وهو مسئول عنهم " . وعن هذا عبر الحسن في هذه الآية [ بقوله : ] يأمرهم وينهاهم . وقال بعض العلماء لما قال : « قُوا أَنْفُسَكُمْ » دخل فيه الأولاد ؛ لأن الولد بعض منه . كما دخل في قوله تعالى : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ <sup>(١)</sup> » فلم يفرِّدوا بالذكر أفراد سائر القربات . فيعلمه الحلال والحرام ، ويحنيه المعاصي والآثام ، إلى غير ذلك من الأحكام . وقال عليه السلام : " حقُّ الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويعلمه الكتابة ويؤججه إذا بلغ " . وقال عليه السلام : " ما نحل والدٌ ولداً أفضل من أدب حسن " . وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم " مرُّوا أبناءكم بالصلاة لسبع وأضربوهم عليها لعشر وفزقوا بينهم في المضاجع " . نرحمه جماعة من أهل الحديث . وهذا لفظ أبي داود . ونخرج أيضاً عن سُمرة بن جندب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " مرُّوا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها " . وكذلك ينجر أهله بوقت الصلاة ووجوب الصيام ووجوب الفطر إذا وجب ؛ مستنداً في ذلك إلى رؤية الهلال . وقد روى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوتر يقول : " قومي فأوترى يا عائشة " . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله امرأةً قام من الليل فصلى فأيقظ أهله فإن لم تقم رَشَّ وجهها بالماء . رحم الله امرأةً قامت من الليل تصلى وأيقظت زوجها فإذا لم يقم رشَّت على وجهه من الماء " . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " أيقظوا صواحب الحجَّير " . ويدخل هذا في عموم قوله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى » <sup>(٢)</sup> . وذكر القشيري أن عمر رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الآية : يا رسول

الله، نبي أنفسنا، فكيف لنا بأهلينا؟ فقال: «تهنؤهم عما نهاكم الله وتأمرؤهم بما أمر الله». وقال مقاتل: ذلك حق عليه في نفسه وولده وأهله وعبيده وإمائه. قال الكيا: فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الذين والخير، وما لا يستغنى عنه من الأدب. وهو قوله تعالى: «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا»<sup>(١)</sup>. ونحو قوله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ». وفي الحديث: «مُرؤهم بالصلاة وهم أبناء سبع». (وقودها الناس والجحارة) تقدم في سورة «البقرة» القول فيه. (عليها ملائكة غلاظ شداد)<sup>(٢)</sup> يعنى الملائكة الزانية غلاظ القلوب لا يرجون إذا استرجحوا، خلقوا من الغضب، وحُبب إليهم عذاب الخلق كما حُبب لبني آدم أكل الطعام والشراب. (شداد) أى شداد الأبدان. وقيل: غلاظ الأفعال شداد الأفعال. وقيل غلاظ في أخذهم أهل النار شداد عليهم. يقال: فلان شديد على فلان؛ أى قوى عليه يعذب به أنواع العذاب. وقيل: أراد بالفلاظ سخامة أجسامهم، وبالشدّة القوة. قال ابن عباس: ما بين منكبّي الواحد منهم مسيرة سنة، وقوة الواحد منهم أن يضرب بالمقمع فيدفع بتلك الضربة سبعين ألف إنسان في قعر جهنم. وذكر ابن وهب قال: وحدثننا عبد الرحمن بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خزنة جهنم: «ما بين منكبّي أحدهم كما بين المشرق والمغرب».

قوله تعالى: (لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ) أى لا يخالفونه في أمره من زيادة أو نقصان. (وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ) أى في وقته، فلا يؤخروه ولا يقدمونه. وقيل أى لذتهم في امتثال أمر الله؛ كما أن سرور أهل الجنة في الكون في الجنة؛ ذكره بعض المعتزلة. وعندهم أنه يستحيل التكليف غداً. ولا يخفى معتقد أهل الحق في أن الله يكلف العبد اليوم وغداً، ولا ينكر التكليف في حق الملائكة. والله أن يفعل ما يشاء.

(٢) راجع ج ١٣ ص ١٤٢

(١) راجع ج ١١ ص ٢٦٣

(٣) راجع ج ١ ص ٢٣٥

قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَدُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴿٧﴾

قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَدُوا الْيَوْمَ)** فإن عذرکم لا ينفع . وهذا النهي لتحقيق اليأس . **(إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ)** في الدنيا . ونظيره : « **فِيَوْمِئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ** » . وقد تقدم <sup>(١)</sup> .

قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴿٨﴾

قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا)** فيه مسألتان :

الأولى - قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ)** أمر بالتوبة ، وهي فرض على الأعيان في كل الأحوال وكل الأزمان . وقد تقدم بيانها والقول فيها في « النساء » وغيرها . **(تَوْبَةً نَّصُوحًا)** اختلفت عبارة العلماء وأرباب القلوب في التوبة النصوح على ثلاثة وعشرين قولاً ؛ فقيل : هي التي لا عودة بعدها كما لا يعود اللبن إلى الضرع ؛ وروى عن عمر وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل رضی الله عنهم . ورفع معاذ إلى النبي صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة : النصوح الصادقة الناصحة . وقيل الخالصة ؛ يقال : نصح أی أخلص له القول . وقال الحسن : النصوح أن يبغض الذنب الذي أحبه ويستغفر منه إذا ذكره . وقيل : هي التي لا يثق بقبولها ويكون على وجل منها . وقيل : هي التي لا يحتاج

معها إلى توبة . وقال الكلبي : التوبة النصوح التدم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، والإقلاع عن الذنب ، والاطمئنان على أنه لا يعود . وقال سعيد بن جبير : هي التوبة المقبولة ؛ ولا تقبل ما لم يكن فيها ثلاثة شروط : خوف ألا تقبل ، ورجاء أن تقبل ، وإدمان الطاعات . وقال سعيد بن المسيب : توبة تنصحون بها أنفسكم . وقال القرظي : يجمعها أربعة أشياء : الاستغفار باللسان ، والإقلاع بالأبدان ، وإصغار ترك العود بالحنان ، ومهاجرة سيء الحلان . وقال سفيان الثوري : علامة التوبة النصوح أربعة : القلة والعلة والدلة والغربة . وقال الفضيل بن عياض : هو أن يكون الذنب بين عينيه ، فلا يزال كأنه ينظر إليه . ونحوه عن ابن السامك : أن تنصب الذنب الذي أفلتت فيه الحياء من الله أمام عينك وتستعد لمنتظرك . وقال أبو بكر الوراق : هو أن تضيق عليك الأرض بما رحبت ، وتضيق عليك نفسك ؛ كالثلاثة الذين حُلقوا<sup>(١)</sup> . وقال أبو بكر الواسطي : هي توبة لا لفقد عوص ؛ لأن من أذنب في الدنيا لرفاهية نفسه ثم تاب طاباً لرفاهيتها في الآخرة ؛ فتوبته على حفظ نفسه لا لله . وقال أبو بكر الذقاق المصري : التوبة النصوح هي رد المظالم ، واستحلال الخصوم ، وإدمان الطاعات . وقال رؤيم : هو أن تكون لله وجهاً بلا قفاً ، كما كنت له عند المعصية قفاً بلا وجه . وقال ذو النون : علامة التوبة النصوح ثلاث : قلة الكلام ، وقلة الطعام ، وقلة المنام . وقال شقيق : هو أن يكثر صاحبها لنفسه الملامة ، ولا ينفك من الندامة ؛ لينجو من آفاتنا بالسلامة . وقال سري السقطي : لا تصلح التوبة النصوح إلا بنصيحة النفس والمؤمنين ؛ لأن من صحب توبته أحب أن يكون الناس مثله . وقال الجنيدي : التوبة النصوح هو أن ينسى الذنب فلا يذكره أبداً ؛ لأن من صحب توبته صار محباً لله ، ومن أحب الله نسي ما دون الله . وقال ذو الأذنين<sup>(٢)</sup> : هو أن يكون

(١) الثلاثة الذين حلقوا هم : كعب بن مالك ، مرارة بن ربيعة العامري ، هلال بن أمية الواقفي . راجع ج ٨ ص ٢٨٢ و ج ٢ ص ٩٠٧ من سيرة ابن هشام طبع أوربا .

(٢) ذو الأذنين : لقب أنس بن مالك رضى الله عنه ؛ قال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك . قيل : معناه الحض على حسن الاستماع والوعى . وقيل : إن هذا القول من جملة مزحه صلوات الله وسلامه عليه .

لصاحبها دُعُ مسفوح ، وقلَّبُ عن المعاصي جَمُوح . وقال فتح المَوْصِلِيّ : علامتها ثلاث : مخالفة الهوى ، وكثرة البكاء ، ومكابدة الجوع والظما . وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِيّ : هي التوبة لأهل السنة والجماعة ؛ لأن المبتدع لا توبة له ؛ بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : «حجب الله على كل صاحب بدعة أن يتوب» . وعن حُدَيْفَةَ : بحسب الرجل من الشر أن يتوب من الذنب ثم يعود فيه . وأصل التوبة النصوح من الخلوص ؛ يقال : هذا عَسَلٌ ناصحٌ إذا خَلَصَ من الشَّمْعِ . وقيل : هي مأخوذة من النَّصَاحَة وهي الخياطة . وفي أخذها منها وجهان : أحدهما - لأنها توبة قد أحكت طاعته وأونقمتها كما يحكم الخياط الثوب بخياطته ويوثقه . والثاني - لأنها قد جمعت بينه وبين أولياء الله وألصقته بهم ؛ كما يجمع الخياط الثوب ويُلصق بمضه بعض . وقراءة السامة «نُصُوحًا» بفتح النون ، على نعت التوبة ، مثل امرأة صبور ، أى توبة بالغة في النصح . وقرأ الحسن وخارجة وأبو بكر عن عاصم بالضم ؛ وتأويله على هذه القراءة : توبةٌ نصح لأنفسكم . وقيل : يجوز أن يكون «نُصُوحًا» ، جمع نُصَح ، وأن يكون مصدرًا ، يقال : نصح نصيحة ونُصُوحًا . وقد يتفق فعالة وفعل في المصادر ، نحو الذَّهَابُ والذَّهوب . وقال المبرِّد : أراد توبة ذات نُصَح ، يقال : نصحت نصحًا ونصّاحة ونُصُوحًا .

الثانية - في الأشياء التي يُتاب منها وكيف التوبة منها . قال العلماء : الذنب الذي تكون منه التوبة لا يخلو ، إما أن يكون حقًّا لله أو للآدميين . فإن كان حقًّا لله كترك صلاة فإن التوبة لا تصح منه حتى ينضم إلى الندم قضاء ما فات منها . وهكذا إن كان ترك صوم أو تفريطًا في الزكاة . وإن كان ذلك قتل نفس بغير حق فإن يُمكن من القصاص إن كان عليه وكان مطلوبًا به . وإن كان قذفًا يوجب الحد فيبذل ظهره للجلد إن كان مطلوبًا به . فإن عُفِيَ عنه كفاه الندم والعزم على ترك العود بالإخلاص . وكذلك إن عُفِيَ عنه في القتل بمال فعليه أن يؤدِّيه إن كان واجدًا له ، قال الله تعالى : «فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ» . (١) وإن كان ذلك حدًّا من حدود الله - كائناً ما كان - فإنه

إذا تاب إلى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه . وقد نصّ الله تعالى على سقوط الحدّ عن المحاربين إذا تابوا قبل القدرة عليهم . وفي ذلك دليل على أنها لا تسقط عنهم إذا تابوا بعد القدرة عليهم ؛ حسب ما تقدّم بيانه<sup>(١)</sup> . وكذلك الشراب والسراق والزناة إذا أصلحوا وتابوا وعُرف ذلك منهم ، ثم رُفِعوا إلى الإمام فلا يبنّى له أن يحدّم . وإن رُفِعوا إليه فقالوا : بُنِّئاً ، لم يتركوا ، وهم في هذه الحالة كالمحاربين إذا غلبوا . هذا مذهب الشافعي . فإن كان الذنب من مظالم العباد فلا تصحّ التوبة منه إلا برده إلى صاحبه والخروج عنه — عتياً كان أو غيره — إن كان قادراً عليه ، فإن لم يكن قادراً فالعزم أن يؤديه إذا قدر في أعجل وقت وأسرعه . وإن كان أضرباً بواحد من المسلمين وذلك الواحد لا يشعر به أولاً يدرى من أين أتى ، فإنه يزيل ذلك الضرر عنه ، ثم يسأله أن يعفو عنه ويستغفر له ، فإذا عفا عنه فقد سقط الذنب عنه . وإن أرسل من يسأل ذلك له ، فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه — عرّفه بعينه أو لم يعرفه — فذلك صحيح . وإن أساء رجل إلى رجل بأن فرّعه بغير حق ، أو عمّاه أو لطمه ، أو صفعه بغير حق ، أو ضربه بسوط فألمه ، ثم جاء مستعظيماً نادماً على ما كان منه ، عازماً على ألا يعود ، فلم يزل يتذلل له حتى طابت نفسه فعفا عنه ، سقط عنه ذلك الذنب . وهكذا إن كان شأنه بستم لا حد فيه .

قوله تعالى : ( عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ) « عَسَىٰ » من الله واجبة .

وهو معنى قوله عليه السلام : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له » . و « أن » في موضع [ رفع اسم عسى<sup>(٢)</sup> ]

قوله تعالى : ( وَيُدْخِلِكُمْ ) مخطوف على « يُكْفِّرَ » . وقرأ ابن أبي عمير : « وَيُدْخِلِكُمْ »

مجزوماً ، عطفاً على محل عسى أن يكفر . كأنه قيل : توبوا بوجوب تكفير سيئاتكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار . ( يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ ) العامل في « يَوْمَ » : « يُدْخِلِكُمْ » أو فعل مضمّر . ومعنى « يُخْزِي » هنا يعذب ، أي لا يعذبه ولا يعذب الذين آمنوا معه .

(نورهم ينسى بين أيديهم وبأيامهم) تقدم في سورة «الحديد» (١) . (يَقُولُونَ رَبَّنَا أُنْمِمْ لَنَا نُورَنَا  
وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : هذا دعاء المؤمنين حين  
أطفأ الله نور المنافقين ؛ حسب ما تقدم بيانه في سورة «الحديد» (٢) .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ  
عَلَيْهِمْ وَمَا مِنْهُمْ جَاهِدُكُمْ وَبُنَسِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ) فيه مسألة واحدة -  
وهو التشديد في دين الله . فأمره أن يجاهد الكفار بالسيف والمواظ على الحسنة والدعاء إلى الله .  
والمنافقين بالغلظة وإقامة الحجّة ، وأن يعزفهم أحوالهم في الآخرة ، وأنهم لا نور لهم يجوزون به  
الصراف مع المؤمنين . وقال الحسن : أى جاهدكم بإقامة الحدود عليهم ؛ فإنهم كانوا يرتكبون  
موجبات الحدود . وكانت الحدود تقام عليهم . ( وَمَا مِنْهُمْ جَاهِدُكُمْ ) يرجع إلى الصّنفين .  
( وَبُنَسِ الْمَصِيرُ ) أى المرجع .

قوله تعالى : ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ  
لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا  
مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدّٰخِلِينَ ﴿١٥﴾

ضرب الله تعالى هذا المثل تنبيها على أنه لا يُغني أحدٌ في الآخرة عن قريب ولا نسب  
إذا فرق بينهما اللّٰدين . وكان اسم امرأة نوح والهة ، واسم امرأة لوط والهة ؛ قاله مقاتل .  
وقال الضحاك عن عائشة رضی الله عنها : إن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم  
فأخبره أن اسم امرأة نوح واغلة واسم امرأة لوط والهة . ( فَخَانَتَاهُمَا ) قال عكرمة

والضحاك : بالكفر . وقال سليمان بن رقية<sup>(١)</sup> عن ابن عباس : كانت امرأة نوح تقول للناس إنه مجنون . وكانت امرأة لوط تخبر بأضيافه . وعنه : ما بقت امرأة نبي قط . وهذا إجماع من المفسرين فيما ذكر القشيري . إنما كانت خياتهما في الدين وكانتا مشركتين . وقيل : كانتا منافقتين . وقيل : خياتهما النيمة إذا أوحى [ الله ] إليهما شيئاً أفشياه إلى المشركين ؛ قاله الضحاك . وقيل : كانت امرأة لوط إذا نزل به ضيف دخت لتعلم قومها أنه قد نزل به ضيف ؛ لما كانوا عليه من إتيان الرجال . ( فَلَمْ يُفْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ) أى لم يدفع نوح ولوط مع كرامتهما على الله تعالى عن زوجتهما — لما عصتا — شيئاً من عذاب الله ؛ تبيهاً بذلك على أن العذاب يدفع بالطاعة لا بالوسيلة . ويقال : إن كفار مكة استهزءوا وقالوا : إن محمداً صلى الله عليه وسلم يشفع لنا ؛ فبين الله تعالى أن شفاعته لا تنفع كفار مكة وإن كانوا أقباء ، كما لا تنفع شفاعته نوح لأمرأته وشفاعة لوط لأمرأته ، مع قربهما لها لكفرهما . وقيل لها : « أَدْخَلَا النَّارَ مَعَ الدَّاحِلِينَ » في الآخرة ؛ كما يقال لكفار مكة وغيرهم . ثم قيل : يجوز أن تكون « امرأة نوح » بدلا من قوله : « مثلاً » على تقدير حذف المضاف ؛ أى ضرب الله مثلاً مثل امرأة نوح . ويجوز أن يكونا مفعولين .

قوله تعالى : **وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَاتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾**

قوله تعالى : ( **وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ** ) واسمها آسية بنت مزاحم . قال يحيى بن سلام : قوله « **ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا** » مثل ضربه الله يحذر به عائشة وحفصة في المخالفة حين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ضرب لها مثلاً بامرأة فرعون ومريم بنو عمران ؛ ترغيباً في التمسك بالطاعة والثبات على الدين .

(١) في ل : « قة » . وفي تفسير الطبري : « قيس » .

وقيل : هذا حثٌّ للؤمنين على الصبر في الشدة ؛ أى لا تكونوا في الصبر عند الشدة أضعف من امرأة فرعون حين صَبَرَت على أذى فرعون . وكانت آسية آمنت بموسى . وقيل : هى عممة موسى آمنت به . قال أبو العالية : أطلع فرعون على إيمان أمرأته فخرج على الملاء فقال لهم : ما تعلمون من آسية بنت مزاحم ؟ فأثوا عليها . فقال لهم : إنها تعبد رباً غيرى . فقالوا له : اقتلها . فأوتد لها أوتاداً وشدَّ يديها ورجليها فقالت : ﴿ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ﴾ ووافق ذلك حضور فرعون ، فضحكت حين رأت بيتها في الجنة . فقال فرعون : ألا تعجبون من جنونها ! إنا نعذبها وهى تضحك ؛ فقبض روحها . وقال سلمان الفارسي فيما روى عنه عثمان النهدي : كانت تعذب بالشمس ، فإذا أذاها حرُّ الشمس أظلتها الملائكة بأجنحتها . وقيل : سمر يديها ورجليها في الشمس ووضع على ظهرها رحى ؛ فاطلمها الله حتى رأت مكانها في الجنة . وقيل : لما قالت : ﴿ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ﴾ أُرِيَتْ بيتها في الجنة بُنِيَ . وقيل : إنه من دُزَّة ؛ عن الحسن . ولما قالت : ﴿ وَبِحَبِّي ﴾ نجَّها الله أكرم نجاة ، ورفعها إلى الجنة ، فهى تأكل وتشرب وتنعَّم . ومعنى ﴿ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ ﴾ تعنى بالعمل الكفر . وقيل : من عمله من عذابه وظلمه وشماته . وقال ابن عباس الجماع . ﴿ وَبِحَبِّي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ قال الكلبي : أهل مصر . مقاتل : القبط . قال الحسن وابن كيسان : نجَّها الله أكرم نجاة ، ورفعها إلى الجنة ؛ فهى فيها تأكل وتشرب .

قوله تعالى : وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ لَهُ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ ﴾ أى وأذكر مريم . وقيل : هو معطوف على امرأة فرعون . والمعنى : وضرب الله مثلاً لمريم بنت عمران وصبرها على أذى اليهود . ﴿ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ أى عن الفواحش . وقال المفسرون : إنه أراد بالفرج هنا الحيب ؛ لأنه قال : « فَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا » وجبريل عليه السلام إنما نفخ في جيبها ولم ينفخ في فرجها . وهى

في قراءة أبي « فنفتحنا في جيبها من رُوحنا » . وكل نحرق في الثوب يسمى جيباً ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ » <sup>(١)</sup> . ويحتمل أن تكون أحصنت فرجها ونفخ الروح في جيبها . ومعنى (فَنَفَخْنَا) أرسلنا جبريل فنفخ في جيبها ( مِنْ رُوحِنَا ) أي روحاً من أرواحنا وهي روح عيسى . وقد مضى في آخر سورة « النساء » بيانه مستوفى والحمد لله . ( وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ) قراءة العامة « وَصَدَقَتْ » بالتشديد . وقرأ حميد والأُموي « وَصَدَقَتْ » بالتخفيف . ( بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ) قول جبريل لها : « إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ » الآية . وقال مقاتل : <sup>(٢)</sup> يعني بالكلمات عيسى وأنه نجي وعيسى كلمة الله . وقد تقدم . وقرأ الحسن وأبو العالية « بِكَلِمَةٍ رَبِّهَا وَكَلِمَةٍ » . وقرأ أبو عمرو وحفص عن عاصم « وَكُتِبَتْ » جمعاً . وعن أبي رجا « وَكُتِبَتْ » مخفف التاء . والباقون « بِكَلِمَةٍ » على التوحيد . والكتاب يراد به الجنس ؛ فيكون في معنى كل كتاب أنزل الله تعالى . ( وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ) أي من المطيعين . وقيل : من المصلين بين المغرب والعشاء . وإنما لم يقل من القانتات ؛ لأنه أراد وكانت من القوم القانتين . ويجوز أن يرجع هذا إلى أهل بيتها ؛ فإنهم كانوا مطيعين لله . وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لخديجة وهي تجود بنفسها : « أتكرهين ما قد نزل بك ولقد جعل الله في الكره خيراً فإذا قدمت على ضرائك فأقرئين مني السلام مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم وكليمة - <sup>(٣)</sup> أو قال حكيمه <sup>(٤)</sup> - بنت عمران أخت موسى بن عمران » . فقالت : بالرفاء والبنين يارسول الله . وروى قتادة عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حسبك من نساء العالمين أربع مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون بنت مزاحم » . وقد مضى في « آل عمران » الكلام في هذا مستوفى والحمد لله .

(١) راجع ج ١٧ ص ٦ .

(٢) راجع ج ١١ ص ٩١ .

(٣) راجع ج ٤ ص ٨٣ .

(٤) أخرج الطبراني عن سعد بن جنادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله زوجني في الجنة مريم بنت عمران وامرأة فرعون وأخت موسى » .

(٥) في ب ، ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ ، « كلمة » .

(٦) في ب ، ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ ، « حليلة » .

## سورة الملك

مكية في قول الجميع . وتسمى الواقعة والمنجية . وهي ثلاثون آية

روى الترمذى عن ابن عباس قال : ضرب رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خبائه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « الملك » حتى ختمها ، فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « الملك » حتى ختمها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هي المانعة هي المنجية تنجيه من عذاب القبر » . قال : حديث حسن غريب . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وِدِدْتُ أَنْ « تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ » فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ » ذكره الثعلبي . وعن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن سورة من كتاب الله ما هي إلا ثلاثون آية شغفت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة وهي سورة « تبارك » » . أخرجه الترمذى بمعناه ، وقال فيه : حديث حسن . وقال ابن مسعود : إذا وضع الميت في قبره فيؤتى من قبل رجله ، فيقال : ليس لك عليه سبيل ، فإنه كان يقوم بسورة « الملك » على قدميه . ثم يؤتى من قبل رأسه ، فيقول لسانه : ليس لك عليه سبيل ، إنه كان يقرأ بسورة « الملك » ثم قال : هي المانعة من عذاب الله ، وهي في التوراة سورة « الملك » من قرأها في ليلة فقد أكثر وأطيب . وروى أن من قرأها كل ليلة لم يضره القَتان .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾  
 ( تَبَارَكَ ) تفاعل من البركة . وقد تقدم . وقال الحسن : تقدس . وقيل دام . فهو الدائم الذي لا أول لوجوده ولا آخر لدوامه . ( الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ) أى ملك السموات

والأرض في الدنيا والآخرة . وقال ابن عباس : بيده الملك يُعزَم من يشاء ويُبدَل من يشاء ، ويُحيى ويميت ، ويُغنى ويُفقِر ، ويُعطى ويمنع . وقال محمد بن إسحاق : له ملك النبوة التي أعز بها من اتبعه وذل بها من خالفه . ( وهو على كل شيء قدير ) من إنعام وانتقام .

قوله تعالى : الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٠﴾

• فيه مسألان :

الأولى - قوله تعالى : ( الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ) قيل : المعنى خلقكم للوت والحياة ؛ يعني للوت في الدنيا والحياة في الآخرة وقدم الموت على الحياة ؛ لأن الموت إلى الفهر أقرب ؛ كما قدم البنات على البنين فقال : « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّا نآءٌ » . وقيل : قدمه لأنه أقدم ؛ لأن الأشياء في الابتداء كانت في حكم الموت كالتلطفة والتراب ونحوه . وقال قتادة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” إن الله تعالى أذلّ بني آدم بالموت وجعل الدنيا دار حياة ثم دار موت وجعل الآخرة دار جزاء ثم دار بقاء ” . وعن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” لولا ثلاث ما طأطأ ابن آدم رأسه الفقر والمرض والموت وإنه مع ذلك لَوَتَّابٌ ”

المسألة الثانية : ( الْمَوْتُ وَالْحَيَاةَ ) قدم الموت على الحياة ، لأن أقوى الناس داعياً إلى العمل من نصب موته بين عينيه ؛ فقدم لأنه فيما يرجع إلى الغرض المسوق له الآية أهم (٢) قال العلماء : الموت ليس بعدم تحض ولا فناء صرف ، وإنما هو انقطاع تعلق الروح بالبدن ومفارقته ، وحيلولة بينهما ، وتبدل حال وانتقال من دار إلى دار . والحياة عكس ذلك . وحكى عن ابن عباس والكلبي ومقاتل : أن الموت والحياة جسمان ، فجعل الموت في هيئة كبش لا يمر بشيء ولا يمجد ريمه إلا مات ، وخلق الحياة على صورة فرس أنثى بقاء - وهي التي كان جبريل والأنبياء عليهم السلام يركبونها - خطوتها مد البصر ، فوق الحمار ودون البقل ،

(١) راجع ج ١٦ ص ٤٨ (٢) هذه عبارة الكشاف أيضا . وعبارة الخطيب الشربيني في تفسيره :

« وقيل إنما قدم الموت على الحياة لأن من نصب الموت بين عينيه كان أقوى الدواعي إلى العمل . »

لا تترى شيء يجدر بها إلا حيي ، ولا تطأ على شيء إلا حيي . وهي التي أخذ السامري من أثرها فألقاه على العجل فحيي . <sup>(١)</sup> حكاه الثعلبي والقشيري عن ابن عباس . والمأوردى معناه عن مقاتل والكلبي .

قلت : وفي التنزيل « قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي ذُكِّرْتُمْ » ، « وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةَ » ثم <sup>(٢)</sup> « توفته رسولنا » ، ثم قال : « الله يتوفى الأنفس حين موتها » . فالوسائل ملائكة مكرمون صلوات الله عليهم . وهو سبحانه الميت على الحقيقة ، وإنما يمثل الموت بالكبش في الآخرة ويذبح على الصراط ؛ حسب ما ورد به الخبر الصحيح . وما ذكر عن ابن عباس يحتاج إلى خبر صحيح يقطع العذر . والله أعلم . وعن مقاتل أيضا : خلق الموت ؛ يعني النطفة والعلقة والمضغة ، وخلق الحياة ؛ يعني خلق إنساناً ونفخ فيه الروح فصار إنساناً .

قلت : وهذا قول حسن ؛ يدل عليه قوله تعالى : ( لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ) وتقدم الكلام فيه في سورة « الكهف » . وقال السدي في قوله تعالى : « الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » أي أكثركم لموت ذكراً وأحسن استعداداً ، ومنه أشد خوفاً وحذراً . وقال ابن عمر : تلا النبي صلى الله عليه وسلم « تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ — حتى بلغ — أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » فقال : « أروع عن محارم الله وأسرع في طاعة الله » . وقيل : معنى « لِيَبْلُوَكُمْ » ليعاملكم معاملة المختبر ؛ أي ليبلو العبد بموت من يعز عليه ليبين صبره ، وبالحياة ليبين شكره . وقيل : خلق الله الموت للبعث والجزاء ، وخلق الحياة للابتلاء . فاللام في « لِيَبْلُوَكُمْ » تتعلق بخلق الحياة لا بخلق الموت ؛ ذكره الزجاج . وقال الفراء والزجاج أيضا : لم تقع البلوى على « أَى » لأن فيما بين البلوى و « أَى » إضمار فعل ؛ كما تقول : بلوتم لأنظر أيتكم أطوع . ومثله قوله تعالى : « سَلِّمُوا أَيُّهِنَّ بِذَلِكَ زَعِيمٌ » أي سلمهم ثم انظر أيهم . ف « أَيُّكُمْ » رفع بالابتداء و « أَحْسَنُ » خبره . والمعنى : ليبلوكم فيعلم أو فينظر [ أيتكم ] أحسن عملاً . ( وَهُوَ الْعَزِيزُ ) في انتقامه ممن عصاه . ( الْغَفُورُ ) لمن تاب .

(١) راجع ج ١١ ص ٢٣٩ (٢) راجع ج ١٤ ص ٩٣ (٣) راجع ج ٨ ص ٢٨ (٤) راجع ج ٧ ص ٧ (٥) راجع ج ١٥ ص ٢٦٠ (٦) راجع ج ١٠ ص ٣٩٥ (٧) راجع ص ٢٤٧ من هذا الجزء .

قوله تعالى : الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَى فِي خَلْقِ  
الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوتٍ فَأَرْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ( الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ) أى بعضها فوق بعض . والمتروك منها  
أطرافها ؛ كذا روى عن ابن عباس . و « طِبَاقًا » نعت لـ « سَبْعَ » فهو وصف بالمصدر .  
وقيل : مصدر بمعنى المطابقة ؛ أى خلق سبع سموات وطبقها تطبيقاً أو مطابقة . أو على  
طوبقت طِبَاقًا . وقال سيويه : نصب « طِبَاقًا » لأنه مفعول ثان .

قلت : فيكون « خَلَقَ » بمعنى جعل وصير . وطباق جمع طبَّقَ ؛ مثل جَمَلَ و جَمَالَ . وقيل :  
جمع طبقة . وقال أبان بن تغلب : سمعت بعض الأعراب يذم رجلاً فقال : شره طباق ، وخيره  
غير باق . ويحوز في غير القرآن سبع سموات طباق ؛ بالخفض على النعت لسموات . ونظيره  
« وَسَبْعَ سُبُلَاتٍ خُضِرٍ » (١) « مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوتٍ » قراءة حمزة والكسائي  
« مِنْ تَفَوتٍ » - بغير ألف - مشددة . وهى قراءة ابن مسعود وأصحابه . الباقون « مِنْ  
تَفَوتٍ » بألف . وهما لغتان ؛ مثل التعاهد والتمهد ، والتحمل والتعامل ، والتظهر والتظاهر ،  
وتصاغر وتصغر ، وتضاعف وتضعف ، وتباعد وتبعد ؛ كله بمعنى . واختار أبو عبيد  
« مِنْ تَفَوتٍ » واحتج بحديث عبد الرحمن بن أبي بكر : « أُمِثِلُ يُتَفَوتُ عَلَيْهِ فِي بِنَائِهِ » :  
النحاس ؛ وهذا أمر مردود على أبي عبيد ، لأن يُتَفَوتُ يُفَاتُ بهم . « وتفاوت » فى الآية  
أشبه . كما يقال تباين يقال : تفاوت الأمر إذا تباين وتباعد ؛ أى فات بعضها بعضاً . ألا  
ترى أن قبله قوله تعالى : « الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا » . والمعنى : ما ترى فى خلق الرحمن  
من اعوجاج ولا تناقض ولا تباين - بل هى مستقيمة مستوية دالة على خالقها - وإن  
اختلفت صُورَه وصفاته . وقيل : المراد بذلك السموات خاصة ؛ أى ما ترى فى خلق  
السموات من عيب . وأصله من التَفَوت ، وهو أن يفوت شئ شيئاً فيقع الخلل لقلته استوائها ؛

(١) راجع ج ٩ ص ٢٠١ (٢) أن جعل فى شأنه شئ به امره . قال هذا عند ما علم أن اخته

السيدة عائشة زوجت ابنه وهو نائب عن المنزلة الزبير . والرأية فى الحديث : « أمثل يفتات » بدل « يفتوت » .

يدل عليه قول ابن عباس رضى الله عنه : من تَفَرَّقَ . وقال أبو عبيدة : يقال : تَفَوَّتَ الشيء أى فات . ثم أمر بأن ينظروا فى خلقه ليعتبروا به فيتفكروا فى قدرته فقال : ( فَأَرْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ) أى أردد طرفك إلى السماء . ويقال : قلب البصر فى السماء . ويقال : أجهّد بالنظر إلى السماء . والمعنى متقارب . وإنما قال : « فَأَرْجِعِ » بالفاء وليس قبله فعل مذكور ؛ لأنه قال : « ما تَرَى » . والمعنى أنظر ثم أرجع البصر هل ترى من فطور ؛ قاله قتادة . والفطور : الشقوق ، عن مجاهد والضحاك . وقال قتادة : من خَلَل . السُدَى : من خروق . ابن عباس : من وَهَنَ . وأصله من التَّفَطُّرِ والآنفطار وهو الانشقاق . قال الشاعر :

بَيِّ لَكُمْ بِإِلْعَامِ سَمَاءٍ \* وَزَيْنَاهَا فَا فِيهَا فُطُورُ

وقال آخر :

شَقَقْتَ الْقَلْبَ ثُمَّ ذَرَرْتِ فِيهِ \* هَوَاكِ فَلَيْمٍ فَأَلْتَامِ الْفُطُورُ  
تَغْلُفَلْ حَيْثُ لَمْ يَبْلُغْ شَرَابٌ \* وَلَا سَكْرُومٌ يَبْلُغُ سُرُورُ

قوله تعالى : ثُمَّ أَرْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا

وَهُوَ حَاسِرٌ ﴿١﴾

قوله تعالى : ( ثُمَّ أَرْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ ) « كَرَّتَيْنِ » فى موضع المصدر ؛ لأن معناه رجعتين ، أى مرّة بعد أخرى . وإنما أمر بالنظر مرتين لأن الإنسان إذا نظر فى الشيء مرّة لا يرى عيِّبه ما لم ينظر إليه مرّة أخرى . فأخبر تعالى أنه وإن نظر فى السماء مرتين لا يرى فيها عيباً بل يتخيّر بالنظر إليها ؛ فذلك قوله تعالى : ( يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا ) أى خاشعاً صاغراً متباعداً عن أن يرى شيئاً من ذلك . يقال : خَسَأَ الْكَلْبُ أى أبعده وطرده . وخَسَأَ الْكَلْبُ بنفسه ، يتعدى ولا يتعدى . وأنخَسَأَ الْكَلْبُ أيضاً . وخَسَأَ بَصْرُهُ خَسِئًا وخَسِئًا أى سَدِرًا ، ومنه قوله تعالى : ( يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا ) . وقال ابن عباس :

الخامس الذي لم ير ما يهوى . ( وَهُوَ حَسِيرٌ ) أى قد بلغ الغاية فى الإعياء . فهو بمعنى فاعل ؛ من الحسور الذى هو الإعياء . ويجوز أن يكون مفعولاً من حسره بعد الشيء ، وهو معنى قول ابن عباس . ومنه قول الشاعر :

مَنْ مَدَّ طَرْفًا إِلَى مَا فَوْقَ غَايَتِهِ \* أَرْتَدَّ حَسَانَ مِنْهُ الطَّرْفُ قَدْ حَسَرَ  
يقال : قد حَسَرَ بَصْرَهُ يَحْسِرُ حُسُورًا ، أى كَلَّ وانقطع نظره من طول مدى وما أشبه ذلك ، فهو حَسِيرٌ وحسورٌ أيضاً . قال :

نظرت إليها بالخصيب من مَنَى \* فعاد إلى الطرف وهو حَسِيرٌ  
وقال آخر يصف ناقة :

\* فَشَطَّرَهَا نَظْرُ الْمِينِ مَحْسُورٌ <sup>(١)</sup>

نصب « شطرها » على الظرف ، أى نحوها . وقال آخر :

والخيل شُعْتُ مَا تَزَالُ جِيَادُهَا \* حَسْرَى تَغَادِرُ بِالطَّرِيقِ سَخَالَهَا

وقيل : لأنه النادم . ومنه قول الشاعر :

مَا أَنَا الْيَوْمَ عَلَى شَيْءٍ خَلَا \* يَا بِنْتِ الْقَيْنِ تَوَلَّى يَحْسِرُ

والمراد بـ « كَرَّتَيْنِ » هاهنا التكثير . والدليل على ذلك : « يَتَقَلَّبُ إِلَيْكَ الْبَصْرُ حَاسِنًا وَهُوَ حَسِيرٌ » وذلك دليل على كثرة النظر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴿٥﴾ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَيَسُوسُ الْمُصِيرُ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ( وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ) جمع مصباح وهو السراج . وتسمى الكواكب مصابيح لإضاءتها . ( وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا ) أى جعلناها شهباء ، فحذف المضاف .

(١) هذا مجز بيت لقيس بن خويلد الهذلى . وصدده : \* إن المسير بها داء مخامرها \*

والمسير : الناقة التى لم ترض (لم تذلل) .

دليله « إِلَّا مَنْ خِطَفَ الْخَطْفَةَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ نَاقِبٌ <sup>(١)</sup> ». وعلى هذا فالمصاييح لا تزول ولا يرمج بها . وقيل : إن الضمير راجع إلى المصاييح على أن الرجم من أنفس الكواكب ، ولا يسقط الكوكب نفسه إنما يفصل منه شيء يرمج به من غير أن ينقص ضوءه ولا صورته . قاله أبو علي جواباً لمن قال : كيف تكون زينة وهي رجوم لا تبقى . قال المهديوي : وهذا على أن يكون الاستراق من موضع الكواكب . والتقدير الأول على أن يكون الاستراق من الهوى الذي هو دون موضع الكواكب . القشيري : وأمثلة من قول أبي علي أن قول : هي زينة قبل أن يرمج بها الشياطين . والزجوم جمع رجم ، وهو مصدر سُمِّيَ به ما يرمج به . قال قتادة : خلق الله تعالى النجوم لثلاث : زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلامات يُتَدَيَّ بها في البر والبحر والأوقات . فمن تأول فيها غير ذلك فقد تكلف ما لا علم له به ، وتعدى وظلم . وقال محمد بن كعب : والله ما لأحد من أهل الأرض في السماء نجم ، ولكنهم يتخذون الكهانة سبيلاً <sup>(٢)</sup> ويتخذون النجوم علة . ( وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ) أى أعدنا للشياطين أشدَّ الحريق ؛ يقال : سعرت النار فهى مسعورة وسعير ؛ مثل مقتولة وقتيل . ( وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَيَسُوسُ الْمُصِيبُ ) .

قوله تعالى : إِذَا أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورٌ <sup>(٣)</sup>

قوله تعالى : ( إِذَا أُلْقُوا فِيهَا ) يعنى الكفار . ( سَمِعُوا لَهَا شَهِيقًا ) أى صوتاً . قال ابن عباس : الشهيق لهمن عند إلقاء الكفار فيها ؛ شَهَقَ إليهم شهقة البغلة للشعير ، ثم تَزِفِرُ زفرةً لا يبقى أحد إلا خاف . وقيل : الشهيق من الكفار عند إلقائهم في النار ؛ قاله عطاء . والشهيق في الصدر ، والزفير في الحلق . وقد مضى في سورة « هود » . ( وَهِيَ تَفُورٌ ) أى تَغلي ؛ ومنه قول حسان :

تركتم قدركم لا شيء فيها \* وقدر القوم حامية تفور

(١) راجع ج ١٥ ص ٦٦ (٢) كلمة « سبيلاً » ساقطة من ح ، ز ، س ، ل ، هـ .

(٣) راجع ج ٩ ص ٩٨

قال مجاهد : تفور بهم كما يفور الحَبُّ القليلُ في الماء الكثير . وقال ابن عباس : تغلُّ بهم على المرَجَل ، وهذا من شدة لَمَبِ النار من شدة الغضب ؛ كما تقول فلان يفور غَيظًا .

قوله تعالى : تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلِّقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتَهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿١٠﴾ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ﴿١١﴾ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٢﴾ فَأَعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ( تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ ) يعنى تتقطع وينفصل بعضها من بعض ؛ قاله سعيد ابن جبير . وقال ابن عباس والضحاك وابن زيد : تتفرق . « مِنْ الْغَيْظِ » من شدة الغيظ على أعداء الله تعالى . وقيل : « مِنْ الْغَيْظِ » من الغليان . وأصل « تَمَيِّزٌ » تَمَيِّزٌ . ( كُلَّمَا أُلِّقِيَ فِيهَا فَوْجٌ ) أى جماعة من الكفار . ( سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتَهَا ) على جهة التوبيخ والتقريع . ( أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ) أى رسول في الدنيا ينذركم هذا اليوم حتى تحذروا . ( قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ ) أنذرنا وخوفنا . ( فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ) أى على السنتكم . ( إِنْ أَنْتُمْ ) يامعشر الرسل . ( إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ) اعترفوا بتكذيب الرسل ، ثم اعترفوا بجهلهم فقالوا وهم في النار : ( لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ ) من النذر — يعنى الرسل — ما جاءوا به ( أَوْ نَعْقِلُ ) عنهم . قال ابن عباس : لو كنا نسمع الهدى أو نعقله ، أو لو كنا نسمع سماع من يعي ويفكر ، أو نعقل عقل من يميز وينظر . ودل هذا على أن الكافر لم يُعط من العقل شيئًا . وقد مضى في « الطور » <sup>(١)</sup> بيانه والحمد لله . ( مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ) يعنى ما كنا من أهل النار . وعن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لقد ندم الفاجريوم القيامة قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا

في أصحاب السعير فقال الله تعالى فاعترفوا بذنبهم " . أى بتكذيبهم الرسل . والذنب هاهنا بمعنى الجمع ؛ لأن فيه معنى الفعل . يقال : خرج عطاء الناس أى أعطيتهم . ( فَسُحِقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ) أى فُبُعْدًا لهم من رحمة الله . وقال سعيد بن جبير وأبو صالح : هو وادٍ في جهنم يقال له السُّحِقُ . وقرأ الكسائي وأبو جعفر « فَسُحِقًا » بضم الحاء ، ورويت عن عليّ . الباقر بإسكانها ، وهما لغتان مثل السُّحُتُ والرُّعْبُ . الزجاج : وهو منصوب على المصدر ؛ أى أسحقهم الله سُحِقًا ؛ أى باعدهم بُعْدًا . قال امرؤ القيس :

يحول بأطراف البلاد مُغْتَرِبًا \* وَتَسْحَقُهُ رِيحُ الصَّبَا كُلِّ مَسْحَقِي

وقال أبو عليّ : القياس إسحاقًا ؛ بخفاء المصدر على الحذف ؛ كما قيل :

\* وإن أهلك فذلك كان قدرى \*

أى تقديرى . وقيل : إن قوله تعالى : « إِنَّ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ » من قول خزنة جهنم لأهلها . قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ »

كَبِيرٌ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ ) نظيره : « مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبِ » وقد مضى الكلام فيه . أى يخافون الله ويخافون عذابه الذى هو الغيب ؛ وهو عذاب يوم القيامة . ( لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ) لذنوبهم ( وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ) وهو الجنة .

قوله تعالى : وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ

الصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ( وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ) اللفظ لفظ الأمر والمراد به الخبر ؛ يعنى

إن أخفيت كلامكم فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم أو جهرت به فإِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (

يعنى بما فى القلوب من الخير والشر . ابن عباس : نزلت فى المشركين كانوا يتألون من النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره جبريل عليه السلام ؛ فقال بعضهم لبعض : أيسرأ قولكم كى لا يسمع ربّ مجد ؛ فنزلت : « وَأَيُّرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ » . يعنى : أيسرأ قولكم فى أمر مجد صلى الله عليه وسلم . وقيل فى سائر الأقوال . أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ ؛ أعلنوه . ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ذات الصدور ما فيها ؛ كما يسمّى ولد المرأة وهو جنين « ذا بطنها » . ثم قال : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ يعنى ألا يعلم السرّ من خلق السرّ . يقول أنا خلقت السرّ فى القلب أفلا أكون عالمًا بما فى قلوب العباد . وقال أهل المعانى : إن شئت جعلت « مَنْ » أسماء للخالق جلّ وعزّ ؛ ويكون المعنى : ألا يعلم الخالق خلقه . وإن شئت جعلته أسماء للخلق ، والمعنى : ألا يعلم الله من خلق . ولا بدّ أن يكون الخالق عالمًا بما خلقه وما يخلقه . قال ابن المسيّب : بينا رجل واقف بالليل فى شجر كثير وقد عصفت الريح فوقع فى نفس الرجل : أترى الله يعلم ما يسقط من هذا الورق ؟ فتودى من جانب القبيضة بصوت عظيم : ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ! . وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى : من أسماء صفات الذات ما هو للعلم ؛ منها « الْعَلِيمُ » ومعناه تعميم جميع المعلومات . ومنها « الْخَبِيرُ » ويختص بأن يعلم ما يكون قبل أن يكون . ومنها « الْحَكِيمُ » ويختص بأن يعلم دقائق الأوصاف . ومنها « الشّهِيد » ويختص بأن يعلم الغائب والحاضر ، ومعناه ألا يغيب عنه شيء . ومنها « الحافظ » ويختص بأنه لا ينسى . ومنها « الْمُحِصِي » ويختص بأنه لا تسغله الكثرة عن العلم ؛ مثل ضوء النور واشتداد الريح وتساقط الأوراق ؛ فيعلم عند ذلك أجزاء الحركات فى كل ورقة . وكيف لا يعلم وهو الذى يخلق ! وقد قال : « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا

وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا ﴾ أى سهلة تستقرون عليها . والذُّلُول

المقاد الذى يَنْدَلُكُ ؛ والمصدر الذَّل وهو اللين والانقياد . أى لم يجعل الأرض بحيث يمنع

المشي فيها بالحزونة والغِلظة . وقيل : أى ثبتها بالجبال لثلاث نزول بأهلها ؛ ولو كانت نتكفاً  
مماثلة لما كانت منقادة لنا . وقيل : أشار إلى التمكن من الزرع والفرس وشق العيون والأنهار  
وحفر الآبار . ( فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ) هو أمر إباحة ، وفيه إظهار الامتنان . وقيل : هو  
خبر بلفظ الأمر ؛ أى لكي تمشوا في أطرافها ونواحيها وآكامها وجبالها . وقال ابن عباس  
وقتادة وبشير بن كعب : « فِي مَنَاكِبِهَا » في جبالها . وروى أن بشير بن كعب كانت له سرية  
فقال لها : إن أخبرتنى ما مناكب الأرض فأنت حرة ؟ فقالت : مناكبها جبالها . فصارت  
حرة ، فأراد أن يترجمها فسأل أبا الدرداء فقال : دَعَّ ما يريك إلى ما لا يريك . مجاهد :  
في أطرافها . وعنه أيضاً : في طرفها وبجانبها . وقاله السدي والحسن . وقال الكلبي :  
في جوانبها . ومناكب الرجل : جوانبه . وأصل المنكب الجانب ؛ ومنه منكب الرجل . والريح  
النجباء . وتناكب فلان عن فلان . يقول : أمشوا حيث أردتم فقد جعلتها لكم ذلولاً لا تمتنع .  
وحكى قتادة عن أبي الجلد : أن الأرض أربعة وعشرون ألف فرسخ ؛ فللسودان اثنا عشر ألفاً ،  
وللروم ثمانية آلاف ، وللفرس ثلاثة آلاف ، وللغرب ألف . ( وَكُلُّوا مِنْ رِزْقِهِ ) أى مما  
أحلّه لكم ؛ قاله الحسن . وقيل : مما أتيت به لكم . ( وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ) المرجع . وقيل :  
معناه أن الذى خلق السماء لا تفاوت فيها ، والأرض ذلولاً قادرٌ على أن ينشركم .

قوله تعالى : **ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا**

**هِيَ تَمُورٌ** ﴿١٦﴾

قال ابن عباس : أأمنتم عذاب من في السماء إن عصيتموه . وقيل : تقديره أأمنتم من  
في السماء قدرته وسلطانه وعرشه ومملكته . وخصّ السماء وإن عمّ ملكه تنبيهاً على أن الإله  
الذى تنفذ قدرته في السماء لا من يعظمونه في الأرض . وقيل : هو إشارة إلى الملائكة .  
وقيل : إلى جبريل وهو الملك الموكّل بالعذاب .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى : أأنتم خالق من في السماء أن يخسف بكم الأرض كما خسفها بقارون . ( فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ) أى تذهب وتجيء . والمور : الاضطراب بالذهب والمجىء . قال الشاعر :

رَمِينَ فَأَقْصَدَنَ الْقُلُوبَ وَلَنْ تَرَى \* دَمَا سَائِرًا لِأَجْرَى فِي الْحَيَازِمِ

جمع حَيْرُوم وهو وسط الصدر . وإذا خُسف بإنسان دارت به الأرض فهو المور . وقال المحققون : أأنتم من فوق السماء ؛ كقوله : « فَيَسْجُؤا فِي الْأَرْضِ »<sup>(١)</sup> أى فوقها لا بالمأسة والتحيز لكن بالقهر والتدبير . وقيل : معناه أأنتم من على السماء ؛ كقوله تعالى : « وَلَا صَلْبَتُكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ »<sup>(٢)</sup> أى عليها . ومعناه أنه مديرها ومالكها ؛ كما يقال : فلان على العراق والمجاز ؛ أى واليا وأميرها . والأخبار في هذا الباب كثيرة صحيحة منتشرة ، مشيرة إلى العلو ، لا يذمها إلا مُلْعَدٌ أوجاهل معاند . والمراد بها توقيره وتزنيه عن السفلى والتحت . ووصفه بالعلو والعظمة لا بالأماكن والجهات والحدود لأنها صفات الأجسام . وإنما ترفع الأيدي بالدعاء إلى السماء لأن السماء مهبط الوحي ، ومنزل القطر ، ومحل القدس ، ومعدن المطهرين من الملائكة ، وإليها ترفع أعمال العباد ، وفوقها عرشه وجته ؛ كما جعل الله الكعبة قبلةً للدعاء والصلاة ، ولأنه خلق الأمكنة وهو غير محتاج إليها ، وكان في أزله قبل خلق المكان والزمان ولا مكان له ولا زمان . وهو الآن على ما عليه كان . وقرأ قُتَيْبٌ عن ابن كثير « النشور وأنتم » بقلب الهمزة الأولى وأواً وتخفيف الثانية . وقرأ الكوفيون والبصريون وأهل الشام سوى أبي عمرو وهشام بالتخفيف في الهمزتين ، وخفف الباقون . وقد تقدم جميعه .

قوله تعالى : أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا

فَسَتَّعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ( أَمْ أَمِنْتُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ) أى حجارة من السماء كما أرسلها على قوم لوط وأصحاب الفيل . وقيل : ريح فيها حجارة وحصى . وقيل : صحاب فيه حجارة . ( فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ) أى إنذارى . وقيل : النذير بمعنى المنذر .  
بمعنى محمدا صل الله عليه وسلم فستعلمون صدقه وعاقبه تكذيبكم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ( وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ) معنى كفار الأمم ؛ كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وأصحاب مدين وأصحاب الرس وقوم فرعون . ( فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ) أى إنكارى وقد تقدم <sup>(١)</sup> . وأثبت ورش الياء في « نذيرى ، ونكيرى » في الوصل . وأثبتها يعقوب في الخالين . وحذف الباقر اتباعاً للصحف .

قوله تعالى : أَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَاتٍ وَيَقْبِضْنَ<sup>ج</sup> مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ( أَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَاتٍ ) أى كما ذلل الأرض للآدمى ذلل الهواء للطيور . و « صَفَاتٍ » أى باسطات أجنحتهم في الحو عند طيرانها ؛ لأنهن إذا بسطنها صَفَقْنَ قواعها صَفًا . ( وَيَقْبِضْنَ ) أى يضربن بها جنوبهن . قال أبو جعفر النحاس : يقال للطائر إذا بسط جناحيه : صَافٌ ، وإذا صَمَّهَما فأصابا جَنَبَهُ : قابضٌ ؛ لأنه يقبضهما . قال أبو حراش :

يَسَادِرُ جُنَجَ اللَّيْلِ فَهِيَ مَوَائِلُ \* يَمُحُّ الْجَنَاحَ بِالتَّبْسِطِ وَالْقَبْضِ

(١) راجع ج ١٢ ص ٧٣ (٢) كذا في نسخ الأصل . ورواه الطائر : لجأ وخلص .

والى المكان : بادو . والذى في ديوان أشعار الهذليين وكتب اللغة : « فهو مهايد » والمهايدة : الإمراع .

وقيل : ويقبضن أجنحتهن بعد بسطها إذا وقفن من الطيران . وهو معطوف على «صَافَاتٍ»  
عطف المضارع على اسم الفاعل ؛ كما عطف اسم الفاعل على المضارع في قول الشاعر :

بات يُعَشِّبُهَا بَعْضُ بَاتِر \* يَقْصِدُ فِي أَسْوِقِهَا وَجَائِرُ<sup>(١)</sup>

( مَا تُنْسِكُهُنَّ ) أى ما يمسك الطير في الجوّ وهى تطير إلا الله عز وجل . ( إِنَّهُ يَكُلُّ شَيْءَ بَصِيرٌ ) .

قوله تعالى : آمَنَ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصَرُّكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ<sup>ج</sup>

إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ( آمَنَ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ ) قال ابن عباس : حزب ومنعة لكم .  
( يَنْصَرُّكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ) يدفع عنكم ما أراد بكم إن عصيتموه . ولفظ الجُنْدُ يُوحَدُ ؛  
ولهذا قال : « هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ » وهو استفهام إنكار ؛ أى لا جند لكم يدفع عنكم  
عذاب الله ( مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ) أى من سوى الرحمن . ( إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ) من  
الشياطين ؛ تغرهم بأن لا عذاب ولا حساب .

قوله تعالى : آمَنَ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُّوا

فِي عَتْوٍ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ( آمَنَ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ ) أى يعطيكم منافع الدنيا . وقيل المطر من  
ألفكم . ( إِنْ أَمْسَكَ ) يعنى الله تعالى رزقه ( بَلْ لَجُّوا ) أى تبادوا وأصرروا . ( فِي عَتْوٍ )  
طغيان ( وَنُفُورٍ ) عن الحق .

(١) لم يعلم فائمه ، وهو من الرجز المسدس . و « يعشيبها » أى يطعمها العشاء . ويرى : « يشيبها » بالغين  
المعجمة من العشاء كالنطاء . أى يشمها و يعمها . وضمير المؤنث للإبل ، وهو فى وصف كريم بادر بعقر إبله لضيوفه .  
والعشب : السيف . و « يقصد » : من القصد وهو ضد الجور . و « أسوقها » : جمع ساق ، وهو ما بين الركبة إلى  
القدم . و « جائر » من جار إذا ظلم . أى يجور . ( راجع خزنة الأدب فى الشاهد السادس والخمسين بعد الثلاثة ) .

قوله تعالى : **أَقْمِنَ يَمِشِي مُجَبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمِشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ** ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : **(أَقْمِنَ يَمِشِي مُجَبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ)** [ ضرب الله مثلاً للؤمن والكافر ] **« مُجَبًّا »** أى منكساً رأسه لا ينظر أمامه ولا يمينه ولا شماله ؛ فهو لا يأمن من العنور والانكباب على وجهه . كمن يمشى سويًّا معتدلاً ناظراً ما بين يديه وعن يمينه وعن شماله . قال ابن عباس : هذا في الدنيا ؛ ويجوز أن يريد به الأعمى الذى لا يهتدى إلى الطريق فيعتسف ؛ فلا يزال ينكب على وجهه . وأنه ليس كالرجل السوى الصحيح البصير الماشى في الطريق المهتدى له . وقال قتادة : هو الكافر أكب على معاصى الله في الدنيا خشره الله يوم القيامة على وجهه . وقال ابن عباس والكَلْبِيُّ : عنى بالذى يمشى مُجَبًّا على وجهه أبا جهل ، وبالذى يمشى سويًّا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل أبو بكر . وقيل حمزة . وقيل عمار بن ياسر ؛ قاله صكرمة . وقيل : هو عام في الكافر والمؤمن ؛ أى أن الكافر لا يدرى أعلى حق هو أم على باطل . أى أهذا الكافر أهدى أو المسلم الذى يمشى سويًّا معتدلاً يبصر للطريق وهو **( عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ )** وهو الإسلام . ويقال : أكب الرجل على وجهه ؛ فيما لا يتعدى بالألف . فإذا تعدى قيل : كبه الله لوجهه ؛ بغير ألف .

قوله تعالى : **قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ** ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : **( قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ )** أمر نبيه أن يعرفهم فبح شركهم مع أعتابهم بأن الله خلقهم . **( وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ )** يعنى القلوب **( قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ )** أى لا تشكرون هذه النعم ، ولا توحدون الله تعالى . تقول : قلما أفعل كذا ؛ أى لا أفعله .

قوله تعالى : **قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ** ﴿٢٤﴾

**وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ** ﴿٢٥﴾

(١) ما بين المربعين ساقط من س ، ه ، ا . (٢) الاعتساف : ركوب المفازة وتطعمها بغير قصد ولا هداية ، ولا توخى قصد ولا طريق مملوك .

قوله تعالى : ( قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ) أى خلقكم فى الأرض ؛ قاله ابن عباس . وقيل : نشركم فيها وفتقكم على ظهرها ؛ قاله ابن شجرة . ( وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ) حتى يجازى كُلاً بما عمله . ( وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ) أى متى يوم القيامة ! ومتى هذا العذاب الذى تعدوننا به ؛ وهذا استهزاء منهم . وقد تقدم <sup>(١)</sup> .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا أَعْلِمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ( قُلْ إِنَّمَا أَعْلِمُ عِنْدَ اللَّهِ ) أى قل لهم يا محمد علم وقت قيام الساعة عند الله ؛ فلا يعلمه غيره . نظيره : « قُلْ إِنَّمَا عَلِمْتُ عِنْدَ رَبِّي » الآية . ( وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ) أى مخوف ومعلم لكم .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ

هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ( فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً ) مصدر بمعنى مُزْدَلِفًا ، أى قريباً ، قاله مجاهد .

الحسن عياناً . وأكثر المفسرين على أن المعنى : فلما رأوه بعنى العذاب ، وهو عذاب الآخرة .

وقال مجاهد : يعنى عذاب بذر . وقيل : أى رأوا ما وعدوا من الحشر قريباً منهم . ودل

عليه « تُحْشَرُونَ » . وقال ابن عباس : لما رأوا عملهم السيء قريباً . ( سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ

كَفَرُوا ) أى فعل بها السوء . وقال الزجاج : بُيِّنَ فيها السوء ؛ أى ساءهم ذلك العذاب

وظهر على وجوههم سِمةٌ تدل على كفرهم ؛ كقوله تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌُ وَسُودُ وُجُوهٍُ » <sup>(٢)</sup> .

وقرأ نافع وابن مُحَيِّصٍ وابن عامر والكسائي « ست » بإشمام الضم . وكسر الباقون بغير

إشمام طلباً للتحفة . ومن ضم لاحت الأصل . ( وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ ) قال

الفراء : « تَدْعُونَ » تفعلون من الدعاء ؛ وهو قول أكثر العلماء ؛ أى تمننون وتسالون .

(٢) راجع ج ٧ ص ٢٢٥

(١) راجع ج ٨ ص ٢٤٩

(٣) راجع ج ٤ ص ١٦٦

وقال ابن عباس : تَكْذِبُونَ ؛ وتَأويله : هذا الذي كنتم من أجله تدعون الأباطيل والأحاديث ؛ قاله الزجاج . وقراءة العامة « تدعون » بالتشديد، وتأويله ما ذكرناه . وقراءة قتادة وابن أبي إسحاق والضحاك ويعقوب « تدعون » مخففة . قال قتادة : هو قولهم « رَبَّنَا عَجَّلْ لَنَا قِطْعًا <sup>(١)</sup> . وقال الضحاك : هو قولهم « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ <sup>(٢)</sup> » الآية . وقال أبو العباس : « تَدْعُونَ » تستمجلون ؛ يقال : دعوت بكذا إذا طلبته ؛ وأدعيت أفتعلت منه . النحاس : « تَدْعُونَ وَتَدْعُونَ » بمعنى واحد ؛ كما يقال : قدر وأقدر، وعدى وأعدى ؛ إلا أن في « افتعل » معنى شيء بعد شيء ، و « قعل » يقع على القليل والكثير .

قوله تعالى : قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَنْ يُجِيرُ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ( قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ ) <sup>(٣)</sup> أى قل لهم يا محمد — يريد مشركي مكة، وكانوا يمتنون موت محمد صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال تعالى : « أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ <sup>(٤)</sup> » — : أَرَأَيْتُمْ إِنْ مِتْنَا أَوْ رَحِمْنَا فَأَنْزَلْتُمْ آجَالَنَا فَمَنْ يُجِيرُكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ؛ فلا حاجة بكم إلى التربص بنا ولا إلى استعجال قيام الساعة . وأسكن الباء في « أهلكني » ابن محيصة والمُسْتَبِي وشيبة والأعمش وحمرزة . وفتحها الباقون . وكلهم فتح الباء في « وَمَنْ مَعِيَ » إلا أهل الكوفة فإنهم سكنوها . وفتحها حفص كالجماعة .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ( قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ ) قرأ الكِسَائِيُّ بالياء على الخبر؛ ورواه عن علي . الباقون بالياء على الخطاب . وهو تهديد لهم . ويقال : لم أنز مفعول

(١) راجع ج ١٥ ص ١٥٧

(٢) راجع ج ٧ ص ٢٩٨

(٣) كلمة « أى » ساقطة من ح ، س .

(٤) راجع ج ١٧ ص ٧١

«آمَنَّا» وقدم مفعول «تَوَكَّلْنَا» فيقال: لَوُقُوع «آمَنَّا» تعريضاً بالكافرين حين ورد عقيب ذكرهم. كأنه قيل: آمَنَّا ولم نكفر كما كفرتم. ثم قال (وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا) خصوصاً لم نتكل على ما أتم متكلون عليه من رجالكم وأموالكم؛ قاله الزمخشري.

قوله تعالى: قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ

بِمَاءٍ مَعِينٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ) يا معشر قريش (إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا) أى غائراً ذاهباً في الأرض لا تناله الدلاء. وكان ماؤهم من بئرين: بئر زمزم وبئر ميمون. (فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ) أى جارى؛ قاله قتادة والضحاك. فلا بد لهم من أن يقولوا لا يأتينا به إلا الله؛ فقل لهم لم تشركون به من لا يقدر على أن يأتيكم. يقال: غار الماء يُغور غوراً؛ أى نضب. والغور: الغائر؛ وُصِفَ بالمصدر للبالغة؛ كما تقول: رجل عدلٌ وريضاً. وقد مضى في سورة «الكهف» ومضى القول في المعنى في سورة «المؤمنون» والحمد لله. وعن ابن عباس: «بِمَاءٍ مَعِينٍ» أى ظاهر تراه العيون؛ فهو مفعول. وقيل: هو من معن الماء أى كثرة؛ فهو على هذا فعيل. وعن ابن عباس أيضاً: أن المعنى فمن يأتيكم بماء حذب. والله أعلم.

## تفسير سورة «ن وَالْقَلَمِ»

مَكِّيَّةٌ في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر. وقال ابن عباس وقتادة: من أولها إلى قوله تعالى: «سَنَسِئُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ» مكى. ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى: «أَكْبَرُ تَوَكَّلْنَا بِعَمَلِنَا» مدني. ومن بعد ذلك إلى قوله: «يَكْتُبُونَ» مكى. ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى: «مِنَ الصَّالِحِينَ» مدني، وما بقي مكى؛ قاله الماوردي.

(١) راجع ج ١٠ ص ٤٠٩ (٢) راجع ج ١٢ ص ١١٢ (٣) في ٥: «خسخت السورة والحمد لله رب العالمين». (٤) آية ١٦ (٥) آية ٣٣ (٦) آية ٤٧ (٧) آية ٥٠

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: **ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ** ① **مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ**  
**بِمَجْنُونٍ** ② **وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ** ③

قوله تعالى: **(ن وَالْقَلَمِ)** أدمم النون الثانية في جهاتها في الواو أبو بكر والمفضل وهبيرة وورش وابن محيصة وابن عامر والكسائي ويعقوب . والباقون بالإظهار . وقرأ عيسى ابن عمر بفتحها ؛ كأنه أضمهم فعلا . وقرأ ابن عباس ونصر وابن أبي إسحاق بكسرها على إضمار حرف القسم . وقرأ هارون ومحمد بن السَّمِيع بضمها على البناء . واختلف في تأويله ؛ فروى معاوية بن قرة عن أبيه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **« ن لَوْحٌ مِنْ نُورٍ »** . وروى ثابت البناني أن **« ن »** الدواة . وقاله الحسن وقتادة . وروى الوليد بن مسلم قال : حدثنا مالك بن أنس عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **« أول ما خلق الله القلم ثم خلق النون وهي الدواة وذلك قوله تعالى : « ن وَالْقَلَمِ » ثم قال له أكتب قال وما أكتب قال ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة من عمل أو أجل أو رزق أو أثر فخرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة — قال — ثم ختم فم القلم فلم ينطق ولا ينطق إلى يوم القيامة . ثم خلق العقل فقال الجبار ما خلقت خلقاً أعجب إلى منك وعزتي وجلالي لأكلمتك فيمن أحببت ولأنقصنك فيمن أبغضت »** قال : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **« أكل الناس عقلاً أطوعهم الله وأعملهم بطاعته »** . وعن مجاهد قال : **« ن »** الحوت الذي تحت الأرض السابعة . قال : **« وَالْقَلَمِ »** الذي كتبت به الذكر . وكذا قال مقاتل ومرة المتمداني وعطاء الحراساني والسدي والكلبي : إن النون هو الحوت الذي عليه الأرضون . وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال : أول ما خلق الله القلم فخرى بما هو كائن ، ثم رفع بخار الماء فخلق منه السماء ، ثم خلق النون فبسط الأرض

على ظهره، فادت الأرض فانبثت بالجبال، وإن الجبال لتفخر على الأرض. ثم قرأ ابن عباس  
« نَّ وَالْقَلَمِ » الآية . وقال الكلبي ومقاتل : اسمه البهموت <sup>(١)</sup> . قال الراجز :  
مالي أراكم كلكم سكوتاً \* والله ربِّي خلق البهموتاً  
وقال أبو اليقظان والواقدي : ليونا . وقال كعب : لوثوثا . وقال : بلهموتاً <sup>(٢)</sup> . قال كعب :  
إن إبليس تغفل إلى الحوت الذي على ظهره الأرضون فوسوس في قلبه ، وقال : أندري  
ما على ظهرك يا لوثوثا من الدواب والشجر والأرضين وغيرها، لو لفظتهم ألقيتهم عن ظهرك  
أجمع ؛ فهم ليونا أن يفعل ذلك ، فبعث الله إليه دابة فدخلت منخره ووصلت إلى دماغه ،  
فضع الحوت إلى الله عز وجل منها فأذن الله لها فخرجت . قال كعب : فوالله إنه لينظر  
إليها وتنظر إليه إن هم بشيء من ذلك عادت كما كانت . وقال الضحاك عن ابن عباس : إن  
« نَّ » آخر حروف من حروف الرحمن . قال : الر ، وح ، ون ، الرحمن تعالى متقطعة .  
وقال ابن زيد : هو قسم أقسم الله تعالى به . وقال ابن كيسان : هو فاتحة السورة .  
وقيل : أسم السورة . وقال عطاء وأبو العالية : هو افتتاح اسمه نصير ونور وناصر .  
وقال محمد بن كعب : أقسم الله تعالى بنصره للمؤمنين ؛ وهو حق . بيانه قوله تعالى : « وَكَانَ  
حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ » <sup>(٣)</sup> . وقال جعفر الصادق : هو نهر من أنهار الجنة يقال له نون .  
وقيل : هو المعروف من حروف المعجم ، لأنه لو كان غير ذلك لكان معرباً ؛ وهو اختيار  
القشيري - أبو نصر عبد الرحيم في تفسيره . قال : لأن « نَّ » حرف لم يُعرب ، فلو كان كلمة  
تامة أعرب كما أعرب القلم ، فهو إذا حرف هجاء كما في سائر مفاتيح السور . وعلى هذا  
قيل : هو اسم السورة ، أي هذه سورة « ن » . ثم قال : « وَالْقَلَمِ » أقسم بالقلم لما فيه من البيان

(١) ضبطه الألبوسي في تفسيره فقال : « البهموت بفتح الياء المثناة التحتية وسكون الهاء » .

(٢) اضطربت الأصول والمراجع التي بين أيدينا في هذه الأسماء . وقد خرج المؤلف رحمه الله عما اشترطه في مقدمة كتابه (ص ٣) حيث قال : « ... وأضرب عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين ... » الخ .

(٣) راجع ج ١٤ ص ٤٣

كاللسان؛ وهو واقع على كل قلم مما يكتب به من في السماء ومن في الأرض؛ ومنه قول أبي الفتح البستي .

إذا أقسم الأبطال يوماً بسيفهم \* وعدوه مما يكسب المجد والكرم  
كفى قلم الكُتَّابِ عزاً ورفعةً \* مدى الدهر أن الله أقسم بالقلم

وللشعراء في تفضيل القلم على السيف أبيات كثيرة؛ ما ذكرناه أعلاها . وقال ابن عباس : هذا قسم بالقلم الذي خلقه الله؛ فأمره بجزى بكتابة جميع ما هو كائن إلى يوم القيامة . قال : وهو قلم من نور طوله كما بين السماء والأرض . ويقال . خلق الله القلم ثم نظر إليه فأنشق نصفين ؛ فقال : أجر ؛ فقال : ياربِّ يم أجرى ؟ قال بما هو كائن إلى يوم القيامة ؛ بجزى على اللوح المحفوظ . وقال الوليد بن عباد بن الصامت : أوصاني أبي عند موته فقال : يا بُنَيَّ ، اتق الله ، وأعلم أنك لن تتقى ولن تبلغ العلم حتى تؤمن بالله وحده ، والقدر خيره وشره ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فقال يارب وما أكتب فقال اكتب القدر بجزى القلم في تلك الساعة بما كان وما هو كائن إلى الأبد " وقال ابن عباس : أول ما خلق الله القلم فأمره أن يكتب ما هو كائن؛ فكتب فيما كتب « بَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ » . وقال قتادة : القلم نعمة من الله تعالى على عباده . قال غيره : خلق الله القلم الأول فكتب ما يكون في الذكر ووضعه عنده فوق عرشه ، ثم خلق القلم الثاني ليكتب به في الأرض ؛ على ما يأتي بيانه في سورة « أقرأ باسم ربك » .

قوله تعالى : ( وَمَا يَسْطُرُونَ ) أى وما يكتبون . يريد الملائكة يكتبون أعمال بني آدم؛ قاله ابن عباس : وقيل : وما يكتبون [أى] الناس ويتفاهمون به . وقال ابن عباس : ومعنى « وَمَا يَسْطُرُونَ » وما يماهون . و « ما » موصولة أو مصدرية ؛ أى ومسطوراتهم أو مسطرهم ، ويراد به كل من يسطر أو الحفظه ؛ على الخلاف . ( مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمُنُونٌ ) هذا جواب القسم وهو نفى ؛ وكان المشركون يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم إنه مجنون ، به شيطان .

وهو قولهم : « يَا أَيُّهَا الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ <sup>(١)</sup> » فأنزل الله تعالى رداً عليهم وتكذيباً لقولهم « مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ » أى برحمة ربك . والنعمة ها هنا الرحمة . ويحتمل ثانياً - أن النعمة ها هنا قسم ؛ وتقديره : ما أنت ونعمة ربك مجنون ؛ لأن الواو والباء من حروف القسم . وقيل هو كما تقول : ما أنت مجنون ، والحمد لله . وقيل : معناه ما أنت مجنون ، والنعمة لربك ؛ كقولهم : سبحانك اللهم وبحمدك ؛ أى والحمد لله . ومنه قول لبيد :

وأفردتُ في الدنيا بفقد عشيرتى \* وفارقنى جارٌ بأربدٍ نافعُ

أى وهو أربد . وقال النابغة :

لم يُحرموا حُسنَ الغِذاءِ وأمهم \* طَفَحَتْ عَلَيْكَ بِنَاتِقٍ مِدْكَارِ

أى هو ناتق . والباء فى « بِنِعْمَةِ رَبِّكَ » متعلقة « مجنون » منفياً ؛ كما يتعلق بغافل مثبتاً . كما فى قولك : أنت بنعمة ربك غافل . ومحلّه النصب على الحال ؛ كأنه قال : ما أنت مجنون مُنْعَمًا عليك بذلك . ( وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا ) أى ثواباً على ما تحملت من أفعال النبوة . ( غَيْرَ مُمْنُونٍ ) أى غير مقطوع ولا منقوص ؛ يقال : مننت الحبل إذا قطعته . وحبل منين إذا كان غير متين . قال الشاعر :

\* غُبْسًا كَوَاسِبَ لَا يُمْنَنَ طَعَامُهَا \* <sup>(٢)</sup>

أى لا يقطع . وقال مجاهد : « غَيْرَ مُمْنُونٍ » محسوب . الحسن : « غَيْرَ مُمْنُونٍ » غير مكدر بالْمُنِّ . الضحاك : أجراً بغير عمل . وقيل : غير مقدر وهو التفضل ؛ لأن الجزاء مقدر والتفضل غير مقدر ؛ ذكره الماوردى ، وهو معنى قول مجاهد .

(١) راجع ج ١٠ ص ٤ . (٢) الريدة (بضم فسكون) : الغيرة . ورواية الديوان فى هذا البيت :

وقد كنت فى أخفاف جار مضنة \* ففارقنى . . . . . الخ .

و « جار مضنة » : جار يرضن به .

(٣) هذا مجزيت لبيد . واخطف فى صدره . راجع مادة (منن) فى اللسان . والنيسة : لون الرماد .

قوله تعالى : وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٌ ﴿١﴾

فيه مسألتان :

الأولى قوله تعالى : ( وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٌ ) قال ابن عباس ومجاهد : على خُلُقِي ، على دينٍ عظيم من الأدبان ، ليس دين أحب إلى الله تعالى ولا أرضى عنده منه . وفي صحيح مسلم عن عائشة : أن خلقه كان القرآن . وقال علي رضي الله عنه وعطية : هو أدب القرآن . وقيل : هو رفقته بأتمته وإكرامه إياهم . وقال قتادة : هو ما كان ياتمر به من أمر الله ويتبى عنه مما نهى الله عنه . وقيل : أى إنك على طبع كريم . الماوردي : وهو الظاهر . وحقيقة الخُلُق في اللغة : هو ما يأخذ به الإنسان نفسه من الأدب يُسَمَّى خُلُقًا ؛ لأنه يصير كالحلقة فيه . وأما ما طبع عليه من الأدب فهو الحليم (بالكسر) : السجبة والطبيعة ، لا واحد له من لفظه . وخيم : اسم جبل . فيكون الخُلُق الطبع المتكلف . والحليم الطبع الغريزي . وقد أوضح الأضنى ذلك في شعره فقال :

وَإِذَا ذُو الْفُضُولِ صَنَّ عَلَى الْمَوْ \* لِي وَعَادَتِ نَلِيمِهَا الْأَخْلَاقُ

أى رجعت الأخلاق إلى طبائعها .

قلت : ما ذكرته عن عائشة في صحيح مسلم أمع الأفعال . وسئلت أيضا عن خلقه عليه السلام ؛ فقرأت « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ » <sup>(١)</sup> إلى عشر آيات ، وقالت : ما كان أحد أحسن خُلُقًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مادعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال لبيك ، ولذلك قال الله تعالى « وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٌ » . ولم يُذكر خُلُقٌ محمود إلا وكان للنبي صلى الله عليه وسلم منه الحظ الأوفر . وقال الجنيدي : سُمِّي خلقه عظيمًا لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى . وقيل سُمِّي خلقه عظيمًا لاجتماع مكارم الأخلاق فيه ؛ يدل عليه قوله عليه السلام : « إن الله بعثني لأتمم مكارم الأخلاق » . وقيل : لأنه أمثل تأديب الله تعالى إياه بقوله تعالى : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » <sup>(٢)</sup> . وقد روى عنه طيه السلام

أنه قال : « أَدْبَىٰ رَبِّي تَأْدِيبًا حَسَنًا إِذْ قَالَ : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » فلما قبلت ذلك منه قال : « إِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٌ » .

الثانية - روى الترمذی عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تحمها وخالق الناس خُلُقٌ حَسَنٌ . قال حديث حسن صحيح .  
وعن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ماشيءٌ أنقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خُلُقٍ حَسَنٍ وإن الله تعالى لَيُبَيِّضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيءُ » . قال : حديث حسن صحيح .  
وعنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من شيء يوضع في الميزان أنقل من حُسْنِ الْخُلُقِ وإن صاحب حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ » . قال :  
حديث غريب من هذا الوجه . وعن أبي هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ فقال : « تقوى الله وحسن الخلق » . وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار؟ فقال : « الفم والفرج » قال : هذا حديث صحيح غريب . وعن عبد الله ابن المبارك أنه وصف حُسْنَ الْخُلُقِ فقال : هو بسط الوجه ، وبذل المعروف ، وكف الأذى .  
وعن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا - قال - وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ التَّرَاوُنُ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَهِّقُونَ » . قالوا : يا رسول الله ، قد علمنا التَّرَاوُنَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ ، فما الْمُتَفَهِّقُونَ؟ قال : « المتكبرون » . قال : وفي الباب عن أبي هريرة وهذا حديث حسن غريب [ من هذا الوجه ] (٢) .

قوله تعالى : فَسْتَبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ﴿٦﴾ بِأَيِّكُمْ الْمَفْتُونُ ﴿٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٧﴾

(١) المتشدد : الذي يتناول على الناس في الكلام ويذو عليهم .

(٢) زيادة عن صحيح الترمذی .

قوله تعالى : ( فَسَبِّحْهُ وَيُبِصِّرُونَ ) قال ابن عباس : معناه فستعلم ويعلمون يوم القيامة . وقيل : فسترى ويرون يوم القيامة حين يتبين الحق والباطل . ( يَايَكُمُ الْمُفْتُونُ ) الباء زائدة ؛ أى فسبتصرو ويبصرون أيكم المفتون . أى الذى فُتِنَ بالجنون ؛ كقوله تعالى : « تَثِيتُ بِالذَّهْنِ » و « يَسْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ » . وهذا قول قتادة وأبى عبيد والأخفش . وقال الرازي :

نحن بنو جعدة أصحاب الفلج \* نضرب بالسيف ونزجو بالفرج<sup>(٣)</sup>

وقيل : الباء ليست بزائدة ؛ والمعنى : « يَايَكُمُ الْمُفْتُونُ » أى الفتنة . وهو مصدر على وزن المفعول ، ويكون معناه الفُتُونُ ؛ كما قالوا : ما لفلان مجلود ولا معقول ؛ أى عقل ولا جلادة . وقاله الحسن والضحاك وابن عباس . وقال الراعى :

حتى إذا لم يتركوا لعظامه \* لحمًا ولا لفؤاده معقولاً

أى عقلاً . وقيل فى الكلام تقدير حذف مضاف ؛ والمعنى : بأيكم فتنة المفتون . وقال الفراء : الباء بمعنى فى ؛ أى فسبتصرو ويبصرون فى أى الفريقين المجنون ؛ أبا لفرقة التى أنت فيها من المؤمنين أم بالفرقة الأخرى . والمفتون : المجنون الذى فتته الشيطان . وقيل : المفتون المعدب . من قول العرب : فتنت الذهب بالنار إذا حمته . ومنه قوله تعالى : « يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ »<sup>(٤)</sup> أى يعدبون .

ومعظم السورة نزلت فى الوليد بن المغيرة وأبى جهل . وقيل : المفتون هو الشيطان ؛ لأنه مفتون فى دينه . وكانوا يقولون : إن به شيطانًا ، وعَنُوا بالمجنون هذا ؛ فقال الله تعالى : فسيعلمون غدًا بأيهم المجنون ؛ أى الشيطان الذى يحصل من مسّه الجنون واختلاط العقل .

(١) راجع ج ١٢ ص ١١٤ (٢) راجع ج ١٩ ص ١٢٤

(٣) الفلج (بفتح الفاء واللام) : مدينة بأرض إمامة لبنى جعدة . ويجوز فيه : \* نحن بنى ... \* بالنصب على الاختصاص . (راجع الشاهد التاسع والثمانين بعد السبعائة فى خزنة الأدب) .

(٤) راجع ج ١٧ ص ٣١

(إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ) أى إن الله هو العالم بمن حاد عن دينه . (وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) أى الذين هم على الهدى فيجازى كُلًّا غَدًّا بعمله .

قوله تعالى : فَلَا تَطْعِ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٨﴾

ناه عن ممايلة المشركين ؛ وكانوا يدعونهم إلى أن يكف عنهم ليكفروا عنه ، فبين الله تعالى أن ممايلتهم كفر . وقال تعالى : « وَوَلَا أَنْ تَبْتَئِنَّاكَ لَقَدْ كَدَتِ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا » . وقيل : أى فلا تطع المكذبين فيما دعوك إليه من دينهم الخبيث . نزلت في مشركي قريش حين دَعَوْهُ إِلَى دِينِ آبَائِهِ .

قوله تعالى : وَدَّوَا لَوْ تَدَّهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٩﴾

قال ابن عباس وعطية والضحاك والسدي : ودَّوا لو تكفروا فيما دَّوَّنوا على كفرهم . وعن ابن عباس أيضا : ودَّوا لو ترَّخَّص لهم فيرخصون لك . وقال الفراء والكلبي : لو تلين فيلينون لك . والأدهان : التلين لمن لا ينبغي له التلين ؛ قاله الفراء . وقال مجاهد : المعنى ودَّوا لو رَكَنْت إليهم وتركت الحق فيما تُؤنوك . وقال الربيع بن أنس : ودَّوا لو تكذب فيكذبون . وقال قتادة : ودَّوا لو تذهب عن هذا الأمر فيذهبون معك . الحسن : ودَّوا لو تصانهم في دينك فيصانعونك في دينهم . وعنه أيضا : ودَّوا لو ترفض بعض أمرك فيرفضون بعض أمرهم . زيد بن أسلم : لو تنافق وترأى فيناققون ويرأون . وقيل : ودَّوا لو تضعف فيضعفون ؛ قاله أبو جعفر . وقيل ؛ ودَّوا لو تدهان في دينك فيدهانون في أديانهم ؛ قاله القُتبي . وعنه : طلبوا منه أن يمبد آلتهم مَدَّةً وبعبدوا إله مَدَّةً . فهذه اثنا عشر قولاً . ابن العربي : ذكر المفسرون فيها نحو عشرة أقوال كلها دعاوى على اللغة والمعنى . أمثلها قولهم : ودَّوا لو تكذب فيكذبون ، ودَّوا لو تكفروا فيكفرون .

قلت : كلها إن شاء الله تعالى صحيحة على مقتضى اللغة والمعنى ؛ فإن الآذهان : اللين  
والمصانعة . وقيل : مجاملة العدو بمايلته . وقيل : المقاربة في الكلام والتلين في القول .  
قال الشاعر :

لبعض الغشم أحزم في أمور \* تنوبك من مداهنة العِده

وقال المفضل : النفاق وترك المناجحة . فهى على هذا الوجه مذمومة ، وعلى الوجه  
الأول غير مذمومة ، وكل شئ منها لم يكن . قال المبرد : يقال أدهن في دينه وداهر  
في أمره ؛ أى خان فيه وأظهر خلاف ما يضمّر . وقال قوم : داهنت بمعنى وارتيت ،  
وأدهنت بمعنى غششت ؛ قاله الجوهري . وقال : « فَيُدْهِنُونَ » فساقه على العطف ،  
ولو جاء به جواب النهى لقال فيدهنوا . وإنما أراد : إن تمنا لو فعلت فيفعلون مثل فعلك ؛  
صطفاً لا جزءاً عليه ولا مكافأة ، وإنما هو تمثيل وتنظير .

قوله تعالى : وَلَا تُطِغْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١١﴾ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ  
بِتَمِيمٍ ﴿١٢﴾ مَنَاجٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أُثِيمٍ ﴿١٣﴾ عَتَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٤﴾

يعنى الأخنس بن شريق ؛ في قول الشعبي والسديّ وآبن إسحاق . وقيل : الأسود  
آبن عبد يغوث ، أو عبد الرحمن بن الأسود ؛ قاله مجاهد . وقيل : الوليد بن المغيرة ، عرض  
على النبي صلى الله عليه وسلم مآلاً وحلف أن يعطيه إن رجع عن دينه ؛ قاله مقاتل . وقال  
آبن عباس : هو أبو جهل بن هشام . والحلاف : الكثير الحلاف . والمهين : الضعيف  
القلب ؛ عن مجاهد . آبن عباس : الكذاب . والكذاب مهين . وقيل : المكثار في الشر ؛  
قاله الحسن وقتادة . وقال الكلبي : المهين الفاجر العاجز . وقيل : معناه الحقير عند الله .  
وقال آبن شجرة : إنه الذليل . الرثاني : المهين الوضع لإكثاره من القبيح . وهو فعيل من  
المهانة بمعنى القلة . وهى هنا القلة في الرأى والتميز . أو هو فعيل بمعنى مُفْعَلٌ والمعنى مُهان .  
( هَمَّازٍ ) قال ابن زيد : الهماز الذى يهمز الناس بيده ويضربهم . واللاز باللسان . وقال

الحسن : هو الذى يهمز ناحية فى المجلس ؛ كقوله تعالى : « هُمَزَةٌ » . وقيل : الهماز الذى يذكر الناس فى وجوههم . والماز الذى يذكرهم فى منيهم ؛ قاله أبو العالسة وعطاء ابن أبى رباح والحسن أيضا . وقال مقاتل ضد هذا الكلام : إن الهُمَزَةُ الذى يغتاب بالغبية . والهُزَةُ الذى يغتاب فى الوجه . وقال مرة : هما سواء . وهو القَتَاتُ الطَّعَانُ للره إذا غاب . ونحوه عن ابن عباس وقناة . قال الشاعر :

تُذِلُّ بُوْدٌ إِذَا لَاقَيْتَنِي كَذِبًا \* وَإِنْ أُنِيبُ فَانْتَهِمَنِ الْهُزَةَ

( مَشَاءٌ يَتِيمٍ ) أى يمشى بالتيمة بين الناس ليفسد بينهم . يقال : تيم - تيمت - تيمتاً وتيمماً وتيمماً وتيممة ؛ أى يمشى ويسعى بالفساد . وفى صحيح مسلم عن حذيفة أنه بلغه أن رجلاً تيم الحديث ، فقال حذيفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يدخل الجنة تيم » . وقال الشاعر :

وموئى كبيت النمل لا خير عنده \* لمولاه إلا سعيه بنميم

قال الفراء : هما لغتان . وقيل : التيم جمع تيمة . ( مَنَاجٍ لِلْخَيْرِ ) أى للمال أن ينفق فى وجوهه . وقال ابن عباس : يمنع عن الإسلام ولده وعشيرته . وقال الحسن : يقول لهم من دخل منكم فى دين مجد لا أنفعه بشيء أبداً . ( مُعْتَدٍ ) أى على الناس فى الظلم ، متجاوز للحد ، صاحب باطل . ( أَيْمٍ ) أى ذى إثم ، ومعناه أثوم ، فهو فعيل بمعنى فعول . ( عَتَلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ) العتل الجافى الشديد فى كفره . وقال الكلبي والفراء : هو الشديد الخصومة بالباطل . وقيل : إنه الذى يمتثل الناس فيجرهم إلى حبس أو عذاب . مأخوذ من العتل وهو الجتر ؛ ومنه قوله تعالى : « خُدُوهُ فَاعْتَلُوهُ » . وفى الصَّحاح : وعتلت الرجل أعتله وأعتله إذا جذبته جذباً عنيفاً . ورجل معتل ( بالكسر ) . وقال يصف فرسا :

\* نَفَرَعَهُ فَرَعًا وَلَسْنَا نَعْتَلُهُ \*

قال ابن السكيت : عتله وعنته ، باللام والنون جميعاً . والعُتْلُ الغليظ الجافى . والعُتْلُ أيضاً :

(١) فى الأصول : « مأنوم » . (٢) راجع ج ١٦ ص ١٥

(٣) هو أبو النجم الرايزى . وفرع فرسه فرعا : كبه وكفه .

الرح الغليظ . ورجل عَتَلَّ ( بالكسر ) بَيْنَ العَتَلِّ ؛ أى سريع إلى الشر . ويقال : لا أعتل معك ؛ أى لا أبرح مكانى . وقال عبيد بن عمير : العُتْلُ الأَكُولُ الشراب القويّ الشديداً بوضع في الميزان فلا يزن شعيرة ؛ يدفع المَلَكُ من أولئك في جهنم بالدَّفْعَةِ الواحدة سبعين ألفاً . وقال عليّ بن أبي طالب والحسن : العُتْلُ الفاحش السيئ الخلق . وقال معمر : هو الفاحش اللئيم . قال الشاعر :

بُعْتَلٌ مِنَ الرِّجَالِ زَنِيمٌ \* غير ذى نجدة وغير كريم

وفي صحيح مسلم عن حارثة بن وهب سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ألا أخبركم بأهل الجنة — قالوا بلى قال — كلُّ ضعيفٍ مُتَضَعِّفٍ <sup>(١)</sup> لو أقسم على الله لأبره . ألا أخبركم بأهل النار — قالوا بلى قال — كلُّ عَتَلٍ جَوَاطِظٍ مُسْتَكْبِرٍ " . في رواية عنه " كلُّ جَوَاطِظٍ زَنِيمٌ مُسْتَكْبِرٌ " . الجَوَاطِظُ : قيل هو الجَمُوعُ المنوع . وقيل الكثير اللحم المختال [ في مشيته ] . وذو كراما وروى عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم ، ورواه ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة جَوَاطِظٌ ولا جَمْعَظَرِيٌّ ولا العُتْلُ الزَنِيمُ " . فقال رجل : ما الجَوَاطِظُ وما الجَمْعَظَرِيٌّ وما العُتْلُ الزَنِيمُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الجَوَاطِظُ الذى جَمَعَ وَمَنَعَ . والجَمْعَظَرِيٌّ الغليظ . والعُتْلُ الزَنِيمُ الشديداً الخلق الترحيب الجوف المصحح الأَكُولُ الشراب الواحد للطعام الظلوم للناس " . وذكره الثعلبي عن شَدَادِ بن أوس : " لا يدخل الجنة جَوَاطِظٌ ولا جَمْعَظَرِيٌّ ولا عُتْلُ زَنِيمٌ " سمعتهن من النبي صلى الله عليه وسلم قلت : وما الجَوَاطِظُ ؟ قال : الجَمَاعُ المتاع . قلت : وما الجَمْعَظَرِيٌّ ؟ قال : الفَظُّ الغليظ . قلت : وما العُتْلُ الزَنِيمُ ؟ قال : الترحيب الجوف الوثير الخلق الأَكُولُ الشراب الغشوم الظلوم .

قلت : فهذا التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم في العُتْلُ قد أرى على أقوال المفسرين ووقع في كتاب أبي داود في تفسير الجَوَاطِظُ أنه الفَظُّ الغليظ . ذكره من حديث حارثة بن وهب

(١) روى بكسر العين وفتحها . والمشهور الفتح . ومعناه : يستضعفه الناس ويحنقونه ويحبرون عليه لضعف حاله في الدنيا . ورواية الكسر معناها : متواضع متذلل خامل واطع من نفسه . قال القاضي : وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإحسانها للإيمان .

الخزاعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة الجَوَاطِ ولا الجَعَطْرِي" قال: والجَوَاطِ النُّظُّ الغليظ . وفيه تفسيران مرفوعان حسب ما ذكرناه أوَّلاً . وقد قيل : إنه الجافي القلب . وعن زيد بن أسلم في قوله تعالى : « عَتَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْنِيمٍ » قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : "تبكى السماء من رجل أصحَّ الله جسَمه ورحب جَوْفه وأعطاه من الدنيا بعضاً فكان للناس ظلوماً فذلك العتَلُّ الزنيم . وتبكى السماء من الشيخ الزاني ما تكاد الأرض تُقلِّه " . والزنيم المُلصَق بالقوم الدَّعي ؛ عن ابن عباس وغيره . قال الشاعر :

زَيْنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً \* كَمَا زِيدَ فِي عَرَضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِعُ

وعن ابن عباس أيضاً : أنه رجل من قريش كانت له زَمَمَةٌ كَرَمَةٌ الشاة . وروى عنه ابن جُبَيْر : أنه الذي يُعرف بالشر كما تُعرف الشاة بزَمَمَتِهَا . وقال عِكْرِمَةُ : هو اللثيم الذي يُعرف بلؤمِه كما تُعرف الشاة بزَمَمَتِهَا . وقيل : إنه الذي يعرف بالأبْنَةِ . وهو مروى عن ابن عباس أيضاً . وعنه أنه الظلوم . فهذه ستة أقوال . وقال مجاهد : زَيْنِيمٌ كانت له ستة أصابع في يده ، في كل إبهام له إصبع زائدة . وعنه أيضاً وسعيد بن المسيب وعكرمة : هو ولد الزني الملتحق في النسب بالقوم . وكان الوليد دَعِيًّا<sup>(١)</sup> في قريش ليس من سنخهم ؛ ادَّعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة من مولده . قال الشاعر :

زَيْنِيمٌ لَيْسَ يُعْرَفُ مِنْ أَبِيهِ \* بِنَيِّْ الْأُمِّ ذُو حَسَبٍ لَثِيمٍ

وقال حَسَّان :

وَأَنْتَ زَيْنِيمٌ نَيْطٌ فِي آلِ هَاشِمٍ \* كَمَا نَيْطُ خَلْفِ الرَّا كِبِ الْقَدْحِ الْقَرْدُ

قلت : وهذا هو القول الأول بعينه . وعن عليّ رضي الله تعالى عنه أنه الذي لا أصل له ؛ والمعنى واحد . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة ولَدُ زَنِيٍّ ولا ولده ولا ولد ولده " . وقال عبد الله بن عمر : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن أولاد الزني يحشرون يوم القيامة في صورة القرودة والخنازير " . وقالت ميمونة : سمعت النبي

(١) هو الوليد بن المغيرة المخزومي . (٢) السخ (بالكسر والخاء المعجمة) : الأصل .

صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تزال أمتي بخير ما لم يَفْشُ فيهم ولد الزنى فإذا فشا فيهم ولد الزنى أو شك أن يعمهم الله بعقاب " . وقال عكرمة : إذا كثروا ولد الزنى قُطَّ المطرُ .

قلت : أما الحديث الأول والثاني فما أظن لهما سنداً يصح ، وأما حديث ميمونة وما قاله عكرمة ففي صحيح مسلم عن زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فرعاً مجحراً وجهه يقول : " لا إله إلا الله . ويل للعرب من شرّ قد اقترب . ففتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه " وعلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها . قالت فقلت : يا رسول الله ، أتهلك وفينا الصالحون ؟ قال : " نعم إذا كثرت الحبث " نخرجه البخاري . وكثرة الحبث ظهور الزنى وأولاد الزنى ، كذا فسره العلماء . وقول عكرمة « قُطَّ المطر » تبين لما يكون به الهلاك . وهذا يحتاج إلى توقيف ، وهو أعلم من أين قاله . ومعظم المفسرين على أن هذا نزل في الوليد بن المغيرة ، وكان يُطعم أهل منى حيساً ثلاثة أيام ، وينادي ألا لا يوقدن أحد تحت برمة ، ألا لا يدخن أحد بكراع ، ألا ومن أراد الحيس فليات الوليد بن المغيرة . وكان ينفق في الحجّة الواحدة عشرين ألفاً وأكثر ، ولا يعطى المسكين درهماً واحداً فقيل : « مناع للخير » . وفيه نزل : « وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ » . وقال محمد بن إسحاق : نزلت في الأحنس بن شريق ، لأنه حليف ملحق في بني زهرة ، فلذلك سُمي زنيماً . وقال ابن عباس : في هذه الآية بُعث ، فلم يعرف حتى قُتل فعُرف ، وكان له زئمة في عنقه معلقة يُعرف بها . وقال مرة الهمداني : إنما أدعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة .

قوله تعالى : **أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا**  
**قَالَ اسْتَطِيرُ الْأُولِينَ ۚ**

(١) الحيس : الطعام المتخذ من التروالأقط (الجبن المتخذ من اللبن الحامض) والسمن .

قوله تعالى : ﴿ اِنَّ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِيْنَ ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وأبو حيوة والمغيرة والأعرج « أن كان » بهمزة واحدة ممدودة على الاستفهام . وقرأ المفضل وأبو بكر وحمة « أن كان » بهمزتين مُحَقَّقَتَيْنِ . وقرأ الباقرن بهمزة واحدة على الخبر ؛ فمن قرأ بهمزة مطولة أو بهمزتين محققتين فهو استفهام والمراد به التوبيخ ، ويحسن له أن يقف على « زَنِيمِ » ، ويبتدئ « اِنَّ كَانَ » على معنى اَلْاِنَّ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِيْنَ تَطْلِيْعِهِ . ويجوز أن يكون التقدير : اَلْاِنَّ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِيْنَ يَقُوْلُ اِذَا تَتَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا : اَسَاطِيْرُ الْاَوَّلِيْنَ !! ويجوز أن يكون التقدير : اَلْاِنَّ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِيْنَ يَكْفُرُ وَيَسْتَكْبِرُ . ودلَّ عليه ما تقدم من الكلام فصار كالمذكور بعد الاستفهام . ومن قرأ « اِنَّ كَانَ » بغير استفهام فهو مفعول من أجله والعامل فيه فعل مضمرة ، والتقدير : يَكْفُرُ لِاِنَّ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِيْنَ . ودلَّ على هذا الفعل : « اِذَا تَتَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالِ اَسَاطِيْرُ الْاَوَّلِيْنَ » . ولا يعمل في « اِنَّ » : « تَتَلَّى » ولا « قَالَ » لأن ما بعد « اِذَا » لا يعمل فيها قبلها ؛ لأن « اِذَا » تضاف إلى الجمل التي بعدها ، ولا يعمل المضاف إليه فيما قبل المضاف . و « قَالَ » جواب الجزاء ولا يعمل فيما قبل الجزاء ؛ إذ حكم العامل أن يكون قبل المعمول فيه ، وحكم الجواب أن يكون بعد الشرط فيصير مقدماً مؤخراً في حال . ويجوز أن يكون المعنى لا تطعه لأن كان ذا يسار وعدد . قال ابن الأنباري : ومن قرأ بلا استفهام لم يحسن أن يقف على « زَنِيمِ » لأن المعنى لأن كان وبأن كان ، فـ « اِنَّ » متعلقة بما قبلها . قال غيره : يجوز أن يتعلق بقوله : « مَسَاءٍ نَّيْمِ » والتقدير يمشى نيم لأن كان ذا مال وبنين . وأجاز أبو علي أن يتعلق بـ « مُعْتَلِّ » . وأساطير الأولين : أباطيلهم وثرهاتهم وخرافاتهم . وقد تقدم <sup>(٢)</sup> .

قوله تعالى : سَنَسِيْمُهُ عَلَى الْخُرْطُوْمِ ﴿٤٥﴾  
فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سَنَسِيْمُهُ ﴾ قال ابن عباس : معنى « سَنَسِيْمُهُ » سَنَخِطُهُ بالسيف . قال : وقد حُطِمَ الذي نزلت فيه يوم بدر بالسيف ؛ فلم يزل مخطوماً إلى أن مات .

(١) في الأصول : « وخرار بهم » بالقاف . (٢) راجع ج ٦ ص ٤٥٥ .

وقال قتادة : سنسمه يوم القيامة على أنفه سِمةً يُعرف بها ، يقال : وسِمته وسمّاً وسميّةً إذا أثرت فيه بسِمةٍ وكثرت . وقد قال تعالى : « يوم تبيض وجوه وتسود وجوه » فهذه علامة ظاهرة .<sup>(١)</sup>  
وقال تعالى : « وتحمش المحجرمين يومئذ زُرْقاً » وهذه علامة أخرى ظاهرة . فأفادت هذه الآية علامة ثالثة وهي الوسم على الأنف بالنار ؛ وهذا كقوله تعالى : « يعرف المحرّمون بسِيّاهم »<sup>(٢)</sup> قاله الكلبي وغيره . وقال أبو العالية ومجاهد : « سنسمه على الخرطوم » أى على أنفه ، وتسود وجهه في الآخرة فيعرف بسواد وجهه . والخرطوم : الأنف من الإنسان .  
ومن السباع : موضع الشفة . وخراطيم القوم : ساداتهم . قال الفراء : وإن كان الخرطوم قد خُصّ بالسمة فإنه فى معنى الوجه ؛ لأن بعض الشيء يعبر به عن الكل . وقال الطبري : نبين أمره تبياناً واضحاً حتى يعرفوه فلا يخفى عليهم كما لا تخفى السمة على الخراطيم . وقيل : المعنى سنلحق به عاراً وسبةً حتى يكون كمن وُسم على أنفه . قال القتيبي : تقول العرب للرجل يُسمب سبةً سوءً قبيحةً باقية : قد وُسم ميسم سوء ؛ أى أُلصق به عارٌ لا يفارقه ؛ كما أن السمة لا يُغشى أثرها « قال جرير :

لما وضعتُ على الفرزدق ميسمى \* وعلى البعيث جدعتُ أنف الأخطل<sup>(٤)</sup>

أراد به الهجاء . قال : وهذا كله نزل فى الوليد بن المغيرة . ولا نعلم أن الله تعالى بلغ من ذكر عيوب أحداً بلغه منه ؛ فألحقه به عاراً لا يفارقه فى الدنيا والآخرة ؛ كالوسم على الخرطوم . وقيل : هو ما ابتلاه الله به فى الدنيا فى نفسه وماله وأهله من سوءٍ ودّل وصغار ؛ قاله ابن بحر . واستشهد بقول الأعشى :

فدعها وما يغنيك وأحمد لغيرها \* بشعرك وأعلب أنف من أنت واسم<sup>(٥)</sup>

(١) راجع ج ٤ ص ١٦٦ (٢) راجع ج ١١ ص ٢٤٤ (٣) راجع ج ١٧ ص ١٧٥

(٤) البعث : هو خدش بن بشر (ويقال بشير) من بنى مجاشع ؛ كان يهاجى جريراً .

(٥) عليه يملبه علماً وعلواً ؛ أثر فيه روسه أو خدشه .

وقال النَّضْرُ بنُ شَيْمِلٍ : المعنى سنحذه على شرب الخمر ، والخراطوم : الخمر ، وجمعه خراطيم ، قال الشاعر :

تَظَلُّ يَوْمَكَ فِي لَهْوٍ وَفِي طَرْبٍ \* وَأَنْتَ بِاللَّيْلِ شَرَّابُ الْخِرَاطِيمِ  
قال الرازي<sup>(١)</sup> :

\* صَهْبَاءُ خُرَطُومًا عُقَارًا قَرْقَفًا \*<sup>(٢)</sup>

وقال آخر :

أَبَا حَاضِرٍ مَنْ يَزَنُ بِعَرْفِ زَنَاؤِهِ \* وَمَنْ يَشْرَبُ الْخُرَطُومَ يُصْبِحُ مَسْكِرًا

الثانية - قال ابن العربي : « كان الومس في الوجه لذي المعصية قديماً عند الناس ، حتى أنه روى - كما تقدم - أن اليهود لما أهملوا رجم الزاني اعتاضوا منه بالضرب وتحميم الوجه ؛ وهذا وضع باطل . ومن الومس الصحيح في الوجه : ما رأى العلماء من تسويد وجه شاهد الزور ، علامة على قبح المعصية وتشديد لمن يتعاطاها لغيره ممن يربح تجنبه بما يربح من عقوبة شاهد الزور وشهرته ؛ فقد كان عزيزاً بقول الحق وقد صار مهيناً بالمعصية . وأعظم الإهانة [ إهانة الوجه ] . وكذلك كانت الاستهانة به في طاعة الله سبباً لخيرة الأبد والتحریم له على النار ؛ فإن الله تعالى قد حرم على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود ؛ حسب ما ثبت في الصحيح .

قوله تعالى : إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَنْوْنَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿١٩﴾

(١) هو العجاج . (٢) كل هذا من أسماء الخمر . وقيله : \* فمها حولين ثم استودقا \*

وعملت الشيء : غلبته . واستودق اللبن : صب في الإناء . (٣) تحميم الوجه : تسخيمه بالفحم .

(٤) عبارة ابن العربي في أحكامه : « ... لغيره لمن يربح تجنبه بمن يرى من عقوبة ... »

(٥) في ابن العربي : « سبباً لحياة الأبد »

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ( إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ ) يريد أهل مكة . والابتلاء الاختبار . والمعنى أعطيتهم أموالاً ليشكروا لا ليبتروا ؛ فلما يَبْطُرُوا وعَادُوا مجدداً صلى الله عليه وسلم ابتليناهم بالجوع والقحط كما بلونا أهل الجنة المعروف خبرها عندهم . وذلك أنها كانت بأرض اليمن بالقرب منهم على فراسخ من صنعاء - ويقال بفرسخين - وكانت لرجل يودى حق الله تعالى منها ؛ فلما مات صارت إلى ولده ، فنوعوا الناس خيراً وِيَجْلُوا بحق الله فيها ؛ فأهلكها الله من حيث لم يمكنهم دفع ما حل بها . قال الكلبي : كان بينهم وبين صنعاء فرسخان ؛ ابتلاههم الله بأن أحرق جنتهم . وقيل : هي جنة بَصُورَان ، وضوران على فرسخ من صنعاء ، وكان أصحاب هذه الجنة بعد رفع عيسى عليه السلام بيسير - وكانوا بخلاء - فكانوا يَجِدُونَ التمر ليلاً من أجل المساكين ، وكانوا أرادوا حصاد زرعها وقالوا : لا يدخلها اليوم عليكم مسكين ، فغَدُوا عليها فإذا هي قد أَقْتَلَت من أصلها فأصبحت كالصَّريم ؛ أى كالليل . ويقال أيضاً للنهار صريم . فإن كان أراد الليل فلا سوداد موضعها . وكانهم وجدوا موضعها حماة . وإن كان أراد بالصَّريم النهار فلذهاب الشجر والزرع ونقاء الأرض منه . وكان الطائف الذى طاف عليها جبريل عليه السلام فاقتلها . فيقال : إنه طاف بها حَوْلَ البيت ثم وضعها حيث مدينة الطائف اليوم ؛ ولذلك سُمِّيَت الطائف . وليس في أرض الحجاز بلدة فيها الشجر والأعنان والماء غيرها . وقال البكري في المعجم : سُمِّيَت الطائف لأن رجلاً من الصِّدْفِ <sup>(١)</sup> يقال له الدُّمُون ، بنى حائطاً وقال : قد بَنَيْتُ لَكُمْ طائفاً حول بلدكم ؛ فسُمِّيَت الطائف . والله أعلم .

الثانية - قال بعض العلماء : على من حصد زرعاً أو جدَّ ثمرة أن يواسى منها من حضره ؛ وذلك معنى قوله : « وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » وأنه غير الزكاة على ما تقدم في « الأنعام » <sup>(٢)</sup>

وبانه . وقال بعضهم : وعليه ترك ما أخطأه الحصادون . وكان بعض العباد يتحزرون أقواتهم <sup>(٣)</sup>

(١) الصدف (بالفتح ثم الكسر) : مخلاف من اليمن منسوب إلى القبيلة .

(٢) في ط : « عين » . (٣) راجع ج ٧ ص ٩٩ .

من هذا . وروى أنه نهى عن الحصاد بالليل . فقيل : إنه لما يتقطع عن المساكين في ذلك من الرفق . وتأول من قال هذا الآية التي في سورة « ن وَالْقَلَمِ » . وقيل : إنما نهى عن ذلك خشية الحيات وهوام الأرض .

قلت : الأول أصح ؛ والثاني حسن . وإنما قلنا الأول أصح لأن العقوبة كانت بسبب ما أرادوه من منع المساكين كما ذكر الله تعالى . روى أسباط عن السدي قال : كان قوم بائمين وكان أبوهم رجلاً صالحاً ، وكان إذا بلغ ثماره أتاه المساكين فلم يمنعهم من دخولها وأن يأكلوا منها ويتزودوا ؛ فلما مات قال بثوه بعضهم لبعض : علام نعطى أموالنا هؤلاء المساكين ! تعالوا فلندخل فنصرمتها قبل أن يعلم المساكين ؛ ولم يستنوا ؛ فأطلقوا وبعضهم يقول لبعض خفتاً : لا يدخلتها اليوم عليكم مسكين ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَقْسَمُوا ﴾ يعني حلفوا فيما بينهم ﴿ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴾ يعني لنجذنها وقت الصبح قبل أن تخرج المساكين ؛ ولا يستننوا ؛ يعني لم يقولوا إن شاء الله . وقال ابن عباس : كانت تلك الجنة دون صنعاء بفرسخين ، غرسها رجل من أهل الصلاح وكان له ثلاثة بنين ، وكان للمساكين كل ما تعدها المنجل فلم يجده من الكرم ، فإذا طرح على البساط فكل شيء سقط عن البساط فهو أيضاً للمساكين ، فإذا حصدوا زرعهم فكل شيء تعدها المنجل فهو للمساكين ، فإذا درسوا كان لهم كل شيء انتثر ؛ فكان أبوهم يتصدق منها على المساكين ، وكان يعيش في ذلك في حياة أيهم اليتامى والأرامل والمساكين ، فلما مات أبوهم فعلوا ما ذكر الله عنهم . فقالوا : قل المأل وكثر العيال ؛ فتحالفوا بينهم ليغدون غدوة قبل خروج الناس ثم ليصرمنها ولا تعرف المساكين . وهو قوله : « إِذْ أَقْسَمُوا » أى حلفوا « لَيَصْرِمُنَّهَا » ليقطن ثمر نخيلهم إذا أصبحوا بسدفة من الليل لئلا ينتبه المساكين لهم . والصرم القطع . يقال : صرم العذق عن النخلة . وأصرم النخل أى حان وقت صرامه . مثل أركب المهر وأحصد الزرع ، أى حان ركوبه وحصاده . ﴿ وَلَا يَسْتَنُونَ ﴾ أى ولم يقولوا إن شاء الله . « فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ » ينادى بعضهم بعضاً .

(١) الخفت (بورن السبت) : إصرار المنطق . (٢) السدفة : الطلعة ، والضر . وطائفة من الليل .

وقيل : اختلاط الضو . والطلعة جميعاً .

« أَنْ أَغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ » هازمين على الصرام والجداد . قال قتادة : حاصدين زرعكم . وقال الكلبي : ما كان في جنتهم من زرع ولا نخيل . وقال مجاهد : كان حرثهم عنباً ولم يقولوا إن شاء الله . وقال أبو صالح : كان استثنائهم قولهم سبحان الله ربنا . وقيل : معنى « وَلَا يَسْتَنْتُونَ » أى لا يستنونون حق المساكين ؛ قاله عكرمة . فجاءوها ليلاً فرأوا الجنة مسودة قد طاف عليها طائف من ربك وهم نائمون . قيل : الطائف جبريل عليه السلام ؛ على ما تقدم ذكره . وقال ابن عباس : أمر من ربك . وقال قتادة : عذاب من ربك . ابن جريج : عُنُقُ من نار خرج من وادى جهنم . والطائف لا يكون إلا بالليل ؛ قاله الفراء .

الثالثة - قلت : في هذه الآية دليل على أن العزم مما يؤاخذ به الإنسان ؛ لأنهم عزموا على أن يفعلوا فموجبوا قبل فعلهم . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ » . وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : « إنه كان حريصاً على قتل صاحبه » . وقد مضى مبيناً في سورة « آل عمران » عند قوله تعالى : « وَلَمْ يَبْصُرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا » .<sup>(٢)</sup>

قوله تعالى : فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٢﴾ فتنادوا مٌصِحِينَ ﴿٢١﴾

أَنْ أَغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ( فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ) أى كالليل المظلم ؛ عن ابن عباس والفراء وغيرهما .

قال الشاعر :

تطاول لَيْسُكَ الْجَمُونَ الْبَيْمُ \* فإينجاب عن صبح بيم<sup>(٣)</sup>

(١) راجع - ١٢ ص ٢٤ (٢) راجع ج ٤ ص ٢١٥ (٣) في اللسان مادة صرم :

\* فإينجاب عن ليل صريم \*

أى احترقت فصارت كالليل الأسود . وعن ابن عباس أيضا : كالرماد الأسود . قال :  
 الصريم الرماد الأسود بلغة تخرمية . الثورى : كالزرع المحصود . فالصريم بمعنى المصروم  
 أى المقطوع ما فيه . وقال الحسن : صُرم عنها الخير أى قطع ؛ فالصريم مفعول أيضا .  
 وقال المؤرج : أى كالرملة انصرفت من معظم الرمل . يقال : صرمة وصرام ؛ فالرملة  
 لا تنبت شيئا يُنتفع به . وقال الأخفش : أى كالصبح انصرم من الليل . وقال المبرد :  
 أى كالنهار ؛ فلا شيء فيها . قال شيمر : الصريم الليل والصريم النهار ؛ أى ينصرم هذا عن  
 ذلك وذلك عن هذا . وقيل : سُمى الليل صريما لأنه يقطع بظلمته عن التصرف ؛ ولهذا يكون  
 فعيل بمعنى فاعل . قال القشيري : وفى هذا نظر ؛ لأن النهار يسمى صريما ولا يقطع عن  
 تصرف .

قوله تعالى : فَأَنْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ ﴿٢٣﴾ أَنْ لَا يَدْخُلْنَهَا أَلْيَوْمَ

عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدُوا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ( فَأَنْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ ) أى يتسارون ؛ أى يُخفون كلامهم ويسرونه  
 لتلايمهم بهم أحد ؛ قاله عطاء وقتادة . وهو من خَفَّتْ يَخْفِتُ إذا سكن ولم يبين . كما قال  
 دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ :

وَإِنِّي لَمْ أَهْلِكْ سُلَالًا وَلَمْ أَمِتْ \* خُفَّانَا وَكَلَّا ظَنَّهُ بِي عَوْدِي

وقيل : يخفون أنفسهم من الناس حتى لا يروهم . وكان أبوهم يخبر الفقراء والمساكين فيحضروا  
 وقت الحصاد والصَّرام . ( وَغَدُوا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ ) أى على قصد وقدرة فى أنفسهم ويطنون  
 أنهم تمكنوا من مرادهم . قال معناه ابن عباس وغيره . والحردُ القصد . حردٌ يحردُ (بالكسر)  
 حردًا قصد . تقول : حردتُ حردك ؛ أى قصدت قصدك . ومنه قول الراجز :

أقبل سبيلٌ جاء من عند الله \* يحردُ حردَ الجنة المغلَّة

أنشده النحاس :

قد جاء سبيلٌ جاء من أمر الله \* يحردُ حردَ الجنة المغلَّة

قال المبرد : المِغَلَّةُ ذات الغلَّة . وقال غيره : المِغَلَّةُ التي يجرى الماء في ظلِّها أى في أصولها .  
ومنه تغلَّت بالغالية . ومنه تغلَّيت ، أبدل من اللام ياء . ومن قال تغلَّفت فعناه عنده جعلتها  
غِلافاً . وقال قتادة ومجاهد : « عَلَى حَرْدٍ » أى على حِدِّ . الحسن : على حاجة وفاقة . وقال  
أبو حبيدة والْقَتَيْبِيُّ : على حَرْدٍ على منع ؛ من قولهم حَارَدَتِ الإِبِلُ حِرَادًا أى قَلَّتْ ألبانها .  
والحُرُودُ من التُّوقِ القليلة الدُّرِّ . وحارَدَتِ السَّنَةُ قَلَّ مطرها وخيرها . وقال السدِّي وسفيان :  
« عَلَى حَرْدٍ » على غضب . والحرد الغضب . قال أبو نصر أحمد بن حاتم صاحب الأصمعي :  
وهو مخفف ؛ وأنشد شعراً :

إذا جِياد الخيلِ جاءت تَرْدِي \* مملوءةً من غضبٍ وحَرْدِ

وقال ابن السكيت : وقد يحزك ؛ تقول منه : حَرِدَ (بالكسر) حَرْدًا ، فهو حارِدٌ  
وحَرْدَانٌ . ومنه قيل : أَسَدٌ حَارِدٌ ، ولُبُوثٌ حَوَارِدٌ . وقيل : « عَلَى حَرْدٍ » على انفراد .  
يقال : حَرَدَ يَحْرِدُ حُرُودًا ؛ أى تَحَيَّ عن قومه ونزل منفرداً ولم يخالطهم . وقال أبو زيد :  
رجل حَرِيدٌ من قوم حرداء . وقد حَرَدَ يَحْرِدُ حُرُودًا ؛ إذا ترك قومه وتحوَّل عنهم . وكوكب  
حَرِيدٌ ؛ أى معتزل عن الكواكب . قال الأصمعي : رجل حَرِيدٌ ؛ أى فريد وحيد . قال :  
والمُنْحَرِدُ المنفرد في لغة هذيل . وأنشد لأبي ذؤيب :

\* كأنه كوكب في الجَنَوِّ مُنْحَرِدِ \*

ورواه أبو عمرو بالجيم ، وفسره : منفرد . قال : وهو سهيل . وقال الأزهري :  
حَرْدٌ اسم قريتهم . السدِّي : اسم جنتهم ؛ وفيه لغتان : حَرْدٌ وحَرْدٌ . وقرأ العامة بالإسكان .  
وقرأ أبو العالية وآبن السَّمِيقُ بالفتح ؛ وهما لغتان . ومعنى « قَادِرِينَ » قد قدرُوا أمرهم  
وَبَنَوْا عليه ؛ قاله الفراء . وقال قتادة : قادرين على جنتهم عند أنفسهم . وقال الشعبي :  
« قَادِرِينَ » بمعنى على المساكين . وقيل : معناه من الوجود ؛ أى منعوا وهم واجدون .

(١) الذي في كتب اللغة : الغل : الماء الذي يجرى في أصول الشجر ، أو الماء الظاهر الجاري .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُونَ ﴿٣٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ( فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُونَ ) أى لما راوها محترقة لا شئ فيها قد صارت كالليل الأسود ينظرون إليها كالرماد، أنكروها وشكوا فيها . وقال بعضهم لبعض : ( إِنَّا لَضَالُونَ ) أى ضللنا الطريق إلى جنتنا ، قاله قتادة . وقيل : أى إنا لضالون عن الصواب في ضدونا على نية منع المساكين ، فلذلك عوقبنا . ( بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ) أى حرمانا جنتنا بما صنعنا . روى أسباط عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إياكم والمعاصي إن العبد ليذنب الذنب فيُحرّم به رزقاً كان هبّ له - ثم تلا - « فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ » الآيتين .

قوله تعالى : قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٣٨﴾ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٣٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَوْمُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا يَبُولْنَا وَإِنَّا لَكَّا طَالِعِينَ ﴿٤١﴾ عَسَى رَبَّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ( قَالَ أَوْسَطُهُمْ ) أى أمثلهم وأعدلهم وأعقلهم . ( أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ) أى هلا تستنون . وكان استنناؤهم تسبيحاً ، قاله مجاهد وغيره . وهذا يدل على أن هذا الأوسط كان أمرهم بالاستثناء فلم يطيعوه . قال أبو صالح : كان استنناؤهم سبحان الله . فقال لهم : هلا تسبحون الله ، أى تقولون سبحان الله وتشكرونه على ما أعطاكم . قال النحاس : أصل التسبيح التزيه لله عز وجل ، فجعل مجاهد التسبيح في موضع إن شاء الله ، لأن المعنى تزيه الله عز وجل أن يكون شئ إلا بمشيئته . وقيل : هلا تستغفرونه من فعلكم وتوبون إليه من حُبث نيتكم ، فإن أوسطهم قال لهم حين عزموا على ذلك وذكروهم انتقامه من المجرمين ( قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا ) اعترفوا بالمعصية وزهوا الله عن أن يكون ظالماً فيما فعل . قال ابن عباس في قولهم : « سُبْحَانَ رَبَّنَا » أى نستغفر الله من ذنوبنا . ( إِنَّا لَكَّا ظَالِمِينَ ) لأنفسنا

في منعنا المساكين . ( فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَامُؤْنَ ) أى يلوم هذا هذا في القسم ومنع المساكين ، ويقول : بل أنت أشرت علينا بهذا . ( قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ) أى عاصين بمنع حق الفقراء وترك الاستثناء . وقال ابن كيسان : طغينا نعم الله فلم نشكرها كما شكرها آباؤنا من قبل . ( عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا ) تماقيدوا وقالوا : إن أبدلنا الله خيراً منها لنصنعن كما صنعت آباؤنا ؛ فدعوا الله وتضرعوا فأبدلهم الله من ليلتهم ما هو خير منها ، وأمر جبريل أن يقتلع تلك الجنة المحترقة فيجعلها بزغر<sup>(١)</sup> من أرض الشام ، يأخذ من الشام جنة فيجعلها مكانها . وقال ابن مسعود : إن القوم أخلصوا وعرف الله منهم صدقهم فأبدلهم جنة يقال لها الحيوان ، فيها عنب يحمل البغل منها عنقوداً واحداً . وقال الجاهلي أبو خالد : دخلت تلك الجنة فرأيت كل عنقود منها كالرجل الأسود القائم . وقال الحسن : قول أهل الجنة « إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ » لا أدري إيماناً كان ذلك منهم ، أو على حد ما يكون من المشركين إذا أصابتهم الشدة ؛ فيوقف في كونهم مؤمنين . وسئل قتادة عن أصحاب الجنة : أهم من أهل الجنة أم من أهل النار ؟ فقال : لقد كلفتنى تمباً . والمعظم يقولون : إنهم تابوا وأخلصوا ؛ حكاة القشيري . وقرآءة العامة « يُبَدِّلُنَا » بالتخفيف . وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو بالتشديد ، وهما لفتان . وقيل : التبديل تغيير الشيء أو تغيير حاله وعين الشيء قائم . والإبدال رفع الشيء ووضع آخر مكانه . وقد مضى في سورة « النساء » القول في هذا<sup>(٢)</sup> .

قوله تعالى : كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَالْعَذَابُ الْأَخِيرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ( كَذَلِكَ الْعَذَابُ ) أى عذاب الدنيا وهلاك الأموال ؛ عن ابن زيد . وقيل : إن هذا وعظ لأهل مكة بالرجوع إلى الله لما ابتلاهم بالحدب لدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ، أى كيفلنا بهم ففعل بمن تعدى حدودنا في الدنيا ( وَالْعَذَابُ الْأَخِيرَةُ أَكْبَرُ

لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ) وقال ابن عباس : هذا مثل لأهل مكة حين خرجوا إلى بدر وحلفوا ليقتلن محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وليرجعن<sup>(١)</sup> إلى مكة حتى يطوفوا بالبيت ويشربوا الخمر ، وتضرب القينات على رؤوسهم ؛ فأخلف الله ظنهم وأسرروا وقتلوا وأهزموا كأهل هذه الجنة لما خرجوا عازمين على الصرام نفاها . ثم قيل : إن الحق الذي منعه أهل الجنة المساكين يحتمل أنه كان واجبا طيبهم ، ويحتمل أنه كان تطوعا ؛ والأول أظهر ، والله أعلم . وقيل : السورة مكية ؛ فبعد حمل الآية على ما أصاب أهل مكة من القحط ، وعلى قتال بدر .

قوله تعالى : **إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٢٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٢٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٢٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٢٨﴾ أَمْ لَكُمْ آيْمَانٌ عَلَيْنَا بَلِغَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٢٩﴾**

قوله تعالى : ( **إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ** ) تقدم القول فيه ؛ أى إن للتقنين فى الآخرة جنات ليس فيها إلا التمتع الخالص ، لا يشوبه ما ينغصه كما يشوب جنات الدنيا . وكان صنابير قريش يرون وفور حظهم من الدنيا وقلة حظوظ المسلمين منها ؛ فإذا سمعوا بحديث الآخرة وما وعد الله المؤمنين قالوا : إن صحح أنا نبعت كما يزعم محمد ومن معه لم يكن حالنا وحالهم إلا مثل ما هى فى الدنيا ، وإلا لم يزيدوا علينا ولم يفضلونا ، وأقصى أمرهم أن يساونا . فقال : ( **أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ** ) أى كالكفار . وقال ابن عباس وغيره : قالت كفار مكة : إنا نعطى فى الآخرة خيرا مما تُعطون ؛ فزلت « **أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ** » ثم وبخهم فقال : ( **مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** ) هذا الحكم الأعوج ؛ كأن أمر الجزاء مفقوض إليكم حتى تحكموا فيه بما شئتم أن لكم من الخير ما للمسلمين . ( **أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ** ) أى لكم كتاب تجدون فيه المطبوع كالعاصى . ( **إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ** ) تختارون وتشتنون . والمعنى : أن لكم ( بالفتح ) ولكنه كسر لدخول اللام ؛ تقول علمت أنك عاقل ( بالفتح ) ، وعلمت

إنك لما قل ( بالكسر ) . فالعامل في « إِنْ لَكُمْ فِيهِ مَا تَخْتَارُونَ » « تَدْرُسُونَ » في المعنى . ومنعت اللام من فتح « إن » . وقيل : تم الكلام عند قوله : « تَدْرُسُونَ » ثم ابتداء فقال : « إِنْ لَكُمْ فِيهِ مَا تَخْتَارُونَ » أى إن لكم في هذا الكتاب إذا ما تختارون ؛ أى ليس لكم ذلك . والكفاية في « فيه » الأولى والثانية راجعة إلى الكتاب . ثم زاد في التوبيخ فقال : ( أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ ) أى عهود ومواثيق . ( عَلَيْنَا بِاللَّغَةِ ) مؤكدة . وباللغة المؤكدة بالله تعالى . أى أم لكم عهود على الله تعالى استوثقتم بها في أن يدخلكم الجنة . ( إِنْ لَكُمْ مَا تَحْكُمُونَ ) كسرت « إن » لدخول اللام في الخبر . وهى من صلة « أيمان » ، والموضع النصب ولكن كسرت لأجل اللام ؛ تقول : حلفت إن لك لكذا . وقيل : تم الكلام عند قوله : « إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ثم قال : « إِنْ لَكُمْ مَا تَحْكُمُونَ » إذا ؛ أى ليس الأمر كذلك . وقرأ ابن هُرَيْرٍ « أَيْنَ لَكُمْ فِيهِ مَا تَخْتَارُونَ » « أين لكم ما تحكمون » ؛ بالاستفهام فيهما جميعا . وقرأ الحسن البصرى « بِاللَّغَةِ » بالنصب على الحال ؛ إما من الضمير في « لكم » لأنه خبر عن « أيمان » ففيه ضمير منه . وإما من الضمير في « عَلَيْنَا » إن قدرت « علينا » وصفا للأيمان لا متعلقا بنفس الأيمان ؛ لأن فيه ضميرا منه ، كما يكون إذا كان خبرا عنه . ويموز أن يكون حالا من « أيمان » وإن كانت نكرة ، كما أجازوا نصب « حقا » على الحال من « متاع » في قوله تعالى : « مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ <sup>(١)</sup> » . وقرأ العامة « بالغة » بالرفع نعت لـ « أيمان » .

قوله تعالى : سَلَّمْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤١﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ فَلْيَأْتُوا

بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ( سَلَّمْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ ) أى سل يا محمد هؤلاء المتقولين على : أيهم كفيل بما تقدم ذكره . [ وهو أن لهم من الخير ] ما لاسلمين . والزعيم : الكفيل والضمين ؛ قاله ابن عباس وقتادة . وقال ابن كيسان : الزعيم هنا القائم بالجمعة والدعوى . وقال الحسن :

الزيم الرسول . ( أَمْ لَمْ تُشْرِكْ ) أى لهم والميم صلة . « شُرَكَاء » أى شهداء . ( فَلْيَأْتُوا  
بِشُرَكَائِهِمْ ) يشهدون على ما زعموا . ( إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ) فى دعواهم . وقيل : أى فليأتوا  
بشركائهم إن أمكنهم ؛ فهو أمر معناه التحفيز .

قوله تعالى : يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ  
فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿١٤٢﴾ خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ  
إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ ﴿١٤٣﴾

قوله تعالى : ( يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ) يجوز أن يكون العامل فى « يَوْمَ » « فَلْيَأْتُوا »  
أى فليأتوا بشركائهم يوم يكشف عن ساق ليشفع الشركاء لهم . ويجوز أن ينتصب بإضمار  
فعل ، أى أذكركم يوم يكشف عن ساق ؛ فيوقف على « صَادِقِينَ » ولا يوقف عليه على التقدير  
الأول . وقرئ « يوم تكشف » بالنون . « وفرا » ابن عباس « يوم تكشف عن ساق »  
بتاء مسمى الفاعل ؛ أى تكشف الشدة أو القيامة عن ساقها ؛ كقولهم : ثمرت الحرب  
عن ساقها . قال الشاعر :

لنى الحرب إن عصبت به الحرب عصبا • وإن ثمرت عن ساقها الحرب ثمرا<sup>(١)</sup>

وقال الراجز :

قد كشفت عن ساقها فشدوا • وجذت الحربُ بكم لجدوا

وقال آخر :

عجبت من نفسى ومن إشفاقها • ومن طراد الطير عن أرزاقها

فى سنة قد كشفت عن ساقها • حمراء تبرى اللحم عن عراقيها<sup>(٢)</sup>

وقال آخر :

كشفت لهم عن ساقها • وبدا من الشر الصراخ

(١) البيت لحاتم الطائي . وروى : أخو الحرب وأخا الحرب

(٢) العراق بضم العين : العظم بفتح الحاء ؛ لأن كان عليه لحم فهو عرق يفتحها .

وعن ابن عباس أيضاً والحسن وأبي العالية « تُكشَفُ » بناء غير مسمى الفاعل . وهذه القراءة راجعة إلى معنى « يُكشَفُ » وكأنه قال : يوم تُكشَفُ القيامة عن شدة . وقرئ « يَوْمَ تُكشَفُ » بالناء المضمومة وكسر الشين ؛ من أَكشَفَ إذا دخل في الكشف . ومنه : أَكشَفَ الرجل فهو مُكشِفٌ ؛ إذا انقلبت شَفَتُهُ العليا . وذَكَرَ ابن المبارك قال : أخبرنا أسامة بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : « يَوْمَ يُكشَفُ عَن سَاقِ » قال : عن كرب وشذة . أخبرنا ابن جريح عن مجاهد قال : شَذَةُ الأُمرِ وَجِدَةٌ . وقال مجاهد : قال ابن عباس هي أشد ساعة في يوم القيامة . وقال أبو عبيدة : إذا اشتد الحرب والأمر قيل : كَشَفَ الأُمرُ عن سَاقِهِ . والأصل فيه أن من وقع في شيء يحتاج فيه إلى الحَدِّ تَمَرَّعَ عن سَاقِهِ ؛ فاستعير الساق والكشف عنها في موضع الشدة . وقيل : سَاقُ الشَّيْءِ أصله الذي به قِوامُهُ ؛ كسَاقِ الشَّجَرَةِ وسَاقِ الإنسان . أى يوم يكشف عن أصل الأمر فتظهر حقائق الأمور وأصلها . وقيل : يكشف عن ساق جهنم . وقيل : عن ساق العرش . وقيل : يريد وقت اقتراب الأجل وضعف البدن ؛ أى يكشف المريض عن ساقه ليبصر ضعفه ، ويدعوه المؤذن إلى الصلاة فلا يمكنه أن يقوم ويخرج . فأما ما رُوِيَ أن الله يكشف عن ساقه فإنه عز وجل يتعالى عن الأعضاء والتبويض وأن يكشف ويتغطى . ومعناه أن يكشف عن العظيم من أمره . وقيل : يكشف عن نوره عز وجل . وروى أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : « عَن سَاقِ » قال : « يكشف عن نور عظيم يخرون له مجداً » . وقال أبو الليث السمرقندي في تفسيره : حَدَّثَنَا الخليل بن أحمد قال حَدَّثَنَا ابن منيع قال حَدَّثَنَا هُدْبَةُ قال حَدَّثَنَا حماد بن سلمة عن عدى بن زيد عن همامة القرظي عن أبي بردة عن أبي موسى قال حَدَّثَنِي أبي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا كان يوم القيامة مُثِّلَ لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا فيذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون ويبقى أهل التوحيد فيقال لهم ما تنتظرون وقد ذهب الناس فيقولون إن لنا رباً لنا نعبد في الدنيا ولم نره — قال — وتعرفونه إذا رأيتوه فيقولون نعم فيقال فكيف تعرفونه ولم تروه قالوا إنه لا شبهة له

فيكشف لهم الجباب فينظرون إلى الله تعالى فيخرون له سجداً وتبقى أقوام ظهورهم مثل صياصي البقر فينظرون إلى الله تعالى فيريدون السجود فلا يستطيعون فذلك قوله تعالى : « يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ » فيقول الله تعالى عبادي ارفعوا رءوسكم فقد جعلت بدل كل رجل منكم رجلاً من اليهود والنصارى في النار .

قال أبو بردة : حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال : آله الذي لا إله إلا هو لقد حدثك أبوك بهذا الحديث ؟ خلف له ثلاثة أيمان ؛ فقال عمر : ما سمعت في أهل التوحيد حديثاً هو أحب إلي من هذا . وقال قيس بن السكن : حدثت عبد الله بن مسعود عند عمر بن الخطاب فقال : إذا كان يوم القيامة قام الناس لرب العالمين أربعين عاماً شاخصة أبصارهم إلى السماء ، حفاة عراة يلجمهم العرق ، فلا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم أربعين عاماً ، ثم ينادى مناد : أيها الناس ، أليس عدلاً من ربكم الذي خلقكم وصوّركم وأماتكم وأحياكم ثم عبدتم غيره أن يؤتى كل قوم ما تولّوا ؟ قالوا : نعم . قال : فيرفع لكل قوم ما كانوا يعبدون من دون الله فيتمونها حتى تقذفهم في النار ، فيبقى المسلمون والمنافقون يقال لهم : ألا تذهبون قد ذهب الناس ؟ فيقولون حتى يأتينا ربنا ؟ فيقال لهم : أو تعرفونه ؟ فيقولون : إن اعترف لنا عرفناه . قال فعند ذلك يكشف عن ساق ويحجلى لهم فيختر من كان يعبده مخلصاً ساجداً ، ويبقى المنافقون لا يستطيعون كأن في ظهورهم السفايد ، فيذهب بهم إلى النار ، ويدخل هؤلاء الجنة ؛ فذلك قوله تعالى : « وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ » .

( حَاشِيَةٌ أَبْصَارُهُمْ ) أى ذليلة متواضعة ؛ ونصبها على الحال . ( تَرَهَّقُهُمْ ذُلٌّ ) وذلك أن المؤمنين يرفعون رءوسهم ووجوههم أشدّ بياضاً من الثلج . وتسود وجوه المنافقين والكافرين حتى ترجع أشدّ سواداً من القار .

قلت : معنى حديث أبي موسى وابن مسعود ثابت في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد

الخدري وغيره .

(١) صياصى البقر : قررتها .

(٢) أى إذا وصف نفسه بصفة تحققت بها .

(٣) السفايد : جمع السفود ( وزن التنور ) : الحديدية التي يشوى بها اللحم .

قوله تعالى : ( وَقَدْ كَانُوا يَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ ) أى فى الدنيا . ( وَهُمْ سَالُونَ )  
مُعَافُونَ أَصْحَاء . قال إبراهيم التيمي : أى يدعون بالأذان والإقامة فإبونه . وقال سعيد  
ابن جبير : كانوا يسمعون حى على الفلاح فلا يجيبون . وقال كعب الأحبار : والله ما نزلت  
هذه الآية إلا فى الذين يتخلفون عن الجماعات . وقيل : أى بالتكليف الموجه عليهم  
فى الشرع ؛ والمعنى متقارب . وقد مضى فى سورة « البقرة » الكلام فى وجوب صلاة  
الجماعة . وكان الربيع بن خثيم قد فُلِحَ وكان يهادى بين الرجلين إلى المسجد ؛ فقيل :  
يا أبا يزيد ، لو صليت فى بيتك لكانت لك رخصة . فقال : من سمع حى على الفلاح فليجيب  
ولو حبوا . وقيل لسعيد بن المسيب : إن طارقاً يريد قتلك فتغيب . فقال : أجميت لا يقدر  
الله على ؟ فقيل له : اجلس فى بيتك . فقال : أسمع حى على الفلاح ، فلا أجيب !

قوله تعالى : فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ  
حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ( فَذَرْنِي ) أى دَعْنِي . ( وَمَنْ يُكَذِّبُ ) « مَنْ » مفعول معه أو معطوف  
على ضمير المتكلم . ( بِهَذَا الْحَدِيثِ ) يعنى القرآن ؛ قاله السدى . وقيل : يوم القيامة . وهذا  
تسليية للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ أى فانا أجازيهم وأنتقم منهم . ثم قال : ( سَنَسْتَدْرِجُهُمْ  
مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ) معناه سناخذهم على غفلة وهم لا يعرفون ؛ فعدُّوا يوم بدر . وقال  
سفيان الثوري : تُسبِغ عليهم النعم وتُنسِيم الشكر . وقال الحسن : كم مستدرج بالإحسان  
إليه ، وكم مفتون بالثناء عليه ، وكم مغرور بالستر عليه . وقال أبو روق : أى كلما أحدثوا  
خطيئة جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار . وقال ابن عباس : ستمك بهم . وقيل : هو  
أن ناخذهم قليلاً ولا نباغتهم . وفى حديث " أن رجلاً من بنى إسرائيل قال يارب كم أعصيك

(١) راجع ١ ص ٢٤٨ .

(٢) أى يمشى فيها ممتدا عليها لضعفه وتمايله ؛ من « تهادت المرأة فى مشيتها » : إذا تمايلت .

وأنت لا تعاقبني - قال - فأوحى الله إلى نبي زمانهم أن قل له كم من عقوبة لى عليك وأنت لا تشعر . إن جمود عينيك وقساوة قلبك استدراجٌ منى وعقوبةٌ لو عقلت .  
والاستدراج : ترك المعالجة . وأصله النقل من حال إلى حال كاللدرج . ومنه قيل درجة ؛ وهى منزلة بعد منزلة . واستدرج فلان فلاناً ؛ أى استخرج ما عنده قليلاً . ويقال : درجته إلى كذا واستدرجه بمعنى ؛ [ أى ] أدناه منه على التدرج فتدرج هو . ( وَأُمْلِي لَهْمٌ ) أى أمهلهم وأطيل لهم المدة . والملاوة : المدة من الدهر . وأملئ الله له أى أطال له . والملاوان : الليل والنهار . وقيل : « وَأُمْلِي لَهْمٌ » أى لا أعاجلهم بالموت ؛ والمعنى واحد . وقد مضى فى « الأعراف » بيان هذا . ( إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ) أى إن عذابى لقوى شديد فلا يفوتنى أحد .

قوله تعالى : أَمْ نَسْتَعْلِمُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِّنْ مَّغْرُورٍ مُّثْقَلُونَ ﴿٤٦﴾

عاد الكلام إلى ما تقدم من قوله تعالى : « أَمْ لَّهُمْ شُرَكَاءُ » . أى أم تلمس منهم ثواباً على ما تدعوهم إليه من الإيمان بالله ؟ فهم من غرامة ذلك مثقلون لما يشق عليهم من بذل المال ؛ أى ليس عليهم كلفة ، بل يستولون بتابعتك على خزائن الأرض ويصلون إلى جنات النعيم .

قوله تعالى : أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ( أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ ) أى علم ما غاب عنهم . ( فَهُمْ يَكْتُمُونَ ) وقيل : أيتزل عليهم الوحي بهذا الذى يقولون . وعن ابن عباس : الغيب هنا اللوح المحفوظ ؛ فهم يكتبون مما فيه يخاصمونك به ، ويكتبون أنهم أفضل منك ، وأنهم لا يعاقبون . وقيل : « يَكْتُمُونَ » يحكون لأنفسهم بما يريدون .

قوله تعالى : فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ

إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ( فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ) أى لقضاء ربك . والحكم هنا القضاء . وقيل : فاصبر على ما حكم به عليك ربك من تبليغ الرسالة . وقال ابن بحر : فاصبر لنصر ربك . قال قتادة : أى لا تعجل ولا تفاضب فلا بد من نصرك . وقيل : إنه منسوخ بآية السيف . ( وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ) يعنى يونس عليه السلام . أى لا تكن مثله فى الغضب والضجر والعجلة . وقال قتادة : إن الله تعالى يعزى نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويأمره بالصبر ولا يعجل كما يعجل صاحب الحوت ؛ وقد مضى خبره فى سورة « يونس » ، والأنباء ، والصفات (١) (٢) (٣) والفرق بين إضافة ذى وصاحب فى سورة « يونس » فلا معنى للإعادة . ( إِذْ نَادَى ) أى حين دعا فى بطن الحوت فقال : « لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ » . ( وَهُوَ مَكْظُومٌ ) أى مملوء غمًا . وقيل : كربًا . الأوّل قول ابن عباس ومجاهد . والثانى قول عطاء وأبى مالك . قال الماوردى : والفرق بينهما أن التّم فى القلب ، والكره فى الأنفاس . وقيل : مكظوم محبوب . والكظم الحبس ؛ ومنه قولهم : فلان كظّم غيظَه ، أى حبس غضبه ؛ قاله ابن بحر . وقيل : إنه المأخوذ بكظمه وهو مجرى النفس ؛ قاله المبرد . وقد مضى هذا وغيره فى « يوسف » (٤) .

قوله تعالى : لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤١﴾ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ( لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ ) قراءة العامة « تداركه » . وقرأ ابن هريرة والحسن « تداركه » بتشديد الدال ؛ وهو مضارع ادغمت التاء منه فى الدال . وهو على تقدير حكاية الحال ؛ كأنه قال : لولا أن كان يقال فيه تداركه نعمة . ابن عباس وابن مسعود : « تداركته » وهو خلاف المرسوم . و « تداركه » فعلٌ ماضٍ مذكّرٌ حمل على معنى

(١) راجع ج ٨ ص ٣٨٣

(٢) راجع ج ١١ ص ٢٣٩

(٣) راجع ج ١٥ ص ١٢١

(٤) راجع ج ٩ ص ٢٥٩

النعمة؛ لأن تأنيث النعمة غير حقيقي . و « تداركته » على لفظها . واختلف في معنى النعمة هنا ؛ فقيل النبوة ؛ قاله الضحاك . وقيل عبادته التي سلفت ؛ قاله ابن جبير . وقيل : نداءه « لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ » ؛ قاله ابن زيد . وقيل : نعمة الله عليه لإحراجه من بطن الحوت ؛ قاله ابن بحر . وقيل : أى رحمة من ربه ؛ فرحمه وتاب عليه . ( لُنَيْدٌ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ) أى لُنَيْدٌ مَذْمُومٌ ولكنه نُبِذَ سَقِيماً غير مَذْمُوم . ومعنى « مَذْمُومٌ » فى قول ابن عباس : مُلِيمٌ . قال بكر بن عبد الله : مذنب . وقيل : « مَذْمُومٌ » مَبْعُودٌ من كل خير . والعراء : الأرض الواسعة الفضاء التي ليس فيها جبل ولا شجر يستر . وقيل : ولولا فضل الله عليه لبقى فى بطن الحوت إلى يوم القيامة ، ثم نُبِذَ بمراء القيامة مَذْمُوماً . يدل عليه قوله تعالى : « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسِيحِينَ . لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ » . ( فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ ) أى اصطفاه واختاره . ( لَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ) قال ابن عباس : رد الله إليه الوحي ، وشفعه فى نفسه وفى قومه ، وقيل توبته ، وجعله من الصالحين بأن أرسله إلى مائة ألف أو يزيدون .

قوله تعالى : وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ( وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا ) « إن » هى المخففة من الثقيلة . ( لَيُزْلِقُونَكَ ) أى يمتانونك . ( بِأَبْصَارِهِمْ ) أخبر بشدة عداوتهم النبى صلى الله عليه وسلم ، وأرادوا أن يصيبوه بالعين فنظر إليه قوم من قريش وقالوا : ما رأينا مثله ولا مثل مججبه . وقيل : كانت العين فى بنى أسد ، حتى إن البقرة السمينة أو الناقة السمينة تمر بأحدهم فيعاينها ثم يقول : يا جارية ، خذى المِثْلَ<sup>(٢)</sup> والدرهم فأتينا بلحم هذه الناقة ، فما تبرح حتى تقع لوت

(١) راجع ج ١٥ ص ١٢٢

(٢) المِثْلُ : زبيل يعمل من الفوس يحمل فيه التروغره .

فُتَحِر . وقال الكلبى : كان رجل من العرب يمكث لا يأكل شيئاً يومين أو ثلاثة، ثم يرفع جانب الجباء فتمتر به الإبل أو الغنم فيقول : لم أر كاليوم إبلا ولا غنماً أحسن من هذه ! فما تذهب إلا قليلاً حتى تسقط منها طائفة هالكة . فسأل الكفار هذا الرجل أن يصيب لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالعين فأجابهم ؛ فلما مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم أنشد :

قد كان قومك يحسبونك سيداً \* وإخال أنك سيدٌ معيونُ

فعمَّ الله نبيه صلى الله عليه وسلم ونزلت : « وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ . » وذكر نحوه الساوردى . وأن العرب كانت إذا أراد أحدهم أن يصيب أحداً — معنى في نفسه وماله — تجوع ثلاثة أيام ، ثم يتعرض لنفسه وماله فيقول : تالله ما رأيت أقوى منه ولا أشجع ولا أكثر منه ولا أحسن ؛ فيصيبه بعينه فيهلك هو وماله ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . قال القشيري : وفي هذا نظر ؛ لأن الإصابة بالعين إنما تكون مع الاستحسان والإعجاب لامع الكراهية والبغض ؛ ولهذا قال : ( وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ) أى ينسبونك إلى الجنون إذا رأوك .  
تقرأ القرآن .

قلت : أقوال المفسرين واللغويين تدل على ما ذكرنا ، وأن مرادهم بالنظر إليه قتله . ولا يمنع كراهة الشيء من أن يصاب بالعين عداوة حتى يهلك . وقرأ ابن عباس وابن مسعود والأعمش وأبو وائل ومجاهد « ليزهقونك » أى ليهلكونك . وهذه قراءة على التفسير ؛ من زهقت نفسه وأزهقها . وقرأ أهل المدينة « ليزلِقُونَكَ » بفتح الياء . وضمها الباقون ؛ وهما لغتان بمعنى ؛ يقال : زلَقَه يَزْلِقُه وأزلقه يَزْلِقُه إزلاقاً إذا نَحَاهُ وأبعده . وزلَقَ رأسه يَزْلِقُه زلقاً إذا حلقة . وكذلك أزلقه وزلقه تزيقاً . ورجل زليق وزمليق — مثال هُدَيْد — وزماليق وزمليق — بتشديد الميم — وهو الذى يزل قبل أن يجماع ؛ حكاها الجوهري وغيره . فعنى الكلمة إذا التنحية والإزالة ؛ وذلك لا يكون في حق النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهلاكه وموته . قال الهروي : أراد ليعتانوك بعيونهم فيزيلونك عن مقامك الذى أقامك الله فيه عداوة لك . وقال ابن عباس : ينفذونك بأبصارهم ؛ يقال : زلَقَ السهمُ وزهق إذا نفذ ؛

وهو قول مجاهد . أى ينفذونك من شدة نظرهم . وقال الكلبي : يَصْرَعُونَكَ . وعنه أيضاً  
والسدي وسعيد بن جبير : يصرّفونك عما أنت عليه من تبليغ الرسالة . وقال العوفي : يرمونك .  
وقال المؤرج : يُزِيلُونَكَ . وقال النضر بن شميل والأخفش : يفتنونك . وقال عبد العزيز  
ابن يحيى : ينظرون إليك نظراً شزراً بتحديق شديد . وقال ابن زيد : يَمَسُّونَكَ . وقال جعفر  
الصادق : لياكلونك . وقال الحسن وابن كيسان : ليقتلونك . وهذا كما يقال : صرعى  
بطرفه ، وقتلى بعينه . قال الشاعر :

تريك مَرَلَقَةً العيون بطرفها \* وتَكِلُكَ عنك نصال نَبِيلِ الراى

وقال آخر :

يتقارضون إذا التقوا في مجلس \* نَظْرًا يَزِلُ مواطئ الأقدام <sup>(١)</sup>

وقيل : المعنى أنهم ينظرون إليك بالعداوة حتى كادوا يسقطونك . وهذا كله راجع إلى  
ما ذكرناه ، وأن المعنى الجامع : يصيبونك بالعين . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٥٧﴾

أى وما القرآن إلا ذكر للعالمين . وقيل : أى وما عهد إلا ذكر للعالمين يتذكرون به .  
وقيل : معناه شرف ؛ أى القرآن . كما قال تعالى : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ » <sup>(٢)</sup> والنبي صلى  
الله عليه وسلم شرف للعالمين أيضاً . شرفوا باتباعه والإيمان به صلى الله عليه وسلم .

## سورة الحاقة

مَكِّيَّةٌ فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ . وهى إحدى وخمسون آية

روى أبو الزاهرية عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ  
إحدى عشرة آية من سورة الحاقة أُجبر من فتنه الدجال . ومن قرأها كانت له نوراً يوم  
القيامة من فوق رأسه إلى قدمه " .

(٢) راجع ١٦ ج ص ٩٩

(١) فى اللسان « بزيل » وكلاهما صحيح .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : الْحَاقَّةُ ﴿١﴾ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٢﴾ وَمَا أُذْرِكُ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٣﴾  
 قوله تعالى : ( الْحَاقَّةُ . مَا الْحَاقَّةُ ) يريد القيامة ؛ سُمِّيَتْ بذلك لأن الأمور تُحَقَّقُ فيها ؛  
 قاله الطبري . كأنه جعلها من باب « ليل نائم » . وقيل : سُمِّيَتْ حاقه لأنها تكون من  
 غير شك . وقيل : سُمِّيَتْ بذلك لأنها أحقَّت لأقوام الجنة ، وأحقت لأقوام النار . وقيل :  
 سُمِّيَتْ بذلك لأن فيها يصير كل إنسان حقيقاً بجزاء عمله . وقال الأزهري : يقال حاقفته  
 لحَقَّقْتُهُ أَحَقَّهُ ؛ أى غالبته فغلبته . فالقيامة حاقّة لأنها تُحَقِّقُ كُلَّ عَمَلٍ فِي دِينِ اللَّهِ بِالْبَاطِلِ ؛  
 أى كل مخاصم . وفي الصحاح : وحاقه أى خاصمه وادعى كل واحد منهما الحق ؛ فإذا غلبه  
 قيل حَقَّهُ . ويقال للرجل إذا خاصم في صِنَارِ الْأَشْيَاءِ : إِنَّهُ لَنَزِقَ الْحِقَاقِ . ويقال : ماله  
 فيه حق ولا حِقَاق ؛ أى خصومة . والتحاق التخاصم . والاحتقاق : الاختصام . والحاقّة  
 والحقّة والحق ثلاث لغات بمعنى . وقال الكسائي والمؤرّج : الحاقّة يوم الحق . وتقول  
 العرب : لَمَّا حَرَفَ الْحَقُّ مَنَى هَرَبَ . والحاقّة الأولى رفع بالابتداء ، والخبر المبتدأ الثاني  
 وخبره وهو « مَا الْحَاقَّةُ » لأن معناها ما هي . واللفظ استفهام ، معناه التعظيم والتفخيم لشأنها ؛  
 كما تقول : زيد ما زيد ! على التعظيم لشأنه . ( وَمَا أُذْرِكُ مَا الْحَاقَّةُ ) استفهام أيضاً ؛ أى  
 أى شيء أهلكت ما ذلك اليوم . والنبي صلى الله عليه وسلم كان عالماً بالقيامة ولكن بالصفة .  
 فقيل تفخياً لشأنها : وما أدراك ما هي ؛ كأنك لست تعلمها إذ لم تعانها . وقال يحيى بن سلام :  
 بلغني أن كل شيء في القرآن « وَمَا أُذْرِكُ » فقد أدراه إياه وعلمه . وكل شيء قال :  
 « وَمَا يُدْرِيكَ » فهو مما لم يعلمه . وقال سفيان بن عيينة : كل شيء قال فيه : « وَمَا أُذْرِكُ »  
 فإنه أخبر به ، وكل شيء قال فيه : « وَمَا يُدْرِيكَ » فإنه لم يخبر به .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ ﴿١﴾

ذكر من كذب بالقيامة . والقارعة القيامة ؛ سُمِّيَتْ بذلك لأنها تفرع الناس بأهوالها .  
 يقال : أصابهم قوارع الدهر ؛ أى أهواله وشدائده . ونعوذ بالله من قوارع فلان ولو اذعه

وقواريص لسانه ؛ جمع قارصة وهى الكلمة المؤذية . وقوارع القرآن : الآيات التى يقرؤها الإنسان إذا قرع من الجن أو الإنس ، نحو آية الكرسي ؛ كأنها تفرع الشيطان . وقيل : القارعة مأخوذة من القرعة فى رفع قوم وحط آخرين ؛ قاله المبرد . وقيل : عنى بالقارعة العذاب الذى نزل بهم فى الدنيا ؛ وكان نبيهم يخوفهم بذلك فيكذبونه . وثمود قوم صالح ؛ وكانت منازلهم بالمحجر فيما بين الشام والحجاز . قال محمد بن إسحاق : وهو وادى القرى ؛ وكانوا عربياً . وأما عاد فقوم هود ؛ وكانت منازلهم بالأحقاف . والأحقاف : الرمل بين عمان إلى حضرموت واليمن كله ؛ وكانوا عربياً ذوى خلق وبسطة ؛ ذكره محمد بن إسحاق . وقد تقدم <sup>(١)</sup> .

قوله تعالى : فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ﴿٦٠﴾

فيه إضمار ؛ أى بالفعل الطاغية . وقال قتادة : أى بالصيحة الطاغية ؛ أى المجاوزة للحد ؛ أى لحد الصيحات من الهول . كما قال : « إنا أرسلنا عليهم صيحة واحدة فكانوا كهشيم المحتظرين <sup>(٢)</sup> . والظنيان : مجاوزة الحد ؛ ومنه : « إنا لما طغى الماء ؛ أى جاوز الحد . وقال الكلبي : بالطاغية بالصاعقة . وقال مجاهد : بالذنوب . وقال الحسن : بالظنيان ؛ فهى مصدر كالكاذبة والعاقبة والعافية . أى أهلكوا بظنيانهم وكفرهم . وقيل : إن الطاغية عاقر الناقة ؛ قاله ابن زيد . أى أهلكوا بما أقدم عليه طاغيته من عقر الناقة ، وكان واحداً ، وإنما هلك الجميع لأنهم رضوا بفعله ومالثوه . وقيل له طاغية كما يقال : فلان راوية الشعر ، وداهية وعلامة ونسابة .

قوله تعالى : وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴿٦١﴾ سَخَّرَهَا

عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَنِّيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ

أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ( وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوهَا يُرِيحُ صَرْصِرًا ) أى باردة تحرق ببردتها كإحراق النار ، مأخوذ من الصر وهو البرد ، قاله الضحاك . وقيل : إنها الشديدة الصوت . وقال مجاهد : الشديدة السموم . ( مَاتِيَةٌ ) أى عنت على نخزائها فلم تطعمهم ، ولم يطبقوها من شدة هبوبها ، غضبت لغضب الله . وقيل : عنت على عاد فقهرتهم . روى سفيان الثوري عن موسى بن المسيب عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أرسل الله من نسمة من ريح إلا بمكئال ولا فطرة من ماء إلا بمكئال إلا يوم عاد ويوم نوح فإن الماء يوم نوح طغى على الخزان فلم يكن لهم عليه سبيل — ثم قرأ — « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَا كُفْرًا فِي الْجَارِيَةِ » والريح لما كان يوم عاد عنت على الخزان فلم يكن لهم عليها سبيل — ثم قرأ — « يُرِيحُ صَرْصِرًا مَاتِيَةٌ » . ( سَفَّرَهَا عَلَيْهِمْ ) أى أرسلها وسلطها عليهم . والتسخير : استعمال الشيء بالاعتقاد . ( سَبْعَ لَيَالٍ وَمِائَتَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ) أى متتابعة لا تفتر ولا تنقطع ، عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما . قال الفراء : الحُسُومُ التباع ، من حَسِمَ الذاء إذا كوى صاحبه ، لأنه يكوى بالمكواة ثم يتابع ذلك عليه . قال عبد العزيز بن زُرارة الكلابي :

ففرق بين بينهم زمان<sup>(٢)</sup> \* تتابع فيه أعوام حُسوم

وقال المبرد : هو من قولك حَسَمْتُ الشيء إذا قطعته وفصلته عن غيره . وقيل : الحَسَمُ الاستئصال . ويقال للسيف حُسام ، لأنه يحسِمُ العدو عما يريده من بلوغ عداوته . وقال الشاعر :

حُسامٌ إذا قُتُّ مُعْتَضِدًا به \* كَفَى الْعُودَ مِنْهُ الْبَدءُ لَيْسَ بِمُعْتَضِدٍ<sup>(٣)</sup>

والمعنى أنها حسمتهم ، أى قطعتهم وأذهبتهم . فهى القاطعة بعداب الاستئصال . قال ابن زيد : حسمتهم فلم تُبق منهم أحداً . وعنه أنها حسمت الليالى والأيام حتى استوعبتها ،

(١) وردت هذه الكلمة في نسخ الأصل : « نسفة » بالفاء . والذي في الرخشي : « سفية » .

(٢) العين : من الأضداد ، يطلق على الوصل وعلى الفرفة .

(٣) المضد والمضاد ( بكسر الميم ) : من السيوف المتهن في قطع الشجر .

لأنها بدأت طلوع الشمس من أول يوم واقطعت غروب الشمس من آخر يوم . وقال  
الليث : الحسوم الشؤم . ويقال : هذه ليلى الحسوم ، أى تحميم الخير عن أهلها ، وقاله  
في الصحاح . وقال عكرمة والربيع بن أنس : مشائم ، دليله قوله تعالى : « في أيام تحسبات <sup>(١)</sup> .  
عطية العوفي : « حسوماً » أى حسمت الخير عن أهلها . واختلف في أولها ، فقيل : غداة يوم  
الأحد ، قاله السدي . وقيل : غداة يوم الجمعة ، قاله الربيع بن أنس . وقيل : غداة يوم  
الأربعاء ، قاله يحيى بن سلام وهب بن منبه . قال وهب : وهذه الأيام هى التى تسمىها  
العرب أيام المعجوز ، ذات برد وريح شديدة ، وكان أولها يوم الأربعاء وآخرها يوم الأربعاء ؛  
ونُسبت إلى المعجوز لأن معجوزاً من عادٍ دخلت سراً فتبعها الريح فقتلتها في اليوم الثامن . وقيل :  
سُميت أيام المعجوز لأنها وقعت في عجز الشتاء . وهى في آذار من أشهر الشريانيين . ولها  
أسماء مشهورة ، وفيها يقول الشاعر وهو ابن أحر : <sup>(٢)</sup>

كسِعَ الشَّاءُ بِسَبْعَةِ غُبْرِ \* أَيَّامِ شَهْلِنَا مِنَ الشَّهِرِ <sup>(٣)</sup>  
فَإِذَا انْقَضَتْ أَيَّامَهَا وَمَضَتْ \* صِنٌّ وَصِنْبٌ مَعَ الْوَبْرِ <sup>(٤)</sup>  
وَبِأَمْرِ وَأَخِيهِ مُؤْتَمِرِ \* وَمَعْلَلٌ وَبِطْفِيءِ الْجَمْرِ <sup>(٥)</sup>  
ذَهَبَ الشَّاءُ مَوْلِيَا عَجَلًا \* وَأَتَتْكَ وَاقْدَةُ مِنَ النَّجْرِ <sup>(٦)</sup>

و « حسوماً » نصب على الحال . وقيل على المصدر . قال الزجاج : أى تحميمهم حسوماً ،  
أى تُقنئهم ، وهو مصدر مؤكّد . ويجوز أن يكون مفعولاً له ؛ أى سخّرها عليهم هذه المدة  
للاستئصال ؛ أى لقطعهم واستئصالهم . ويجوز أن يكون جمع حاسم . وقرأ السدي « حسوماً »  
بالفتح ، حالاً من الريح ؛ أى سخّرها عليهم مستأصلة .

(١) راجع به ١٥٥ ص ٣٤٦ (٢) في اللسان مادة كسع أنه أبو شبل الأهرابي .

(٣) الكسع : شدة المز . وكسعه بكذا وكذا إذا جملة تابعا له ونهجا به . (٤) الشهلة : المعجوز .

(٥) في اللسان : فإذا انقضت أيام شهلتنا . (٦) في اللسان : « هرباً » . (٧) النجر : الحر .

قوله تعالى : ( فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا ) أى فى تلك اللبلى والأيام . ( صرعى ) جمع صريع ؛ يعنى موتى . وقيل : « فيها » أى فى الريح . ( كَانَهُمْ أَعْجَازُ ) أى أصول . ( نَخْلٌ خَاوِيَةٌ ) أى بالية ؛ قاله أبو الطفيل . وقيل : خالية الأجواف لاشئ فيها . والنخل يذكر ويؤنث . وقد قال تعالى فى موضع آخر : « كَانَهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ <sup>(١)</sup> » فىحتمل أنهم شُبِّهوا بالنخل التى صرعت من أصلها ، وهو إخبار عن عظم أجسامهم . ويحتمل أن يكون المراد به الأصول دون الجذوع ؛ أى إن الريح قد قطعتهم حتى صاروا كأصول النخل خاوية . أى الريح كانت تدخل أجوافهم فتصرعهم كالنخلة الخاوية الجوف . وقال ابن شجرة : كانت الريح تدخل فى أفواههم فتخرج ما فى أجوافهم من الحشون أديارهم ، فصاروا كالنخل الخاوية . وقال يحيى بن سلام ؛ إنما قال « خاوية » لأن أبدانهم خوت من أرواحهم مثل النخل الخاوية . ويحتمل أن يكون المعنى كأنهم أعجاز نخل خاوية عن أصولها من البقاع ؛ كما قال تعالى : « فَتَلْكَ بَيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ <sup>(٢)</sup> » أى تحربة لا سُكَّانَ فيها . ويحتمل الخاوية بمعنى البالية كما ذكرنا ؛ لأنها إذا بليت خلت أجوافها . فشبَّهوا بعد أن هلكوا بالنخل الخاوية .

قوله تعالى : فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ﴿٨﴾

أى من فرقة باقية أو نفس باقية . وقيل : من بقية . وقيل : من بقاء . فاعلة بمعنى المصدر ؛ نحو العاقبة والعافية . ويجوز أن يكون أسماً ؛ أى هل تجسد لهم أحداً باقياً . وقال ابن جرير : كانوا سبع ليال وثمانية أيام أحياء فى عذاب الله من الريح ، فلما أمسا فى اليوم الثامن ماتوا ، فاحتلمتهم الريح فالتفتهم فى البحر فذلك قوله عز وجل : « فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ » ، وقوله عز وجل : « فَأَصْبَحُوا لَا يَرَى إِلَّا سَآئِبَاتِهِمْ <sup>(٣)</sup> » .

قوله تعالى : وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكْتُ بِالْخَطِاطَةِ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ( وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ ) قرأ أبو عمرو والكسائى « وَمَنْ قَبْلَهُ » بكسر القاف وفتح الباء ؛ أى ومن معه وتبعه من جنوده . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم اعتباراً

بقراءة عبد الله وأبي « وَمَنْ مَعَهُ » . وقرأ أبو موسى الأشعري « وَمَنْ تَلْقَاهُ » . الباقون « قَبْلَهُ » بفتح القاف وسكون الباء ؛ أى ومن تقدمه من القرون الخالية والأمم الماضية . (وَالْمُسْتَفِكَاتُ) أى أهل قرى لوط . وقراءة العامة بالألف . وقرأ الحسن والبخاري « وَالْمُسْتَفِكَةُ » على التوحيد . قال قتادة : إنما سُميت قرى قوم لوط « مُسْتَفِكَاتُ » لأنها انتفكت بهم ، أى انقلبت . وذكر الطبري عن محمد بن كعب القرظي قال : خمس قرى : صبعة وصمرة وعمرة ودوما وسدوم ؛ وهى القرية العظمى . (بِالْخَاطِئَةِ) أى بالفعلة الخاطئة وهى المعصية والكفر . وقال مجاهد : بالخطايا التى كانوا يفعلونها . وقال الجرجاني : أى بالخطا العظيم ؛ فالخاطئة مصدر .

قوله تعالى : فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمُ أَخَذَةَ رَبِّيَّةٍ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : (فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ) قال الكلبي : هو موسى . وقيل : هو لوط لأنه أقرب . وقيل : عنى موسى ولوطا عليهما السلام ؛ كما قال تعالى : « فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . وقيل : « رسول » بمعنى رسالة . وقد يعبر عن الرسالة بالرسول ؛ قال الشاعر :  
(٢)

لقد كذب الواشون ما بُحِثَ عندهم \* بِسِرٍّ ولا أرسلتهم برسول

(فَأَخَذَهُمُ أَخَذَةَ رَبِّيَّةٍ) أى عالية زائدة على الأخذات وعلى عذاب الأمم . ومنه التراب إذا أخذ في الذهب والفضة أكثر مما أعطى . يقال : ربا الشيء يربو أى زاد وتضاعف . وقال مجاهد : شديدة . كأنه أراد زائدة فى الشدة .

قوله تعالى : إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَا كُرًّا فِي الْجَارِيَةِ ﴿١١﴾ لِنَجْعَلَهَا

لَكَرًّا تَذِكْرًا وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَعِيَةٌ ﴿١٢﴾

(١) راجع تاريخ الطبري ص ٣٤٣ من القسم الأول طبع أوروبا .

(٢) هو كثير مزنة .

(٣) راجع ج ١٣ ص ٩٣ .

قوله تعالى : ( إِنَّا نَسَّا طَفَى الْمَاءِ ) أى ارتفع وعلا . وقال على رضى الله عنه : طفى على نُزْزانه من الملائكة غضباً لربه فلم يقدرُوا على حبسه . قال قتادة : زاد على كل شيء خمسة عشر ذراعاً . وقال ابن عباس : طفى الماء زمن نوح على نُزْزانه فكثرت عليهم فلم يدروا كم خرج . وليس من الماء قطرة تنزل قبله ولا بعده إلا بكل معلوم غير ذلك اليوم . وقد مضى هذا مرفوعاً أول السورة . والمقصود من قصص هذه الأمم وذكر ما حلّ بهم من العذاب : زجر هذه الأمة عن الاقتداء بهم فى معصية الرسول . ثم من عليهم بأن جعلهم ذرية من نجا من الفرق بقوله : « حَمَلْنَاكُمْ » أى حملنا آباءكم وأتمم فى أصلابهم . ( فى الجارية ) أى فى السفن الجارية . والمحمول فى الجارية نوح وأولاده ، وكلّ من على وجه الأرض من نسل أولئك . ( لِجَعَلَهَا لَكُمْ تَذَكُّرًا ) أى سفينة نوح عليه الصلاة والسلام . جعلها الله تذكرة وعظة لهذه الأمة حتى أدركها أوائلهم ؛ فى قول قتادة . قال ابن جريج : كانت الواحها على الجودي . والمعنى : أبقيت لكم تلك الخشبات حتى تذكروا ما حلّ بقوم نوح ، وإنجاء الله آباءكم ؛ وكم من سفينة هلكت وصارت تراباً ولم يبق منها شيء . وقيل : لتجعل تلك الفعلية من إغراق قوم نوح وإنجاء من آمن معه موعظة لكم ؛ ولهذا قال الله تعالى : ( وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ) أى تحفظها وتسمعها أُذُنٌ حافظة لما جاء من عند الله . والسفينة لا توصف بهذا . قال الزجاج : ويقال وَعَيْتٌ كذا أى حَفِظْتَهُ فى نفسى ، أَعِيَهُ وَعِيًا . وَوَعَيْتُ الْعِلْمَ ، وَوَعَيْتُ مَا قَلْتُ ؛ كُلُّهُ بِمَعْنَى . وَأَوْعَيْتُ الْمَتَاعَ فى الْوِءَاءِ . قال الزجاج : يقال لكل ما حَفِظْتَهُ فى غير نفسك : « أَوْعَيْتَهُ » بالالف ، وَلِئَا حَفِظْتَهُ فى نفسك « وَعَيْتَهُ » بغير ألف . وقرأ طلحة ومُحَمَّدُ وَالْأَعْرَجُ « وَتَعِيَهَا » بإسكان العين ؛ تشبيهاً بقوله : « أَرَأَيْتُمْ » . وأختلف فيها عن عاصم وابن كثير . الباقون بكسر العين ؛ ونظير قوله تعالى : « وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ » ، « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ » . وقال قتادة : الأذن الواعية أذن عقلت عن الله تعالى ، وانتفعت بما سمعت من

(١) فى قوله تعالى : « أَرَأَيْتُمْ » راجع ج ٢ ص ١٢٧

(٢) راجع ج ١٧ ص ٢٣

كُتِبَ اللَّهُ عز وجل . وروى مكحول أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عند نزول هذه الآية :  
 «سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَها أذُنٌ لِي» . قال مكحول : فكان على رضى الله عنه يقول ما سمعت  
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فنسيته إلا وحفظته . ذكره الماوردي . وعن  
 الحسن نحوه ذكره الثعلبي قال : لما نزلت « وَتَعَبَهَا أذُنٌ وَأَعْيَتْ » قال النبي صلى الله عليه وسلم :  
 «سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَها أذُنَكَ يا على» قال على : فوائه ما نسيت شيئاً بعد ، وما كان لى أن  
 أنسى . وقال أبو برزة الأسلمي قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى : « يا على إن الله أمرنى  
 أن أذُنَيْكَ ولا أَفْصِيكَ وأن أعلمك وأن تَبِيَّ وحَقُّ على الله أن تَبِيَّ » .

قوله تعالى : فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾

قال ابن عباس : هى النفخة الأولى لقيام الساعة ، فلم يبق أحد إلا مات . وجاز تذكير  
 « نَفِخَ » لأن تأنيت النفخة غير حقيقى . وقيل : إن هذه النفخة هى الأخيرة . وقال : « نَفْخَةٌ  
 وَاحِدَةٌ » أى لا تُنْتَى . قال الأخفش : ووقع الفعل على النفخة إذ لم يكن قبلها اسم مرفوع  
 فقيل : نفخة . ويجوز « نَفْخَةٌ » نصباً على المصدر . وبها قرأ أبو السمال . أو يقال : اقتصر  
 على الإخبار عن الفعل كما تقول : ضرب ضرباً . وقال الزجاج : « فى الصُّورِ » يقوم مقام  
 ما لم يسم فاعله .

قوله تعالى : وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ( وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ ) قراءة العامة بتخفيف الميم ، أى رفعت  
 من أماكنها . ( فَدُكَّتَا ) أى فتتا وكسرتا . ( دَكَّةً وَاحِدَةً ) لا يجوز فى « دَكَّةً » إلا النصب  
 لارتفاع الضمير فى « دُكَّتَا » . وقال الفراء : لم يقل فدُكَّتَا لأنه جعل الجبال كلها كالجلمة  
 الواحدة ، والأرض كالجلمة الواحدة . ومثله : « أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا » ولم يقل  
 كَتَا . وهذا الدك كالزلزلة ؛ كما قال تعالى : « إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا » . وقيل : « دُكَّتَا »

أى بِسْطَنًا بَسْطَةً واحدة؛ ومنه أُنْدَك سنام البعير إذا انفرش في ظهره . وقد مضى في سورة « الأعراف » <sup>(١)</sup> القول فيه . وقرأ عبد الحميد عن ابن عامر « وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ » بالتشديد على إسناد الفعل إلى المفعول الثانى . كأنه فى الأصل وَحَمَلَتْ قُدْرَتَنَا أَوْ مَلَكًا من ملائكتنا الأرض والجبال؛ ثم أسند الفعل إلى المفعول الثانى قَبْنِي له . ولو حىء بالمفعول الأول لأسند الفعل إليه؛ فكأنه قال : وَحَمَلَتْ قُدْرَتَنَا الْأَرْضُ . وقد يجوز بناؤه للثانى على وجه القلب فيقال : حَمَلَتِ الْأَرْضُ الْمَلَكُ؛ كقولك : أُلَيْسَ زَيْدٌ الْجُبَّةَ، وَأُلَيْسَتِ الْجُبَّةُ زَيْدًا .

قوله تعالى : فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١٥﴾ وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴿١٦﴾ وَالْمَلِكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَةٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ( فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ) أى قامت القيامة . ( وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ ) أى انصدعت وتفطرت . وقيل : تنشق لزول ما فيها من الملائكة؛ دليله قوله تعالى : « وَيَوْمَ تَشَقُّقُ السَّمَاءُ بِالسَّمَانِ وَزُلَّ الْمَلَائِكَةُ تَزِيلًا » وقد تقدم . <sup>(٢)</sup> ( فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ) أى ضعيفة . يقال : وهى البناء يهت وهيا فهو واهٍ إذا ضُفَّ جدًا . ويقال : كلامٌ واهٍ؛ أى ضعيف . فقيل : إنها تصير بعد صلابتها بمنزلة الصوف فى الوهى؛ ويكون ذلك لزول الملائكة كما ذكرنا . وقيل : لول يوم القيامة . وقيل : « وَاهِيَةٌ » أى متخرقة؛ قاله ابن شجرة . مأخوذ من قولهم : وهى السقاء إذا تحزق . ومن أمثالهم :

خَلَّ سَبِيلَ مَنْ وَهَى سِقَاؤُهُ \* وَمَنْ هُرِبِقَ بِالْفَلَاةِ مَأْوُهُ

أى من كان ضعيف العقل لا يحفظ نفسه . ( وَالْمَلِكُ ) يعنى الملائكة؛ اسم للجنس . ( عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ) أى على أطرافها حين تنشق؛ لأن السماء مكانهم؛ عن ابن عباس . الماوردى : ولعله قول مجاهد وقادة . وحكاة الثعلبي عن الضحاك، قال : على أطرافها مما لم ينشق منها .

يريد أن السماء مكان الملائكة فإذا انشقت صاروا في أطرافها . وقال سعيد بن جبير : المعنى والمَلَك على حافات الدنيا؛ أى ينزلون إلى الأرض ويمحسون أطرافها . وقيل : إذا صارت السماء قِطْعًا تنقف الملائكة على تلك القطع التي ليست متشققة في أنفسها . وقيل : إن الناس إذا رأوا جهنم هالتهم ؛ فَيَسْتَدُوا كما تَنَدُّ الإبل ، فلا يأتون قُطْرًا من أقطار الأرض إلا رأوا ملائكة فيرجعون من حيث جاءوا . وقيل : « على أَرْجَائِهَا » ينتظرون ما يؤمرون به في أهل النار من السُّوق إليها، وفي أهل الجنة من التَّحِيَّةِ والكرامة . وهذا كله راجع إلى معنى قول ابن جبير . ويدل عليه : « وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » وقوله تعالى : « يَأْمُرُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » على ما بيناه هناك . والأرجاء النواحي والأقطار بلغة هذيل ، واحدها رَجًا مقصور ، وتثنيته رَجَوَان ؛ مثل عَصَا وَعَصَوَان . قال الشاعر :

فلا يُرِي بِى الرَّجَوَانَ أُنَى \* أَقْلُ الْقَوْمِ مَن بَنَى مَكَانِي

ويقال ذلك لحرف البئر والقبر .

قوله تعالى : ( وَيَجْعَلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةً ) قال ابن عباس : ثمانية صفوف من الملائكة لا يعلم عددهم إلا الله . وقال ابن زيد : هم ثمانية أملاك . وعن الحسن : الله أعلم كم هم ، ثمانية أم ثمانية آلاف . وعن النبي صلى الله عليه وسلم " إن حملة العرش اليوم أربعة فإذا كان يوم القيامة أيدهم الله تعالى بأربعة آخرين فكانوا ثمانية " . ذكره الثعلبي . وخرجه المساردي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يحمله اليوم أربعة وهم يوم القيامة ثمانية " . وقال العباس بن عبد الملك : هم ثمانية أملاك على صورة الأوعال . ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم . وفي الحديث " إن لكل ملك منهم أربعة أوجه وجه رجل ووجه أسد ووجه ثور ووجه نسر وكل وجه منها يسأل الله الرزق لذلك الجنس " . ولما أنشد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قول أمية بن أبى الصلت :

رَجُلٌ وَتَوَّرَ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ \* وَالنَّسْرُ لِلْآخَرَى وَلَيْتَ مُرْصِدٌ  
وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ <sup>(١)</sup> \* حَمْرَاءُ يُصْبِحُ لَوْنَهَا يَتَوَّرَدُ  
لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ لَمْ فِي رِسَالِهَا <sup>(٢)</sup> \* إِلَّا مُعَذَّبَةٌ وَإِلَّا تُجْلَدُ

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " صدق " . وفي الخبر " أن فوق السماء السابعة ثمانية أوعال بين أظلافهن وركبهن مثل ما بين سماء إلى سماء وفوق ظهورهن العرش " . ذكره القشيري وخزجه الترمذي من حديث العباس بن عبد المطلب . وقد مضى في سورة « البقرة » بكامله . وذكروا نحوه الثعلبي ولفظه . وفي حديث مرفوع " أن حملة العرش ثمانية أملاك <sup>(٤)</sup> على صورة الأوعال ما بين أظلافها إلى ركبها مسيرة سبعين عاماً للطائر المسرع " . وفي تفسير الكلبي : ثمانية أجزاء من تسعة أجزاء من الملائكة . وعنه : ثمانية أجزاء من عشرة أجزاء من الملائكة . ثم ذكر عتدة الملائكة بما يطول ذكره . حكى الأول عنه الثعلبي والثاني القشيري . وقال الماوردي عن ابن عباس : ثمانية أجزاء من تسعة وهم الكروبيون <sup>(٥)</sup> . والمعنى ينزل بالعرش . ثم إضافة العرش إلى الله تعالى كإضافة البيت ، وليس البيت للسكنى ، فكذلك العرش . ومعنى : « فَوْقَهُمْ » أى فوق رؤسهم . قال السدي : العرش تجمله الملائكة الحاملة فوقهم ولا يحمل حملة العرش إلا الله . وقيل : « فَوْقَهُمْ » أى إن حملة العرش فوق الملائكة الذين في السماء على أرجائها . وقيل : « فَوْقَهُمْ » أى فوق أهل القيامة .

قوله تعالى : يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ( يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ ) أى على الله ، دليله : « وَعَرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا » وليس ذلك عرضاً يعلم به ما لم يكن عالماً به ، بل معناه الحساب وتقدير الأعمال عليهم للجازاة . وروى الحسن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُعْرَضُ

(١) في الأصول هنا : « تصح » . (٢) في الأغاني ج ٤ ص ١٣٠ طبعة دار الكتب المصرية :

\* حمراء مطلع لونها يتورد

\* تأتي فلا تبدلنا في رسالها

(٣) في الأغاني :

(٤) راجع ج ١ ص ٢٥٩ (٥) الكروبيون : صادة الملائكة ، وهم المقرّبون ، مأخوذ من الكرب وهو القرب .

الناس يوم القيامة ثلاث عرصات فأما عرصتان بخدال ومعاذير وأما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الأيدي فأخذُ بيمينه وأخذ بشماله “ . نرجه الترمذى - قال : ولا يصح من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة . ( لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ ) أى هو عالم بكل شئ من أعمالكم . فـ « خَافِيَةٌ » على هذا بمعنى خَفِيَّة ، كانوا يخفونها من أعمالهم ؛ قاله ابن شجرة . وقيل : لا يخفى عليه إنسان ؛ أى لا يبق إنسان لا يحاسب . وقال عبد الله بن عمرو ابن العاص : لا يخفى المؤمن من الكافر ولا البرُّ من الفاجر . وقيل : لا تستتر منكم عورة ؛ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” يُخْشَرُ النَّاسُ حِفَاةَ عُرَاةٍ ” . وقرأ الكوفيون إلا عاصماً « لَا يَخْفَى » بالياء ؛ لأن تأنيث الخافية غير حقيقى ؛ نحو قوله تعالى : « وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ<sup>(١)</sup> » واختاره أبو عبيد ؛ لأنه قد حال بين الفعل وبين الاسم المؤنث الجارُّ والمجرور . الباقرن بالتاء . واختاره أبو حاتم لتأنيث الخافية .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أقرءوا كِتَابِيَةَ<sup>(١٦)</sup> إِيَّيْ طَنَنْتُ أَيْ مَلَيْتُ حِسَابِيَةَ<sup>(١٧)</sup> فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ<sup>(١٨)</sup> فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ<sup>(١٩)</sup> قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ<sup>(٢٠)</sup> كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ<sup>(٢١)</sup> وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَرَأَيْتُ كِتَابِيَةَ<sup>(٢٢)</sup> وَلَرَأَيْتُ مَا حِسَابِيَةَ<sup>(٢٣)</sup> يَلَيْتَنِي كَانَتْ الْقَاضِيَةَ<sup>(٢٤)</sup> مَا أُغْنِي عَنِّي مَالِيهِ<sup>(٢٥)</sup> هَلْكَ عَنِّي سُلْطَانِيَةَ<sup>(٢٦)</sup> خَذُوهُ فَغْلُوهُ<sup>(٢٧)</sup> ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ<sup>(٢٨)</sup> ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ<sup>(٢٩)</sup> إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ<sup>(٣٠)</sup> وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ<sup>(٣١)</sup>

قوله تعالى : ( فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ يُبَيِّنُهِ ) إعطاء الكتاب باليمين دليلٌ على النجاة .  
 وقال ابن عباس : أَوَّلُ مَنْ يُعْطَى كِتَابَهُ بيمينه من هذه الأمة عمر بن الخطاب ، وله شعاع  
 كشعاع الشمس . قيل له : فأين أبو بكر ؟ فقال هيئات هيئات ! ! زَنَفَهُ الملائكة إلى  
 الجنة . ذكره الثعلبي . وقد ذكرناه مرفوعاً من حديث زيد بن ثابت بلفظه ومعناه في كتاب  
 « التذكرة » . والحمد لله . ( فَيَقُولُ هَؤُومٌ أَقْرَأُوا كِتَابِيهِ ) أى يقول ذلك ثقةً بالإسلام وسروراً  
 بجناته ؛ لأن اليمين عند العرب من دلائل الفرح ، والشمال من دلائل الغم . قال الشاعر :  
 (١)

أَيْبِنِي أَوْ يُمْنِي يَدَيْكَ جَعَلْتَنِي \* فَأَفْرَحُ أُمَّ صَبْرَتِي فِي شِمَالِكَ

ومعنى : « هَؤُومٌ » تعالوا ؛ قاله ابن زيد . وقال مقاتل : هَلْمٌ . وقيل : أى خذوا ؛ ومنه  
 الخبر في الربا « إِيَّاهُ وَهَاءٌ » أى يقول كل واحد لصاحبه : خذ . قال ابن السكيت  
 والكسائي : العرب تقول هَاءٌ يَارْجُلُ أَقْرَأُ ، وللاثنين هَاؤُمَا يَارْجُلَانِ ، وهَاؤُمُ يَارْجُلٍ ، وللرأة  
 هَاءُ ( بكسر الهمزة ) وهَاؤُمَا وهَاؤُمَنْ . والأصل هَاكُمُ فَأَبْدَلَتْ الهمزة من الكاف ؛ قاله  
 القتيبي . وقيل : إن « هَاؤُمُ » كلمةٌ وضعت لإجابة الداعي عند النشاط والفرح . روى أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ناداه أعرابي بصوت عالٍ فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم  
 « هَاؤُمُ » بطول صوته . « وَكِتَابِيهِ » منصوب بـ « هَاؤُمُ » عند الكوفيين . وعند البصريين  
 بـ « ماقرأوا » لأنه أقرب العاملين . والأصل « كِتَابِي » فادخلت الهاء لتبين فتحة الياء ، وكان  
 الهاء للوقف ، وكذلك في أخواته : « حِسَابِيهِ » ، وماليه ، وسلطانيه » وفي القارعة « ماهيه » . وقراءة  
 العامة بالهاء فهين في الوقف والوصل معاً ؛ لأنهن وقعن في المصحف بالهاء فلا تترك . واختار  
 أبو عبيد أن يتعمد الوقف عليها ليوافق اللغة في إلحاق الهاء في السكوت ويوافق الخط . وقرأ  
 ابن مُحَيِّصٍ ومجاهد وحמיד ويعقوب بخذف الهاء في الوصل وإثباتها في الوقف فهين جُمع .  
 ووافقهم حمزة في « ماليه وسلطانيه » ، و « ماهيه » في القارعة . وجملة هذه الحروف  
 سبعة . واختار أبو حاتم قراءة يعقوب ومن معه اتباعاً للغة . ومن قرأهن في الوصل بالهاء

(١) هو ابن المدينة . (٢) وفيها لغات أخرى فارجع إليها في كتب اللغة .

فهو على نية الوقف . (إِنِّي ظَنَنْتُ) أى أيقنت وعلمت ، عن ابن عباس وغيره . وقيل :  
أى إنى ظننت أن يؤاخذنى الله بسببى فقد تفضل علىّ بعفوه ولم يؤاخذنى بها . قال  
الضحاك : كل ظنّ في القرآن من المؤمن فهو يقين . ومن الكافر فهو شكّ . وقال مجاهد :  
ظنّ الآخرة يقين ، وظنّ الدنيا شكّ . وقال الحسن في هذه الآية : إن المؤمن أحسن الظن  
بربه فأحسن العمل ، وإن المنافق أساء الظن بربه فأساء العمل . (أَنِّي مُلَاقٍ حَسَابِيَّةٍ)  
أى في الآخرة ولم أنكر البعث ؛ يعنى أنه مانجا إلا بخوفه من يوم الحساب ، لأنه يتيقن  
أن الله يحاسبه فعمل للآخرة . (فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ) أى في عيش يرضاه لا مكروه فيه .  
وقال أبو عبيدة والفراء : « رَاضِيَةٌ » أى مرضية ؛ كقولك : ماء دافق ؛ أى مدفوق .  
وقيل : ذات رِضًا ؛ أى يرضى بها صاحبها . مثل لاین وتامر ؛ أى صاحب اللبن والتمر .  
وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم " أنهم يعيشون فلا يموتون أبدًا ويصحوون فلا  
يمرضون أبدًا وينعمون فلا يروون بؤسًا أبدًا ويشبون فلا يهرمون أبدًا " . ( فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ )  
أى عظيمة في النفوس . ( قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ) أى قريبة تناول ، يتناولها القائم والقاعد والمضطجع  
على ما أتى بيانه في سورة « الإنسان » . والقُطُوف جمع قطف ( بكسر القاف ) وهو ما يُقطف  
من الثمار . والقطف ( بالفتح المصدر . والقِطَاف ) بالفتح والكسر ) وقت القطف .  
( كَلُّوا وَأَشْرَبُوا ) أى يقال لهم ذلك . ( هَنِيئًا ) لا تكديرفيه ولا تنغيص . ( بِمَا أَسْلَمْتُمْ )  
قدمتم من الأعمال الصالحة . ( فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ) أى في الدنيا . وقال : « كَلُّوا » بعد  
قوله : « فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » لقوله : « فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ » و « مَنْ » يتضمن معنى الجمع .  
وذكر الضحاك أن هذه الآية نزلت في أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومي ؛ وقاله  
مقاتل . والآية التي تلاها في أخيه الأسود بن عبد الأسد ؛ في قول ابن عباس والضحاك  
أيضًا ؛ قاله الثعلبي . ويكون هذا الرجل وأخوه سبب نزول هذه الآيات . ويعم المعنى  
جميع أهل الشقاوة وأهل السعادة ؛ يدل عليه قوله تعالى : « كَلُّوا وَأَشْرَبُوا » . وقد قيل :

(١) كذا في نسخ الأصل . ولها « فيعذبني » وقد أورد الخطيب في تفسيره هذا القول ولم يذكر فيه هذه الكلمة .

(٢) راجع ج ١٩ ص ١٢٤ .

إن المراد بذلك كل من كان متبوعاً في الخير والشر . فإذا كان الرجل رأساً في الخير ، يدعو إليه ويأمره ويكثر تبعة عليه ، دُعِيَ بِأَسْمِهِ وَأَسْمَ أَبِيهِ فَيَتَقَدَّم ، حتى إذا دنا أخرج له كتاب أبيض بخط أبيض ، في باطنه السيئات وفي ظاهره الحسنات ؛ فيبدأ بالسيئات فيقرأها فيُشْفِقُ ويصفر وجهه ويتغير لونه ؛ فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد غفرت لك » فيفرح عند ذلك فرحاً شديداً ، ثم يقلب كتابه فيقرأ حسناته فلا يزداد إلا فرحاً ؛ حتى إذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك قد ضوعفت لك » فيبيض وجهه ويؤتى بتاج فيوضع على رأسه ، ويكسى حلتين ، ويحلى كل مفصل منه ويطول ستين ذراعاً وهي قامة آدم عليه السلام ؛ ويقال له : انطلق إلى أصحابك فأخبرهم وبشرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا . فإذا أدبر قال : هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهٗ إِلَى طَلَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهٗ . قال الله تعالى : « فَهُوَ فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ » أى مرضية قد رضيها « فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ » في السماء « قُطُوفُهَا » ثمارها وعناقيدها . « دَانِيَةٍ » أذنت منهم . فيقول لأصحابه : هل تعرفوني ؟ فيقولون : قد غمرتك كرامة ، من أنت ؟ فيقول : أنا فلان بن فلان أبشر كل رجل منكم بمثل هذا . « كُلُّوْا وَاشْرَبُوْا هَيْنَمَا مِمَّا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ » أى قدتم في أيام الدنيا . وإذا كان الرجل رأساً في الشر ، يدعو إليه ويأمره فيكثر تبعة عليه ، نودى بِأَسْمِهِ وَأَسْمَ أَبِيهِ فَيَتَقَدَّم إلى حسابه ، فيخرج له كتاب أسود بخط أسود في باطنه الحسنات وفي ظاهره السيئات ، فيبدأ بالحسنات فيقرأها ويطن أنه سينجو ، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك وقد رُدَّتْ عَلَيْكَ » فيسود وجهه وبعلموه الحزن ويقنط من الخير ، ثم يقلب كتابه فيقرأ سيئاته فلا يزداد إلا حزناً ، ولا يزداد وجهه إلا سواداً ، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد ضوعفت عليك » أى يضاعف عليه العذاب . ليس المعنى أنه يزداد عليه ما لم يعمل — قال — فيعظم للنار وتررق عيناه ويسود وجهه ، ويكسى سراويل القِطْرَانِ ويقال له : انطلق إلى أصحابك وأخبرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا ؛ فينطلق وهو يقول : « يَا لَيْتِي لَمْ أُوْتِ كِتَابِيَهٗ . وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهٗ . يَا لَيْتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةَ » يمتنى الموت .

« هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ » تفسير ابن عباس : هلكت عنى مُجْتَبَى . وهو قول مجاهد وعكرمة والسدى والضحاك . وقال ابن زيد : يعنى سلطانيه فى الدنيا الذى هو المُلْك . وكان هذا الرجل مطاعاً فى أصحابه ؛ قال الله تعالى ( خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ) قيل : يتدبره مائة ألف ملك ثم تجمع يده إلى عنقه وهو قوله عز وجل : « فغُلُّوهُ » أى شدوه بالأغلال ( ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ) أى اجعلوه يصلى الجحيم ( ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا ) الله أعلم بأى ذراع ، قاله الحسن . وقال ابن عباس : سبعون ذراعاً بذراع الملك . وقال نوف : كل ذراع سبعون باعاً ، وكل باع أبعد ما بينك وبين مكة . وكان فى رحبة الكوفة . وقال مقاتل : لو أن حلقة منها وضعت على ذُرْوَةِ جَبَلٍ لَذَابَ كَمَا يَذُوبُ الزَّيْتُ . وقال كعب : إن حلقة من السلسلة التى قال الله تعالى ذرعها سبعون ذراعاً — أن حلقة منها — مثل جميع حديد الدنيا . ( فَاسْلُكُوهُ ) قال سفيان : بلغنا أنها تدخل فى دبره حتى تخرج من فيه . وقاله مقاتل . والمعنى ثم أسلكوا فيه سلسلة . وقيل : تدخل عنقه فيها ثم يخرجه . وجاء فى الخبر : أنها تدخل من دبره وتخرج من مَنِيخِرَتِهِ . وفى خبر آخر : تدخل من فيه وتخرج من دبره ، فينادى أصحابه هل تعرفونى ؟ فيقولون لا ، ولكن قد نرى مابك من الخزى فمن أنت ؟ فينادى أصحابه أنا فلان بن فلان ، لكل إنسان منكم مثل هذا .

قلت : وهذا التفسير أصح ما قيل فى هذه الآية ، يدل عليه قوله تعالى : « يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئَانِهِمْ » . وفى الباب حديث أبى هريرة بمعناه ترجمه الترمذى . وقد ذكرناه فى سورة « سبحان » فتأمله هناك . ( إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . وَلَا يَحِضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمُسْكِينِ ) أى على الإطعام ، كما يوضع العطاء موضع الإعطاء . قال الشاعر :  
 أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي \* وَبَعْدَ عَطَاكَ الْمَائَةَ الرَّثَاهَا<sup>(٢)</sup>

(١) راجع ج ١٠ ص ٣٩٦ (٢) البيت من قصيدة للقطامى مدح بها زفر بن الحارث الكلابى . قال ابن قتيبة فى الشعر والشعراء : « كان القطامى أسره زفر فى الحرب التى كانت بين قيس وتغلب فأرادت قيس فنسله لخال زفر بينهم ومن عليه وأعطاه مائة من الإبل وأطلقه ؛ فقال : أكفرا الخ » . والزراع ( بكسر الزاء ) : التى ترتع . ( راجع خزنة الأدب فى الشاهد التاسع والتسعين بعد الحمدائة ) .

أراد بعد إعطائك . فبين أنه مُدَبَّ على ترك الإطعام وعلى الأمر بالبخل ، كما عُنِبَ بسبب الكفر . والحَصُّ : التحريض والحثّ . وأصل « طعام » أن يكون منصوباً بالمصدر المقدر . والطعام عبارة عن العين ، وأضيف للسكين لللابسة التي بينهما . ومن أعمل الطعام كما يعمل الإطعام فوضع المسكين نصب . والتقدير على إطعام المُطِيع المسكين ؛ فحذف الفاعل وأضيف المصدر إلى المفعول .

قوله تعالى : فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ

غَسِيلِينَ ﴿٣٦﴾ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ( فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هَا هُنَا حَمِيمٌ ) خبر « ليس » قوله : « له » ولا يكون الخبر قوله : « هَا هُنَا » لأن المعنى يصير : ليس ها هنا طعام إلا من غَسِيلِينَ ، ولا يصح ذلك ؛ لأن تَمَّ طعاماً غيره . و « هَا هُنَا » متعلق بما في « له » من معنى الفعل . والحميم ها هنا القريب . أى ليس له قريب يرقّ له ويدفع عنه . وهو مأخوذ من الحميم وهو الماء الحارّ ؛ كأنه الصديق الذى يرقّ ويحترق قلبه له . والغَسِيلِينَ فَعْلِينَ من الغَسَلِ ؛ فكأنه ينفسل من أبدانهم ، وهو صَيِّدُ أَهْلِ النَّارِ السَّائِلُ من جروحهم وفروجهم ؛ عن ابن عباس . وقال الضحاك والربيع بن أنس : هو شجر يأكله أهل النار . والغَسَلُ (بالكسر) : ما ينفسل به الرأس من خيطيٍّ وغيره . الأَخْضَشُ : ومنه الغَسِيلِينَ ، وهو ما أنفسل من لحوم أهل النار ودمائهم . وزيد فيه الباء [ والنون ] كما زيد في عَفَّزِينَ . وقال قتادة : هو شر الطعام وأبشعه . ابن زيد : لا يعلم ما هو ولا الزقوم . وقال في موضع آخر : « لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ صَرِيحٍ <sup>(١)</sup> » يجوز أن يكون الصريح من الغَسِيلِينَ . وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى فليس له اليوم ها هنا حميم إلا من غَسِيلِينَ ؛ ويكون الماء الحار . ( وَلَا طَعَامٌ ) أى وليس لهم طعام ينتفعون به . ( لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ) أى المذنبون . وقال ابن عباس : يعنى المشركين . وقرئ

« الخاطيون » بإبدال الهمزة ياء، و « الخاطون » بطرحها . وعن ابن عباس : ما الخاطون : كلنا نخطو . وروى عنه أبو الأسود الدؤلي : ما الخاطون ؟ إنما هو الخاطئون . ما الصابون ! إنما هو الصابئون . ويموز أن يراد الذين يتخطون الحق إلى الباطل ويتعدون حدود الله عز وجل .

قوله تعالى : **فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ۖ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ۗ ۞٢٨** **وَإِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝٢٩**

قوله تعالى : **(فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ . وَمَا لَا تُبْصِرُونَ)** المعنى أقسم بالأشياء كلها ما ترون منها وما لا ترون . و « لا » صلة . وقيل : هو رد لكلام سبق ؛ أى ليس الأمر كما يقوله المشركون . وقال مقاتل : سبب ذلك أن الوليد بن المغيرة قال : إن مجداً ساحر . وقال أبو جهل : شاعر . وقال عقبة : كاهن ؛ فقال الله عز وجل : **(فَلَا أَقْسِمُ)** أى أقسم . وقيل : « لا » ها هنا نفي للقسم ، أى لا يحتاج فى هذا إلى قسم لوضوح الحق فى ذلك ، وعلى هذا فجوابه بكواب القسم . **(إِنَّهُ)** يعنى القرآن **(لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ)** يريد جبريل ، قاله الحسن والكلبي ومقاتل . دليله : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ . ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ <sup>(١)</sup> » . وقال الكلبي أيضاً والقتيبي : الرسول ها هنا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله : « وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ » وليس القرآن قول الرسول صلى الله عليه وسلم ، إنما هو من قول الله عز وجل ونسب القول إلى الرسول لأنه تاليه ومبلغه والعامل به ، كقولنا : هذا قول مالك .

قوله تعالى : **وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُوْمِنُونَ ۗ ۞٣٠** **وَلَا يَقُولُ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَدَّكُرُونَ ۗ ۞٣١**

قوله تعالى : ( وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ) لأنه مبين لصنوف الشعر كلها . ( وَلَا يَقُولِ كَاهِنٍ ) لأنه ورد بسبب الشياطين وشتهم فلا يتزلون شيئاً على من يسبهم . و « ما » زائدة في قوله : « قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ » ، « قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ » ، والمعنى : قليلاً تؤمنون وقليلاً تذكرون . وذلك القليل من إيمانهم هو أنهم إذا سئلوا من خلقهم قالوا : الله . ولا يجوز أن تكون « ما » مع الفعل مصدرًا وتنصب « قَلِيلًا » بما بعد « ما » ، لما فيه من تقديم الصلة على الموصول ؛ لأن ما عمل فيه المصدر من صلة المصدر . وقرأ ابن مُحِصِّن وابن كثير وابن عامر ويعقوب « مَا يُؤْمِنُونَ » ، و « يذكرون » بإياء . الباقون بالتاء لأن الخطاب قبله وبعده . أما قبله فقوله : « تُبْصِرُونَ » وأما بعده : « قَا مِنْكُمْ » الآية .

قوله تعالى : تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ( تَنْزِيلٌ ) أى هو تنزيل . ( مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ) وهو عطف على قوله : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ » ، أى إنه لقوله رسول كريم ، وهو تنزيل من رب العالمين .

قوله تعالى : وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ

بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ( وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ) « تقول » أى تكلف وأتى بقول من قبل نفسه . وقرئ « وَلَوْ تَقَوَّلَ » على البناء للفعول . ( لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ) أى بالقوة والقدرة ، أى لأخذناه بالقوة . و « من » صلة زائدة . وصبر عن القوة والقدرة باليمين لأن قوة كل شيء في يمينه ، قاله القُتَيْبِيُّ . وهو معنى قول ابن عباس ومجاهد . ومنه قول الشاعر :

إذا ما رايةً رفعتُ لمجدٍ \* تلقاها عرابة باليمين

أى بالقوة . عرابة أسم رجل من الأنصار من الأوس . وقال آخر :

(١) هو هراة بن أوس بن قيس الأوسى الحارثى الأنصارى . من سادات المدينة الأجراد المشهورين . أدرك

حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأسلم صغيراً وتوفى بالمدينة نحو ستة سنين .

ولما رأيت الشمس اشترق نورها \* تناولتُ منها حاجتي يميني

وقال السُّدِّي والحَكَم : « باليمين » بالحق . قال :

\* تلقاها عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ \*

أى بالاستحقاق . وقال الحسن : لقطعنا يده اليمين . وقيل : المعنى لقبضنا يمينه عن التصرف ؛ قاله نَفَطَوَيْه . وقال أبو جعفر الطبري : إن هذا الكلام خرج مخرج الإذلال على عادة الناس في الأخذ بيد من يعاقب . كما يقول السلطان لمن يريد هَوَانَه : خذوا يديه . أى لأمرنا بالأخذ بيده وبالغنا في عقابه . ( ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ) يعنى نياط القلب ؛ أى لأهلكناه . وهو عِرْقٌ يتعلَّق به القلب إذا انقطع مات صاحبه ؛ قاله ابن عباس وأكثر الناس . قال :

إِذَا بَلَغْتَنِي وَحَمَلْتِ رَحْلِي \* عَرَابَةٌ فَأَشْرَقِي بَدَمِ الْوَتِينَ<sup>(١)</sup>

وقال مجاهد : هو حبل القلب الذى فى الظهر وهو النخاع ؛ فإذا انقطع بطلت القوى ومات صاحبه . والموتون الذى قُطِعَ وَتِينُهُ . وقال محمد بن كعب : إنه القلب ومرآقه وما يليه . قال الكلبي : إنه عرق بين العلباء والحلقوم . والعلباء : عصب العنق . وهما علباوان بينهما ينبت العرق . وقال عكرمة : إن الوتين إذا قُطِعَ لا إن جاع عَرَفَ ، ولا إن شَبِعَ عَرَفَ . قوله تعالى :

فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُ لَتَذِكْرٌ

لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ( فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ) « ما » نفي و « أحد » فى معنى الجمع ؛

فلذلك نعتة بالجمع ؛ أى فما منكم قوم يحجزون عنه ، كقوله تعالى : « لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ

رُسُلِهِ »<sup>(٢)</sup> هذا جمع ، لأن « بين » لا تقع إلا على اثنين فما زاد . قال النبي صلى الله عليه وسلم :

« لَمْ يَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ سِوَى الرَّعُوسِ قَبْلَكُمْ » . لفظه واحد ومعناه الجمع . و « مِنْ » زائدة .

والجوز : المنع . و « حَاجِرِينَ » يجوز أن يكون صفة لأحد على المعنى كما ذكرنا ؛ فيكون في موضع جرّ . والخبر « مِنْكُمْ » . ويجوز أن يكون منصوباً على أنه خبر « مِنْكُمْ » ملقّى ، ويكون متعلقاً بـ « حَاجِرِينَ » . ولا يمنع الفصل به من انتصاب الخبر في هذا ؛ كما لم يمنع الفصل به في « إن فيك زيدا راغب » .

قوله تعالى : ( وَإِنَّهُ ) يعني القرآن ( تَذَكُّرٌ لِلْمُتَّقِينَ ) أي للثائفين الذين يخشون الله . ونظيره : « فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ » على ما بيناه أول سورة البقرة . وقيل : المراد عهد صلى الله عليه وسلم ؛ أي هو تذكرة ورحمة ونجاة .

قوله تعالى : وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُكَذِّبِينَ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ ﴿٤٨﴾ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٤٩﴾  
قوله تعالى : ( وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُكَذِّبِينَ ) قال الربيع : بالقرآن . ( وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ )

يعني التكذيب . والحسرة : الندامة . وقيل : أي وإن القرآن حسرة على الكافرين يوم القيامة إذا رأوا ثواب من آمن به . وقيل : هي حسرتهم في الدنيا حين لم يقدرُوا على معارضته عند تحذيرهم أن يأتوا بسورة مثله . ( وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ ) يعني أن القرآن العظيم تنزل من الله عز وجل ؛ فهو لحق اليقين . وقيل : أي حقا يقينا ليكون ذلك حسرة عليهم يوم القيامة . فعمل هذا « وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ » أي لتَحَسَّرَ ؛ فهو مصدر بمعنى التحسر ، فيجوز تذكيره . وقال ابن عباس : إنما هو كقولك : لعين اليقين ومحض اليقين . ولو كان اليقين نعتا لم يجر أن يضاف إليه ؛ كما لا تقول : هذا رجل الظريف . وقيل : أضافه إلى نفسه لاختلاف اللفظين . ( فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ) أي فصلل لربك ؛ قاله ابن عباس . وقيل أي تزه الله عن السوء والنقائص .

## سورة المعارج

وهي مَكِّيَّةٌ باتفاق . وهي أربع وأربعون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ مِنْهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ نَحْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ( سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ) قرأ نافع وابن عامر « سَأَلَ سَائِلٌ » بغير همزة . الباقون بالهمز . فن همز فهو من السؤال . والباء يجوز أن تكون زائدة ، ويجوز أن تكون بمعنى من . والسؤال بمعنى الدعاء ؛ أى دعا داع بعذاب ؛ عن ابن عباس وغيره . يقال : دعا على فلان بالويل ، ودعا عليه بالعذاب . ويقال : دعوت زيدا ؛ أى آلمت إحصاره . أى آلمت ملتبس عذاباً للكافرين ؛ وهو واقع بهم لا محالة يوم القيامة . وعلى هذا فالباء زائدة ؛ كقوله تعالى : « تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ » ، وقوله . « وَهَزَى إِلَيْكَ يَجْدَعُ النَّخْلَةَ »<sup>(١)</sup> فهى تأكيد . أى سأل سائل عذاباً واقعاً . ( لِلْكَافِرِينَ ) أى على الكافرين . وهو النضر ابن الحارث حيث قال : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجْرَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ » فترد سؤاله ، وقُتِلَ يوم بدر صبراً هو وعقبة بن أبى معيط ؛ لم يُقتل صبراً غيرهما ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . وقيل : إن السائل هنا هو الحارث بن النعمان الفهري . وذلك أنه لما بلغه قول النبي صلى الله عليه وسلم فى عليّ - رضى الله عنه : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ » ركب ناقته بجفاء حتى أناخ راحلته بالأبطح ثم قال : يا محمد ، أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله

(١) راجع ج ١٢ ص ١١٤

(٢) راجع ج ١١ ص ٩٤

(٣) راجع ج ٨١ ص ٣٩٨

(٤) الصبر : نصب الإنسان للقتل .

إلا الله وأنت رسول الله فقبلناه منك، وأن نصلّ نحسبنا فقبلناه منك، ونزكّي أموالنا فقبلناه منك، وأن نصوم شهر رمضان في كل عام فقبلناه منك، وأن نحجّ فقبلناه منك، ثم لم ترض بهذا حتى فضّلت ابن عمك علينا! أفهذا شيء منك أم من الله؟! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «والله الذي لا إله إلا هو ما هو إلا من الله» فولى الحارث وهو يقول: اللهم إن كان ما يقول عهد حقاً فامطر علينا حجارة من السماء أو آتتنا بعذاب أليم. فوالله ما وصل إلى ناقته حتى رماه الله بحجر فوقع على دماغه ففرج من دبره فقتله، فنزلت: «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ» الآية. وقيل: إن السائل هنا أبو جهل وهو القائل لذلك، قاله الربيع. وقيل: إنه قول جماعة من كفار قريش. وقيل: هو نوح عليه السلام سأل العذاب على الكافرين. وقيل: هو رسول الله صلى الله عليه وسلم أى دعا عليه السلام بالمعاقب وطلب أن يوقه الله بالكفار؛ وهو واقع بهم لا محالة. وامتد الكلام إلى قوله تعالى: «فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا» أى لا تستعجل فإنه قريب. وإذا كانت الباء بمعنى عن — وهو قول قتادة — فكان سائلاً سأل عن العذاب بن يقع أو متى يقع. قال الله تعالى: «فَأَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا»<sup>(١)</sup> أى سل عنه. وقال علقمة:

فإن تسألوني بالنساء فإني \* بصير بأدواء النساء طيب

أى عن النساء. ويقال: نخرجنا نسأل عن فلان وبفلان. فالمعنى سألوها بمن يقع العذاب ولمن يكون فقال الله: «لِلْكَافِرِينَ». قال أبو علي وغيره: وإذا كان من السؤال فاصله أن يتمدى إلى مفعولين ويموز الاقتصار على أحدهما. وإذا اقتصر على أحدهما جاز أن يتمدى إليه بحرف جر؛ فيكون التقدير سأل سائل النبي صلى الله عليه وسلم أو المسلمين بعذاب أو عن عذاب. ومن قرأ بغير همز فله وجهان: أحدهما أنه لغة في السؤال وهى لغة قريش؛ تقول العرب: سأل يسأل؛ مثل نال ينال وخاف يخاف. والثانى أن يكون من السيلان؛ وبؤيده قراءة ابن عباس «سأل سبيل». قال عبد الرحمن بن زيد: سأل واد من أودية جهنم يقال له:

سائل؛ وهو قول زيد بن ثابت . قال الثعلبي : والأوّل أحسن؛ كقول الأعشى<sup>(١)</sup> في تخفيف الهمزة :

سالتاني الطلاق إذ رأاني \* قلّ مالي قد جثمتاني بُنكر

وفي الصحاح : قال الأخفش : يقال خرجنا نسأل عن فلان وبفلان . وقد تخفف همزته فيقال : سال يسال . وقال :

ومرّهق سال إمتاعاً بأصدته \* لم يستين وحوامى الموت تغشاه<sup>(٢)</sup>

المرهق : الذي أدرك ليقتل . والأصدة بالضم : قبض صغير يلبس تحت الثوب . المهدوى : من قرأ « سال » جاز أن يكون خفف الهمزة بإبدالها ألفاً ، وهو البديل على غير قياس . وجاز أن تكون الألف منقلبة عن واو على لغة من قال : سلت أسال ؛ تكثف أخاف . النحاس : حكى سيبويه سلت أسال ؛ مثل خفت أخاف ؛ بمعنى سألت . وأنشد :

سألت هُذَيْلُ رسولَ الله فاحشة \* صَلَّتْ هُذَيْلُ بما سألت ولم تُصِيب<sup>(٣)</sup>

ويقال : هما يتساولان . المهدوى : وجاز أن تكون مبدلة من ياء ، من سال يسيل . ويكون سايل وادياً في جهنم ؛ فهمزة سايل على القول الأوّل أصلية ، وعلى الثاني بدل من واو ، وعلى الثالث بدل من ياء . القشيري : وسائل مهموز ؛ لأنه إن كان من سال بالهمز فهو مهموز ، وإن كان من غير الهمز كان مهموزاً أيضاً ؛ نحو قائل وخائف ؛ لأن العين اعتلّ في الفعل واعتلّ في اسم الفاعل أيضاً . ولم يكن الاعتلال بالحذف لخوف الالتباس ، فكان بالقلب إلى الهمزة ، ولك تخفيف الهمزة حتى تكون بين بين . ( وَأَقِصُّ ) أى يقع بالكفار ، بين

(١) لم نجد البيت في شعر الأعشى . وفي كتاب سيبويه ( ج ١ ص ٢٥١ ، ج ٢ ص ١٧٠ ) أنه لزيد بن عمرو

ابن نفيل القرشي . وعلق عليه الأعلام الشنمري أنه يروى لنبية بن الحجاج .

(٢) لم يستين ، أى لم يخلق عاتنه . وحوامى الموت وحوامه : أسبابه .

قال ابن بري : أنشده أبو علي الباهلي غيث بن عبد الكريم لبعض العرب يصف رجلاً شريفاً ، أرثت في بعض المعارك فسلم أن يمتوه بقميصه ؛ أى لا يسلب .

(٣) البيت لحسان بن ثابت .

أنه من الله ذى المعارج. وقال الحسن: أنزل الله تعالى: «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ» فقال لمن هو؟ فقال للكافرين؛ فاللام في الكافرين متعلقة بـ«واقِعٍ». وقال الفراء: التقدير بعذاب للكافرين واقع؛ فالواقع من نعت العذاب، واللام دخلت للعذاب لا للواقع، أى هذا العذاب للكافرين في الآخرة لا يدفعه عنهم أحد. وقيل إن اللام بمعنى على، والمعنى: واقع على الكافرين. وروى أنها في قراءة أبيّ كذلك. وقيل: بمعنى عن؛ أى ليس له دافع عن الكافرين من الله. أى ذلك العذاب من الله ذى المعارج؛ أى ذى العلو والدرجات الفواضل والنعم؛ قاله ابن عباس وقتادة. فالمعارج مراتب إنعامه على الخلق. وقيل ذى العظمة والعلاء. وقال مجاهد: هى معارج السماء. وقيل: هى معارج الملائكة؛ لأن الملائكة تخرج إلى السماء فوصف نفسه بذلك. وقيل: المعارج الغرف؛ أى إنه ذو الغرف، أى جعل لأوليائه فى الجنة غرفاً. وقرأ عبد الله «ذى المعاريح» بالياء. يقال: معرج ومعراج ومعارج ومعاريح؛ مثل مفتاح ومفاتيح. والمعارج الدرجات؛ ومنه: «ومَعَارِجَ عَلِيهَا يَظْهَرُونَ» (١) «تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ» أى تصعد فى المعارج التى جعلها الله لهم. وقرأ ابن مسعود وأصحابه والسائبى والكسائى «يَعْرُجُ» بالياء على إرادة الجمع؛ ولقوله: ذكروا الملائكة ولا تؤنثوهم. وقرأ الباقون بالتاء على إرادة الجماعة. «وَالرُّوحُ» جبريل عليه السلام؛ قاله ابن عباس. دليله قوله تعالى: «نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ» (٢). وقيل: هو ملك آخر عظيم الحلقة. وقال أبو صالح: إنه خالق من خلق الله كهيئة الناس وليس بالناس. قال قبيصة بن ذؤيب: إنه روح الميت حين يقبض. (إليه) أى إلى المكان الذى هو محلهم وهو فى السماء؛ لأنها محل برّه وكرامته. وقيل: هو كقول إبراهيم «إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّى» (٣). أى إلى الموضع الذى أمرنى به. وقيل: «إِلَيْهِ» أى إلى عرشه. (فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ) قال وهب الكلبي ومحمد ابن إسحاق: أى عروج الملائكة إلى المكان الذى هو محلهم فى وقت كان مقدراه على غيرهم

(٢) راجع ج ١٣ ص ١٣٨

(١) راجع ج ١٦ ص ٨٥

(٣) راجع ج ١٥ ص ٩٧

لو صعد خمسين ألف سنة . وقال وهب أيضًا : ما بين أسفل الأرض إلى العرش مسيرة خمسين ألف سنة . وهو قول مجاهد . وجمع بين هذه الآية وبين قوله : « في يوم كان مقداره ألف سنة »<sup>(١)</sup> في سورة السجدة ، فقال : « في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » من منتهى أمره من أسفل الأرضين إلى منتهى أمره من فوق السموات خمسون ألف سنة . وقوله تعالى في ( التّ تنزيل ) : « في يوم كان مقداره ألف سنة » يعنى بذلك نزول الأمر من سماء الدنيا إلى الأرض ، ومن الأرض إلى السماء في يوم واحد فذلك مقدار ألف سنة ، لأن ما بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام . وعن مجاهد أيضًا والحكم وعكرمة : هو مدة عمر الدنيا من أول ما خلقت إلى آخر ما بقي خمسون ألف سنة . لا يدري أحدكم مضى ولا كم بقي إلا الله عز وجل . وقيل : المراد يوم القيامة ، أى مقدار الحكم فيه لو تولاها مخلوق خمسون ألف سنة ، قاله عكرمة أيضًا والكلبي ومحمد بن كعب . يقول سبحانه وتعالى وأنا أفرغ منه في ساعة . وقال الحسن : هو يوم القيامة ، ولكن يوم القيامة لانفاد له . فالمراد ذكر موقفهم للحساب فهو في خمسين ألف سنة من سبني الدنيا ، ثم حينئذ يستقر أهل الدارين في الدارين . وقال يمان : هو يوم القيامة ، فيه خمسون موطنًا كل موطن ألف سنة . وقال ابن عباس : هو يوم القيامة ، جعله الله على الكافرين مقدار خمسين ألف سنة ، ثم يدخلون النار للاستقرار . قلت : وهذا القول أحسن ما قيل في الآية إن شاء الله ، بدليل ما رواه قاسم بن أصبغ من حديث أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » . فقلت : ما أطول هذا ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « والذي نفسى بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة المكتوبة بصاتها في الدنيا » . واستدل النحاس على صحة هذا القول بما رواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما من رجل لم يؤد زكاة ماله إلا جعل شجاعاً من نار تكوى به جبهته وظهره وجنباه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين الناس »

قال : فهذا يدل على أنه يوم القيامة . وقال إبراهيم التيمي : ما قدر ذلك اليوم على المؤمن إلا قدر ما بين الظهر والعصر . وروى هذا المعنى مرفوعاً من حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يحاسبكم الله تعالى بمقدار ما بين الصلاتين ولذلك سمي نفسه سريع الحساب وأسرع الحاسبين " . ذكره الماوردي . وقيل : بل يكون الفراغ لنصف يوم ، كقوله تعالى : « أَحْسَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا <sup>(١)</sup> » . وهذا على قدر فهم الخلاق ، وإلا فلا يشغله شأن عن شأن . وكما يرزقهم في ساعة كذا يحاسبهم في لحظة ، قال الله تعالى : « مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَتَفِيسٍ وَاحِدَةٍ <sup>(٢)</sup> » . وعن ابن عباس أيضاً أنه سئل عن هذه الآية وعن قوله تعالى : « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » فقال : أيام سمّاها الله عز وجل هو أعلم بها كيف تكون ، وأكره أن أقول فيها ما لا أعلم . وقيل : معنى ذكر خمسين ألف سنة تمثيل ، وهو تعريف طول مدة القيامة في الموقف ، وما يلقي الناس فيه من الشدائد . والعرب تصف أيام الشدة بالطول ، وأيام الفرح بالقصر ؛ قال الشاعر :

ويوم كِظَلِّ الرَّيْحِ قَصَرَ طَوْلُهُ • دَمُّ الزُّرْقِ عَنَّا وَاصْطَفَاقِ الْمَزَاهِرِ <sup>(٣)</sup>

وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : سألت سائل بعداب واقع للكافرين ليس له من الله دافع ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة تعرج الملائكة والروح إليه . وهذا القول هو معنى ما اخترناه ، والموفق الإله .

قوله تعالى : فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴿٥﴾ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٦﴾

وَنَزَلَهُ قَرِيبًا ﴿٧﴾

(١) راجع ج ١٣ ص ٢٢ . (٢) راجع ج ١٤ ص ٧٨ .

(٣) قال ابن بري : نسب الجوهري هذا البيت ليزيد بن الطرية ، وصوابه لشجرة بن الطفيل . ( انظر لسان العرب

مادة صفق ) . والزرق : رما . من جلد . ويريد دم الزرق النخسر . والمزاهر : العيدان . واصطفقت المزاهر :

جاوب بعضها بعضاً .

قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ أى على أذى قومك، والصبر الجميل: هو الذى لا يجزع فيه ولا شكوى لغير الله. وقيل: هو أن يكون صاحب المصيبة فى القوم لا يندرى من هو. والمعنى متقارب. وقال ابن زيد: هى منسوخة بآية السيف. ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾ يريد أهل مكة يرون العذاب بالنار بعيدًا؛ أى غير كائن. ﴿وَنَزَاهُ قَرِيبًا﴾ لأن ما هو آتٍ فهو قريب. وقال الأعمش: يرون البعث بعيدًا لأنهم لا يؤمنون به؛ كأنهم يستبعدونه على جهة الإحالة. كما تقول لمن تناظره: هذا بعيد لا يكون! وقيل: أى يرون هذا اليوم بعيدًا «وَنَزَاهُ» أى علمه؛ لأن الرؤية إنما تتعلق بالموجود. وهو كقولك: الشافعى يرى فى هذه المسألة كذا وكذا.

قوله تعالى: يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ ﴿٨﴾ وَتَكُونُ الْجِبَالُ

كَالْعِهْنِ ﴿٩﴾ وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ العامل فى «يَوْمَ» «واقع»؛ تقديره يقع بهم العذاب يوم. وقيل: «نَزَاهُ» أو «يُبْصِرُونَهُمْ» أو يكون بدلًا من قريب. والمُهْلُ: دُرْدَى الزيت وعَكْرُه؛ فى قول ابن عباس وغيره. وقال ابن مسعود: ما أذيب من الرصاص والنحاس والفضة. وقال مجاهد: «كالمُهْل» كقبيح من ديم وصديد. وقد مضى فى سورة «الدخان»، و«الكهف» القول فيه. ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ﴾ أى كالصوف المصبوغ. ولا يقال للصوف عهن إلا أن يكون مصبوغًا. وقال الحسن: «وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ» وهو الصوف الأحمر، وهو أضعف الصوف. ومنه قول زهير:

كَانَ فُتَاتِ الْعِهْنِ فِي كُلِّ مَنزَلٍ \* نَزَلْنَ بِهِ حَبَّ الْقَنَا لَمْ يَحْطَمِ <sup>(١٢)</sup>

(١) راجع ج ١٠ ص ٣٩٤ وج ١٦ ص ١٤٩

(٢) القنا (مقصور والواحدة فناة): غيب الثلب. وقيل: هو شجر ذو حب أحمر ما لم يكسر يتخذ منه قراريط يوزن بها؛ كل حبة قرراط. وقيل: يتخذ منه القلائد. وقوله: «لم يحطم» أراد أن حب القنا صحيح؛ لأنه إذا كسر ظهر له لون غير الحمرة.



الكفار في النار الذين أضلّوهم في الدنيا ؛ فالضمير في « يبصرونهم » للتابعين ، والهاء والميم للتبوعين . وقيل : إنه يبصر المظلوم ظالمه والمقتول قاتله . وقيل : « يبصرونهم » يرجع إلى الملائكة ؛ أى يعرفون أحوال الناس فيسوقون كل فريق إلى ما يليق بهم . وتم الكلام عند قوله : « يبصرونهم » . ثم قال : ( يودُّ المجرم ) أى يتنى الكافر . ( لَوْ يَفْقَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ ) يعنى من عذاب جهنم بأعز من كان عليه في الدنيا من أقراره فلا يقدر . ثم ذكرهم فقال : ( بَيْنِيهِ . وَصَاحِبَتِيهِ ) زوجته . ( وَأَخِيهِ . وَفَصِيلَتِيهِ ) أى عشيرته . ( الَّتِي تُؤْوِيهِ ) تنصره ؛ قاله مجاهد وابن زيد . وقال مالك : أمه التى تُرَبِّيهِ . حكاها الماوردي ورواه عنه أشهب . وقال أبو عبيدة : الفصيلة دون القبيلة . وقال نعلب : هم آباؤه الأذنون . وقال المبرد : الفصيلة القطعة من أعضاء الجسد ، وهى دون القبيلة . ومُئِمَّتِ عَتْرَةَ الرَّجُلِ فَصِيلَتُهُ تَشْبَهُهَا بِالْبَعْضِ مِنْهُ . وقد مضى فى سورة « الحجرات » القول فى القبيلة وغيرها . وهنا مسألة ، وهى : إذا حبس على فصيلته أو أوصى لها فمن أدعى العموم حمله على العشيرة ، ومن أدعى الخصوص حمله على الآباء ؛ الأدنى فالأدنى . والأقول أكثر فى النطق . والله أعلم . ومعنى : « تُؤْوِيهِ » تضمه وتؤتمنه من خوف إن كان به . ( وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ) أى ويودُّ لو فُتِدِي بِهِمْ لَأَفْتَدِي ( ثُمَّ يُنَجِّيهِ ) أى يخلصه ذلك الفداء . فلا بد من هذا الإضمار ، كقوله : « وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ » (٢) أى وإن أكله لفسق . وقيل : « يودُّ المجرم » يقتضى جواباً بالفاء ؛ كقوله : « وَدُّوا لَوْ تَدِينُ قَدِمْهُنَّ » (٣) . والجواب فى هذه الآية « ثُمَّ يُنَجِّيهِ » لأنها من حروف العطف ؛ أى يودُّ المجرم لو يفتدى فينجيه الانتداء .

قوله تعالى : كَلَّا إِنَّهَا لَلظَى ﴿١٥﴾ نَزَاعَةٌ لِّلشَّوْىِ ﴿١٦﴾ تَدْعُوا مِنْ أَدْبَرَ

وَتَوَلَّى ﴿١٧﴾ وَجَمَعَ فَأَوْعَى ﴿١٨﴾

(٢) راجع ج ٧ ص ٧٤

(١) راجع ج ١٦ ص ٣٤٥

(٣) راجع ص ٢٣٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ( كَلَّا ) تقدم القول في « كَلَّا » وأنها تكون بمعنى حَقًّا ، وبمعنى لا . وهي هنا  
تحمّل الأمرين ؛ فإذا كانت بمعنى حَقًّا كان تمام الكلام « بُنِجِيهِ » . وإذا كانت بمعنى لا كان تمام  
الكلام عليها ؛ أي ليس ينجيه من عذاب الله الا فتداء ثم قال : ( لَأَنهَا لَغَى ) أي هي جهنم ؛  
أي تتلظى نيرانها ؛ كقوله تعالى : « فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى » . واشتقاق لغى من التلظى . والتلظى النار  
التهابها ، وتلظىها تلظىها . وقيل : كان أصلها « لظظ » أي مادامت لدوام عذابها ؛ فقلت إحدى  
الظائين ألفا فبقيت لغى . وقيل : هي الدركة الثانية من طبقات جهنم . وهي اسم مؤنث  
معرفة فلا ينصرف . ( نَزَاعَةٌ لِلشَّوَى ) قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم في رواية أبي بكر عنه  
والأعمش وأبو عمرو وحزوة والكسائي « نَزَاعَةٌ » بالرفع . وروى أبو عمرو عن عاصم « نَزَاعَةٌ »  
بالنصب . فمن رفع فله خمسة أوجه : أحدها أن تجعل « لغى » خبر « إن » وترفع « نزاعة »  
بإضمار هي ؛ فمن هذا الوجه يحسن الوقف على « لغى » . والوجه الثاني أن تكون « لغى » و « نزاعة »  
خبران لإن . كما تقول إنه خلق محاصم . والوجه الثالث أن تكون « نزاعة » بدلا من « لغى » و « لغى »  
خبر « إن » . والوجه الرابع أن تكون « لغى » بدلا من أسم « إن » و « نزاعة » خبر « إن » .  
والوجه الخامس أن يكون الضمير في « إنها » للقصة ، و « لغى » مبتدأ و « نزاعة » خبر الابتداء  
والجمله خبر « إن » . والمعنى : أن القصة والخبر لغى نزاعة للشوى . ومن نصب « نزاعة »  
حسن له أن يقف على « لغى » وينصب « نزاعة » على القطع من « لغى » إذ كانت نكرة  
متصلة بمعرفة . ويجوز نصبها على الحال المؤكدة ؛ كما قال : « وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا »<sup>(١)</sup> . ويجوز  
أن تنصب على معنى أنها تتلظى نزاعة ؛ أي في حال نزاعها للشوى . والعامل فيها ما دل عليه  
الكلام من معنى التلظى . ويجوز أن يكون حالا ؛ على أنه حال للكذابين بجزءها . ويجوز نصبها

(١) راجع ج ١١ ص ١٤٧ .

(٢) راجع ج ٢٠ ص ٨٦ .

(٣) راجع ج ٢ ص ٢٩ .

على القطع ، كما تقول : مررت بزید الماقلَ الفاضلَ . فهذه نحمة أوجه للنصب أيضًا .  
والشوى : جمع شواة وهى جلدة الرأس . قال الأعشى :

قالت قُبيلةُ ماله \* قد جلَّتْ شيئاً شَوَاتُهُ

وقال آخر :

لأصبحت هذتك الحوادث هذَّة \* لما فشواة الرأسِ بادٍ قَثيرها

القثير : الشيب . وفى الصحاح : « والشوى : جمع شواة وهى جلدة الرأس » . والشوى :  
اليدان والرجلان والرأس من الأدميين ، وكل ما ليس مقتلاً . يقال : رماه فأشواه إذا لم  
يصب المقتل . قال الهذلي :

فإن من القول التى لا شوى لها \* إذا زلَّ عن ظهر اللسان انفلاجها

يقول : إن من القول كلمة لا تشوى ولكن تقتل . قال الأعشى :

قالت قُبيلةُ ماله \* قد جلَّتْ شيئاً شَوَاتُهُ

قال أبو عبيد : أنشدنا أبو الخطاب الأخفش أبو عمرو بن العلاء فقال له : « صحفت : إنما  
هو سرأته [ أى نواحيه ] فسكت أبو الخطاب ثم قال لنا : بل هو صحف ، إنما هو شواته » .  
وشوى الفرس : قوائمه ؛ لأنه يقال : عبل الشوى ، ولا يكون هذا للرأس ؛ لأنهم وصفوا  
الخيل بإسالة الخدين وعنق الوجه وهو رفته . والشوى : رذال المال . والشوى : هو الشيء  
المهين اليسير . وقال ثابت البناني والحسن : « نَزَاعَةُ للشوى » أى لمكارم وجهه . أبو العالية :  
لمحاسن وجهه . قتادة : لمكارم خلفته وأطرافه . وقال الضحاك : تقرى اللحم والجلد عن  
العظم حتى لا تترك منه شيئاً . وقال الكسائي : هى المفاصل . وقال بعض الأئمة : هى  
القوائم والجلود . قال أمرؤ القيس :

سليم الشظى عبل الشوى شنجُ النسا \* له حجبات مُشْرِفاتٌ على العالِ<sup>(٣)</sup>

(١) الزيادة من لسان العرب . (٢) أى غليظ القوائم .

(٣) الشظى : عظم لازق بالذراع . وقيل : انشقاق العصب . و« عبل الشوى » غليظ اليدان والرجلين . و« الشنج »  
محركة : تبيض الجلد والأصابع . و« النسا » مقصور : عرق فى الفخذ ؛ وفرس شنج النسا : منقبضه ، وهو مدح  
له . و« الحجبات » : رموس عظام الوركين . و« العال » : لمة فى الفاتل وهو اللحم الذى على الورك .

وقال أبو صالح : أطراف اليدين والرجلين . قال الشاعر :

إذا نظرتُ عرفتُ الفخر منها \* وعينها ولم تعرف شواها  
يعنى أطرافها . وقال الحسن أيضا : الشوى الهام . ( تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى ) أى تدعو لظى من  
أدبر في الدنيا عن طاعة الله وتولى عن الإيمان . ودعاؤها أن تقول : إلى - يامشرك ، إلى - يا كافر .  
وقال ابن عباس : تدعو الكافرين والمنافقين بأسمائهم بلسان فصيح : إلى - يا كافر ، إلى - يامنافق ؛  
ثم تلتقطهم كما يلتقط الطير الحب . وقال ثعلب : « تَدْعُو » أى تهلك . تقول العرب : دعاك الله ؛  
أى أهلكك الله . وقال الخليل : إنه ليس كالدعاء « تعالوا » ولكن دعوتها إياهم تمكنها  
من تعذيبهم . وقيل : الداعى خزنة جهنم ؛ أضيف دعاؤهم إليها . وقيل هو ضرب مثل ؛  
أى إن مصير من أدبر وتولى إليها ؛ فكأنها الداعية لهم . ومثله قول الشاعر :

ولقد هبطنا الواديين فوادياً \* يدعو الأنيس به المضيض الأبيك<sup>(١)</sup>

<sup>(١)</sup> المضيض الأبيك : الذباب . وهو لا يدعو وإنما طينته نبه عليه فدعا إليه .

قلت : القول الأول هو الحقيقة ؛ حسب ما تقدم بيانه بأى القرآن والأخبار الصحيحة .  
القشيري : ودعاء لظى بخلق الحياة فيها حين تدعو ، وخوارق العادة غداً كثيرة . ( وَجَمَعَ فَأَوْعَى )  
أى جمع المال فجعله فى وعائه ومنع منه حق الله تعالى ؛ فكان جموعاً منوعاً . قال الحكم :  
كان عبد الله بن عكيم لا يربط كيسه ويقول سمعت الله يقول : « وَجَمَعَ فَأَوْعَى » .

قوله تعالى : إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾

وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ( إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ) يعنى الكافر ؛ عن الضحاك . والمطلع فى اللغة :

أشد الحرص وأسوأ الجزع وأخشه . وكذلك قال قتادة ومجاهد وغيرهما . وقد هَلِعَ (بالكسر)  
يَهْلَعُ فهو هَلِيعٌ وهَلُوعٌ ؛ على التكثير . والمعنى أنه لا يصبر على خير ولا شر حتى يفعل فيهما

(١) وردت هذه الكلمة فى نسخ الأصل مضطربة ؛ ففى ح ، ط : « المضيض » بالعين المهملة والضاد المعجمة .  
وقل : « القصيص » بالفاء . والصاد المهملة وفى ز : « النضيض » بالفاء والضاد . وفى هـ : « المصيص » بالعين  
والصاد المهملتين . ولم نهند إلى المعنى الذى ذكره لواحد من هذه الكلمات فى كتب اللغة .

ما لا ينبغي . عكرمة : هو الضَّجُور . الضحاك : هو الذى لا يشبع . والمنوع : هو الذى إذا أصاب المال منع منه حق الله تعالى . وقال ابن كيسان : خلق الله الإنسان يحب مايسرته ويرضيه ، ويهرب مما يكرهه ويسخط ، ثم تعبد الله بإففاق ما يحب والصبر على ما يكره . وقال أبو عبيدة : المألوع هو الذى إذا مسه الخير لم يشكر ، وإذا مسه الضر لم يصبر ؛ قاله ثعلب . وقال ثعلب أيضا : قد فسر الله المألوع ، وهو الذى إذا ناله الشر أظهر شدة الجزع ، وإذا ناله الخير يبخل به ومنعه الناس . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «شُرُّ ما أعطى العبدُ شئ<sup>١</sup> هالع وجُبْن خالغ» . والعرب تقول : ناقة هِلِواعة وهِلِواع ؛ إذا كانت سريعة السير خفيفة . قال :

صَكَاءٌ ذِعْلِيَّةٌ إِذَا اسْتَدْبَرْتَهَا \* حَرَجٌ إِذَا اسْتَقْبَلْتَهَا هِلِوَاعٌ

الذَّعْلِبُ وَالذَّعْلِيَّةُ النَّاقَةُ السَّرِيعَةُ . و « جَرُوعًا » و « مَنُوعًا » نعتان لهلوع . على أن ينوى بهما التقديم قبل « إذا » . وقيل : هو خبر كان مضمرة .

قوله تعالى : إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴿٢٣﴾  
وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَالَّذِينَ  
يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٢٦﴾ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٢٧﴾  
إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴿٢٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِوُجُوهِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٢٩﴾  
إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنْ  
أَبْتَغَىٰ وَرَأَىٰ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٣١﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ  
وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٣٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ  
عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ﴿٣٥﴾

(١) في اللسان مادة هلع : « وأشد الباهل للديب بن علس يصف ناقة شهبها بالنعامة » وذكر البيت . قال

الباهل : قوله « صكاء » شهبها بالنعامة ، ثم وصف النعامة بالصكاء وليس الصكاء من وصف الناقة » .

قوله تعالى : (إِلَّا الْمُصَلِّينَ) دلّ على أن ما قبله في الكفار ؛ فالإنسان اسم جنس بدليل الاستثناء الذي يعقبه ، كقوله تعالى : « إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفِرٌ » . قال النخعي : المراد بالمصليين الذين يؤدّون الصلاة المكتوبة . ابن مسعود : الذين يصلونها لوقتها ، فأما تركها فكفر . وقيل : هم الصحابة . وقيل : هم المؤمنون عامة ، فإنهم يغلبون فرط الجزع بثقتهم بربهم وبقينهم . (الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ) أى على مواقيتها . وقال عقبه ابن عاصم : هم الذين إذا صلّوا لم يلتفتوا يمينا ولا شمالا . والدائم الساكن ، ومنه : نهى عن البول في الماء الدائم ، أى الساكن . وقال ابن جريح والحسن : هم الذين يكثر فعل التطوع منها . (وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ) يريد الزكاة المفروضة ؛ قاله قتادة وابن سيرين . وقال مجاهد : سوى الزكاة . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : صلة رَجِمَ وَحَلَّ كُلِّ (١) والأول أصح ؛ لأنه وصف الحق بأنه معلوم ، وسوى الزكاة ليس بمعلوم ، إنما هو على قدر الحاجة ، وذلك يقل ويكثر . (لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) تقدّم في «الذاريات» . (وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بَيِّوتَ الَّذِينَ) أى بيوت الجزاء وهو يوم القيامة . وقد مضى في سورة «الفاتحة» القول فيه . (وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ) أى خائفون . (إِنْ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ) قال ابن عباس : لمن أشرك أو كذب أنبياءه . وقيل : لا يأمنه أحد ، بل الواجب على كل أحد أن يخافه ويسفق منه . (وَالَّذِينَ هُمْ لِقُرُوبِهِمْ حَافِظُونَ) . إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين . فَمَنْ ابْتغى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ) تقدّم القول فيه في سورة «قد أفلق المؤمنون» . (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ) تقدّم أيضا . (وَالَّذِينَ هُمْ بِنَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ) على من كانت [عليه] من قريب أو بعيد ، يقومون بها عند

(١) الكل — بالفتح — : النقل من كل ما يتكلف . والكل : العيال . والكل : النيم .

(٢) راجع ج ١٧ ص ١٢٤

(٣) راجع ج ١٧ ص ٣٨

(٤) زيادة عن الخطيب الشريفي .

(٥) راجع ج ١٢ ص ١٠٢

(١) الحاكم ولا يكتُمونها ولا يغيرونها . وقد مضى القول في الشهادة وأحكامها في سورة «البقرة» .  
وقال ابن عباس : « بِشَهَادَاتِهِمْ » أن الله واحد لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله . وقرئ  
« لِأَمَاتِهِمْ » على التوحيد . وهى قراءة ابن كثير وابن محيصة . فالأمانة اسم جنس ، فيدخل  
فيها أمانات الدين ، فإن الشرائع أمانات ائتمن الله عليها عباده . ويدخل فيها أمانات الناس  
من الودائع ؛ وقد مضى هذا كله مستوفى في سورة «النساء» . وقرأ عباس الدويرى عن أبي عمرو  
ويعقوب « بِشَهَادَاتِهِمْ » جمعاً . الباقون « بِشَهَادَتِهِمْ » على التوحيد ، لأنها تؤدى عن الجمع .  
والمصدر قد يفرد وإن أضيف إلى جمع ، كقوله تعالى : « إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ » .  
وقال الفراء : ويدل على أنها « بِشَهَادَاتِهِمْ » توحيداً قوله تعالى : « وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ » .  
( وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ) قال قتادة : على وضوئها وركوعها وسجودها . وقال  
ابن جرير : التطوع . وقد مضى في سورة «المؤمنون» . فالدوام خلاف المحافظة . فدوامهم  
عليها أن يحافظوا على أدائها لا يجلبون بها ولا يستغلون عنها بشيء من الشواغل ، ومحافظتهم عليها  
أن يراعوا إسباغ الوضوء لها ومواقفتها ، وقيامها أركانها ، ويكفلوها بسننها وآدابها ،  
ويحفظوها من الإحباط باقتراب المآثم . فالدوام يرجع إلى نفس الصلوات والمحافظة إلى  
أحوالها . ( أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمَاتٍ ) أى أكرمهم الله فيها بأنواع الكرامات .

قوله تعالى : قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ ﴿٣٦﴾ عَنِ الْيَمِينِ  
وَعَنِ الشِّمَالِ عَزِيزِينَ ﴿٣٧﴾ أَيَطْمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ  
نَعِيمٍ ﴿٣٨﴾ كَلَّا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ( قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ ) قال الأخفش : مسرعين . قال :

بمكة أهلها ولقد أراهم \* إليه مهطعين إلى السماع

(١) راجع ج ٣ ص ٤١٥ (٢) راجع ج ٥ ص ٢٥٥ (٣) راجع ج ١٤ ص ٧١

(٤) راجع ج ١٢ ص ١٠٧

والمعنى : ما بالهم يُسرِّعون إليك ويجلسون حولك ولا يعملون بما تأمرهم . وقيل : أى ما بالهم مسرعين فى التكذيب لك . وقيل : أى ما بال الذين كفروا يُسرِّعون إلى السماع منك ليعيبوك ويستهزئوا بك . وقال عطية : مهطعين : معرضين . الكلبي : ناظرين إليك تعجباً . وقال قتادة : عامدين . والمعنى متقارب ؛ أى ما بالهم مسرعين عليك ، ما ذين أعناقهم ، مدمنى النظر إليك . وذلك من نظر العدو . وهو منصوب على الحال . نزلت فى جمع من المنافقين المستهزين ، كانوا يحضرونه — عليه السلام — ولا يؤمنون به . و « قَبْلَكَ » أى نحوك . ( عَنِ اثْنَيْنِ وَعَنِ الشَّامِلِ عِزِينَ ) أى عن يمين النبی صلى الله عليه وسلم وشماله حلقاً حلقاً وجماعات . والعزین : جماعات فى تفرقة ، قاله أبو عبيدة . ومنه حديث النبی صلى الله عليه وسلم أنه نرج على أصحابه فرآهم حلقاً فقال : " مَا لِي أَرَأَيْكُمْ عِزِينَ أَلَّا تَصُفُّوا كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا — قالوا : وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال — : يَتِمُّونَ الصَّفُوفَ الْأَوَّلَ وَيَتَرَأُّونَ فِي الصَّفِّ " خرجه مسلم وغيره . وقال الشاعر :

تَرَانَا عِنْدَهُ وَاللَّيْلُ دَاجٌ \* عَلَى أَبْوَابِهِ حَلَقًا عِزِينَا

أى متفرقين . وقال الراعى :

أَخْلِيفَةَ الرَّحْمَنِ إِنِّ عَشِيرَتِي \* أَمْسَى سَرَاتُهُمْ إِلَيْكَ عِزِينَا

أى متفرقين . وقال آخر :

كَانَ الْجَمَاجِمُ مِنْ وَقْعِهَا \* خَنَاطِيلُ يَهُودِينَ شَتَّى عِزِينَا <sup>(١)</sup>

أى متفرقين . وقال آخر :

فَلِمَا أَنْ أْتَيْتَ عَلَى أَصَاخٍ \* ضَرَحْنَ حَصَاهُ أَشْتَاتَا عِزِينَا <sup>(٢)</sup>

وقال الكُمَيْت :

وَنَحْنُ وَجَنْدَلٌ بَاغٌ تَرَكْنَا \* كَتَّابٌ جَنْدَلٍ شَتَّى عِزِينَا

(١) الخناطيل : لا واحد لها من جنسها ؛ وهى جماعات من الوحش والطيور فى تفرقة .

(٢) أصاخ (بالضم) : جبل يذكر ويؤث . وقيل : هو موضع بالبادية يصرَف ولا يصرَف . ومعنى

« ضرحن » نحبن ودفعن .

وقال عنتره :

وَقِرْنٍ قَدْ تَرَكْتُ لِدَيْ وَلِيٍّ \* عَلَيْهِ الطَّيْرُ كَالْعَصَبِ الْعِزِينَ

وواحد عيزين عيزة، جمع بالواو والنون ليكون ذلك عوضاً مما حُذِفَ منها . وأصلها عيزه، فاعتلت كما اعتلت سنة فيمن جعل أصلها سنه . وقيل : أصلها عزوة، من عزاه يعزوه إذا أضافه إلى غيره . فكل واحد من الجماعات مضافة إلى الأخرى ، والمحذوف منها الواو . وفي الصحاح : « والعِزَّةُ الفِرْقَةُ من الناس ، والهَاءُ عوض من الياء ، والجمع عِزَّى — على فَعَل — وعِزُونَ وعِزُونَ أيضاً بالضم ، ولم يقولوا عِزَاتٍ كما قالوا ثَبَاتٍ » . قال الأصمعي : يقال في الدار عِزُونَ، أى أصناف من الناس . و« عِنَ الثَّيْبِ وَعِنَ الشَّمَالِ » متعلق بـ « حُطَّيْتِ » ويجوز أن يتعلق بـ « عِزِينَ » على حد قولك : أخذته عن زيد . ( « أَبْطَمَعُ كُلَّ أَمْرِي مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ » ) قال المفسرون : كان المشركون يجتمعون حول النبي صلى الله عليه وسلم ويستمعون كلامه فيكذبونه ويكذبون عليه ، ويستهنئون بأصحابه ويقولون : لئن دخل هؤلاء الجنة لندخلنا قبلهم ، ولئن أعطوا منها شيئاً لنعطين أكثر منه ؛ فترت : « أَبْطَمَعُ » الآية . وقيل : كان المستهنئون خمسة أرهط . وقرأ الحسن . وطلحة بن مُصَرِّفٍ والأعرج « أَنْ يُدْخَلَ » بفتح الياء وضم الخاء مسمى الفاعل . ورواه المفضل عن عاصم . الباقر « أَنْ يُدْخَلَ » على الفعل المجهول . ( « كَلَّا » ) لا يدخلونها . ثم ابتداء فقال : ( « إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ » ) أى لانهم يعلمون أنهم مخلوقون من نطفة ثم من علقه ثم من مضغة ؛ كما خلق سائر جنسهم . فليس لهم فضل يستوجبون به الجنة ، وإنما تستوجب بالإيمان والعمل الصالح ورحمة الله تعالى . وقيل : كانوا يستهنئون بفقراء المسلمين ويتكبرون عليهم . فقال : « إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ » من القَدَرِ ، فلا يليق بهم هذا التكبر . وقال قتادة في هذه الآية : إنما خُلِقَتْ يابن آدم من قدر فاتق الله . وروى أن مُطَّرَفَ بن عبد الله بن الشَّخِيرِ رأى المُهَّابَ ابن أبي صُفْرَةَ يتبحر في مُطَّرَفٍ خَرَّ وَجِيَةً خَرَّ فقال له : يا عبد الله ، ما هذه المشية التي يبغضها

(١) الطرف (بكر الميم وضهما) : واحد المطارف ؛ وهي أردية من خز مربعة لها أعلام .

الله؟ ! فقال له : أتعرفني؟ قال نعم ، أولك نطفةٌ مِدْرَةٌ ، وآخرك جيفةٌ قَدْرَةٌ ، وأنت [فيما بين ذلك] تحمل العِدْرَةَ . فضى المهلب وترك مشيته . نظم الكلام محمود الوزاق فقال :

تَحَبَّبْتُ مِنْ مُعْجَبٍ بِصُورَتِهِ \* وَكَانَ فِي الْأَصْلِ نَظْفَةً مَدْرَةً  
وَهُوَ غَدًا بَعْدَ حُسْنِ صُورَتِهِ \* يَصِيرُ فِي اللَّحْدِ جِيفَةً قَدْرَةً  
وَهُوَ عَلَى تَيْبِهِ وَتَحْوَتِهِ \* مَا بَيْنَ ثَوْبِهِ يَحْمِلُ الْعَدْرَةَ

وقال آخر :

هَلْ فِي ابْنِ آدَمَ غَيْرَ الرَّأْسِ مَكْرُمَةٌ \* وَهُوَ نَجْسٌ مِنَ الْأَوْسَاحِ مَضْرُوبٌ  
أَنْفٌ يَسِيلُ وَأَذُنٌ رِيحُهَا سَهْكَ<sup>(٣)</sup> \* وَالْعَيْنُ مُرْمَصَةٌ وَالنَّفْسُ مَلْهُوبٌ  
يَابِنُ التَّرَابِ وَمَأْكُولُ التَّرَابِ غَدًا \* قَصْرٌ فَإِنَّكَ مَأْكُولٌ وَمَشْرُوبٌ

وقيل : معناه من أجل ما يعلمون؛ وهو الأمر والنهي والثواب والعقاب . كقول الشاعر وهو الأعشى :

أَزَمَمْتُ مِنْ آلِ لَيْلَى ائْتِكَارًا \* وَشَطَّتْ عَلَى ذِي هَوَى أَنْ تَرَارًا  
أَي مِنْ أَجْلِ لَيْلَى .

قوله تعالى : **فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغْرِبِ إِنَّا لَقَادِرُونَ** ﴿٤٠﴾  
عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : **(فَلَا أُقْسِمُ)** أى أقسم . و«لا» صلة . **(رَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغْرِبِ)** هى مشارق الشمس ومغاربها . وقد مضى الكلام فيها . وقرأ أبو حيوَةَ وابن مُحَيِّصٍ وحُمَيْدٌ «رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» على التوحيد . **(إِنَّا لَقَادِرُونَ)** . عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ) يقول : نقدر على إهلاكهم والذهاب بهم ، والمجىء بنخبر منهم فى الفضل والطوع والمال . **(وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ)** أى لا يفوتنا شىء ولا يعجزنا أمر نريده .

(١) المذرة : الفساد .

(٢) زيادة عن الخطيب الشريفي .

(٣) السهك - محرمة - ربح كريمة تجدها من الإنسان إذا عرق .

قوله تعالى : فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يَلْقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي

يُوعَدُونَ ﴿٤٢﴾

أى اتركهم يخوضوا في باطلهم ويلعبوا في دنياهم ؛ على جهة الوعيد . واشتغل أنت بما أسرت به ولا يظمن عليك شركهم ؛ فإن لهم يوماً يلقون فيه ما وعدوا . وقرأ ابن محيصن ومجاهد وحيد « حَتَّى يَلْقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ » . وهذه الآية منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : يَوْمَ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَانَتْهُمْ إِلَىٰ نُصْبٍ

يُوفَضُونَ ﴿٤٣﴾

« يَوْمَ » بدل من « يَوْمَهُمُ » الذى قبله ، وقراءة العامة « يُخْرِجُونَ » بفتح الياء وضم الراء على أنه مسمى الفاعل . وقرأ السَّمِئِيُّ والمغيرة والأعشى عن عاصم « يُخْرِجُونَ » بضم الياء وفتح الراء على الفعل المجهول . والأجدات : القبور ؛ واحداها جدث . وقد مضى في سورة « يس » . ( سِرَاعًا ) حين يسمعون الصبحة الآخرة إلى إجابة الداعى ؛ وهو نصب على الحال ( كَانَتْهُمْ إِلَىٰ نُصْبٍ يُوفَضُونَ ) قراءة العامة بفتح النون وجزم الصاد . وقرأ ابن عامر وحفص بضم النون والصاد . وقرأ عمرو بن ميمون وأبو رجاء وغيرهما بضم النون وإسكان الصاد . والنَّصْبُ والنُّصْبُ لغتان مثل الضَّعْفُ والضُّعْفُ . الجوهري : والنَّصْبُ ما نُصِبَ فُعِيدَ من دون الله ، وكذلك النَّصْبُ بالضم ؛ وقد يجتزك . قال الأعشى :

وَذَا النَّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَنْسُكُنَّهُ \* لعافيةِ واللهِ رَبِّكَ فَاعْبُدَا

أراد « فَأَعْبُدُنَّ » فوقف بالألف ؛ كما تقول : رأيت زيدا . واجمع الأنصاب . وقوله : « وَذَا النَّصْبِ » بمعنى إياك وذا النَّصْبِ . والنَّصْبُ الشر والبلاء ؛ ومنه قوله تعالى : « أُنَىٰ مَسْنَىٰ الشَّيْطَانِ نِصْبٍ وَعَذَابٍ » (١) . وقال الأخفش والفراء : النَّصْبُ جمع النَّصْبِ مثل رهن ورهن ، والأنصاب جمع نُصْبٍ ؛ فهو جمع الجمع . وقيل : النَّصْبُ والأنصاب واحد . وقيل :

النَّصْبُ جمع نصاب، وهو حجر أو صنم يُذبح عليه؛ ومنه قوله تعالى: «وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ»<sup>(١)</sup>.  
 وقد قيل: نَصَبٌ ونُصْبٌ ونُصْبٌ بمعنى واحد؛ كما قيل عمرٌ وعُمُرٌ وعُمُرٌ. ذكره النحاس.  
 قال ابن عباس: «إلى نَصْبٍ» إلى غاية، وهي التي تنصب إليها بصرك. وقال الكلبي: إلى  
 شيء منصوب؛ علم أو راية. وقال الحسن: كانوا يتندرون إذا طلعت الشمس إلى نصيبهم  
 التي كانوا يعبدونها من دون الله لا يلوى أولهم على آحرم. (يُوفِضُونَ) يُسرعون. والإيفاض  
 الإصرع. قال الشاعر:

فوارس ذُبَيَّانَ تحت الحديد \* بد كالجَنِّ يوفضن من عبقر

عبقر: موضع تزعم العرب أنه من أرض الجن. قال لبيد:

\* كهول وشبان يَكْنَةُ عبقر<sup>(٢)</sup> \*

وقال الليث: وفضت الإبل تَفِضُ وفضاً؛ وأوفضها صاحبها. فالإيفاض متعد، والذي  
 في الآية لازم. يقال: وفض وأوفض واستوفض بمعنى أسرع.

قوله تعالى: خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ<sup>ج</sup> ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي كَانُوا

يُوعِدُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى: (خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ) أى ذليلة خاضعة، لا يرفعونها لما يتوقعونه من عذاب  
 الله. (تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ) أى يغشاهم الموان. قال قتادة: هو سواد الوجوه. والرهُقُ: الغشيان؛  
 ومنه غلام مرهق إذا غشى الاحتلام. رهقه (بالكسر) يرهقه رهقاً أى غشيه؛ ومنه قوله  
 تعالى: «وَلَا يَرِهُقُ وَجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ»<sup>(٣)</sup>. (ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي كَانُوا يُوعِدُونَ) أى يوعدهونه  
 في الدنيا أن لهم فيه العذاب. وأخرج الخبر بلفظ الماضي لأن ما وعده الله به يكون ولا محالة.

(١) راجع ج ٦ ص ٥٧. (٢) هذا مجزيت، ومصدره:

\* ومن فاد من إخوانهم وبنيهم \*

(٣) راجع ج ٨ ص ٢٣٠.

## سورة نوح

مَكِّيَّةٌ ، وهي ثمان وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ

أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾

قد مضى القول في « الأعراف » أن نُوحًا عليه السلام أوّل رسول أُرسِل . ورواه قتادة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أوّل رسول أُرسِل نوح وأُرسِل إلى جميع أهل الأرض » . فلذلك لما كفروا أغرق الله أهل الأرض جميعاً . وهو نوح بن لامك ابن متوشلخ بن أخنوخ وهو إدريس بن يرد بن مهلايل بن أنوش بن قينان بن شيث بن آدم عليه السلام . قال وهب : كلهم مؤمنون . أُرسِل إلى قومه وهو ابن خمسين سنة . وقال ابن عباس : ابن أربعين سنة . وقال عبد الله بن شدّاد : بُعث وهو ابن ثلاثمائة وخمسين سنة . وقد مضى في سورة « العنكبوت » القول فيه . والحمد لله . ﴿ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ ﴾ أى بأن أنذر قومك ، فموضع « أن » نصب بإسقاط الخافض . وقيل : موضعها جرّ لقوة خدمتها مع « أن » . ويجوز « أن » بمعنى المفسّرة فلا يكون لها موضع من الإعراب ؛ لأن في الإرسال معنى الأمر ، فلا حاجة إلى إضمار الباء . وقراءة عبد الله « أَنْذِرْ قَوْمَكَ » بغير « أن » بمعنى قلنا له أنذر قومك . وقد تقدم معنى الإنذار في أوّل « البقرة » . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قال ابن عباس : يعنى عذاب النار في الآخرة . وقال الكلبي : هو ما نزل عليهم من الطوفان . وقيل : أى أنذرهم العذاب الأليم على الجملة إن لم يؤمنوا . فكان يدعو قومه وينذرهم فلا يرى

(٢) راجع ج ١٣ ص ٣٢٢

(١) راجع ج ٧ ص ٢٣٢

(٣) راجع ج ١ ص ١٨٤

منهم مجيباً، وكانوا يضربونه حتى يشفى عليه فيقول ، ” رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ “ .  
وقد مضى هذا مستوفى في سورة « العنكبوت » والحمد لله .

قوله تعالى : قَالَ يَقَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ  
وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا لَكُمْ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُم مِّنَ أَجْلِ  
مُسَمًّى إِنْ أَجَلَ اللَّهُ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ( قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ ) أى مخوف . ( مُّبِينٌ ) أى مظهر لكم  
بلسانكم الذى تعرفونه . ( إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ ) و « أن » المفسرة على ما تقدم فى « أَنْ أَنْذِرْ » .  
« أَعْبُدُوا » أى وحدوا . واتقوا : خافوا . ( وَأَطِيعُوا ) أى فيما أمركم به ، فإنى رسول الله  
إليكم . ( يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ ) جزم « يغفر » بيجواب الأمر . و « مِنْ » صلة زائدة .  
ومعنى الكلام يغفر لكم ذنوبكم ، قاله السدى . وقيل : لا يصح كونها زائدة ؛ لأن « مِنْ »  
لا تزداد فى الواجب ، وإنما هى هنا للتبويض ، وهو بعض الذنوب ، وهو ما لا يتعلق بمحقوق  
المخلوقين . وقيل : هى لبيان الجنس . وفيه بعد ، إذ لم يتقدم جنس يليق به . وقال زيد  
ابن أسلم : المعنى يخرجكم من ذنوبكم . ابن شجرة : المعنى يغفر لكم من ذنوبكم ما استغفرتموه  
منها ( وَيُؤَخَّرُكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ) قال ابن عباس : أى ينسئ فى أعماركم . ومعناه أن الله  
تعالى كان قضى قبل خلقهم أنهم إن آمنوا بآرك فى أعمارهم ، وإن لم يؤمنوا عوجلوا بالعذاب .  
وقال مقاتل : يؤخركم إلى منتهى آجالكم فى عافية ؛ فلا يعاقبكم بالقحط وغيره . فالمعنى على هذا  
يؤخركم من العقوبات والشدائد إلى آجالكم . وقال : الزجاج أى يؤخركم عن العذاب فتموتوا  
غير موته المستأصلين بالعذاب . وعلى هذا قيل : « أَجَلٍ مُّسَمًّى » عندكم تعرفونه ، لا يمتكم غرقاً  
ولا حرقاً ولا قتلاً ؛ ذكره الفراء . وعلى القول الأول « أَجَلٍ مُّسَمًّى » عند الله . ( إِنْ أَجَلَ اللَّهُ  
إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ ) أى إذا جاء الموت لا يؤخر بعذاب كان أو بغير عذاب . وأضاف الأجل

إليه سبحانه لأنه الذي أثبتته . وقد يضاف إلى القوم ، كقوله تعالى : « فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ » لأنه مضروب لهم . و « لَوْ » بمعنى « إن » أى إن كنتم تعلمون . وقال الحسن : معناه لو كنتم تعلمون لعلتم أن أجل الله إذا جاءكم لم يؤخر .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥٦﴾

فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ( قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ) أى سراً وجهراً . وقيل : أى واصلت الدعاء . ( فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ) أى تباعداً من الإيمان « وقراءة العامة بفتح الياء من « دعائي » وأسكنها الكوفيون ويعقوب والدوري عن أبي عمرو .

قوله تعالى : وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ

فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَأَسْتَكْبَرُوا أَسْتِكْبَارًا ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ( وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ ) أى إلى سبب المغفرة ، وهى الإيمان بك والطاعة لك . ( جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ ) لئلا يسموا دعائى ( وَأَسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ ) أى غطوا بها وجوههم لئلا يروه . وقال ابن عباس : جعلوا ثيابهم على رؤوسهم لئلا يسموا كلامه . فاستغشاء الثياب إذا زيادة فى سد الآذان حتى لا يسموا ، أو لتكثيرهم أنفسهم حتى يسكت ، أو ليعزفوه إعراضهم عنه . وقيل : هو كناية عن العداوة . يقال : لبس لى فلان ثياب العداوة . ( وَأَصْرُوا ) أى على الكفر فلم يتوبوا . ( وَأَسْتَكْبَرُوا ) عن قبول الحق ؛ لأنهم قالوا : « أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ » . ( اسْتِكْبَارًا ) نفخيم .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٥٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ

وَأَمْرًا لَهُمْ بِإِسْرَارًا ﴿٥٩﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا﴾ أى مظهرًا لهم الدعوة . وهو منصوب بـ «دعوتهم» نصب المصدر ؛ لأن الدعاء أحد نوعيه الجهار ، فنصب به نصب القرفصاء بقعد ؛ لكونها أحد أنواع القعود ، أولآنه أراد بـ «دَعَوْتُهُمْ» جاهرتهم . ويجوز أن يكون صفة لمصدر دعا ؛ أى دعاء جهارًا ؛ أى مجاهرًا به . ويكون مصدرًا فى موضع الحال ؛ أى دعوتهم مجاهرًا لهم بالدعوة . ﴿ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ أى لم أبق مجهودًا . وقال مجاهد : معنى أعلنت : صحت ، « وأسرت لهم إسرارًا » . بالدعاء عن بعضهم من بعض . وقيل : « أسرت لهم » أتيهم فى منازلهم . وكل هذا من نوح عليه السلام مبالغة فى الدعاء لهم ، وتلطف فى الاستدعاء . وفتح الياء من « إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ » الحريميون وأبو عمرو . وأسكن الباقون .

قوله تعالى : فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ أى سلوه المغفرة من ذنوبكم السالفة بإخلاص الإيمان . ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ وهذا منه ترغيب فى التوبة . وقد روى حذيفة ابن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الاستغفار محاة للذنوب » . وقال الفضيل : يقول العبد أستغفر الله ؛ وتفسيرها أقلني .

الثانية — قوله تعالى : ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ أى يرسل ماء السماء ؛ فيه إضمار . وقيل : السماء المطر ؛ أى يرسل المطر . قال الشاعر <sup>(١)</sup> :

إذا سقط السماء بأرض قوم \* رعيناه وإن كانوا غضابًا

(١) هو سؤد الحكما ، معاوية بن مالك .

و « مِدْرَارًا » ذَا غَيْثٍ كَثِيرٍ . وَجَزَمَ « يُرْسِلُ » جَوَابًا لِلأَمْرِ . وَقَالَ مِقَاتِلُ : لَمَّا كَذَّبُوا نُوحًا زَمَانًا طَوِيلًا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْمَطْرَ ، وَأَعْقَمَ أَرْحَامَ نَسَائِهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ فَهَلَكَتْ مَوَاشِيهِمْ وَزُرُوعُهُمْ ، فَصَارُوا إِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاسْتَغَاثُوا بِهِ . فَقَالَ : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا » أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ لِمَنْ أَنَابَ إِلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ تَرْغِيبًا فِي الْإِيمَانِ : « يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا . وَيُمِدِّدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا » . قَالَ قَتَادَةُ : عَلَّمَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ أَهْلُ حَرَصٍ عَلَى الدُّنْيَا فَقَالَ : « هَامُّوا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَإِنَّ فِي طَاعَةِ اللَّهِ دَرَكَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

الثالثة — في هذه الآية والتي في «هود» دليل على أن الاستغفار يستزل به الرزق والأمطار . قال الشعبي : خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار حتى رجع ، فأمطروا فقالوا : ما رأيناك استسقيت ؟ فقال : لقد طلبت المطر بمجاديع السماء التي يستزل بها المطر ؛ ثم قرأ : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا » . وقال الأوزاعي : خرج الناس يستسقون ؛ فقام فيهم بلال بن سعد فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : اللهم إنا سمعناك تقول : « مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ »<sup>(١)</sup> وقد أقرنا بالإساءة ، فهل تكون مغفرتك إلا لملتنا ؟ ! اللهم اغفر لنا وأرحمنا واسقنا ! فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسُقُوا . وقال ابن صبيح : شكوا رجل إلى الحسن الجذوبة فقال له : استغفر الله . وشكوا آخر إليه الفقر فقال له : استغفر الله . وقال له آخر : ادع الله أن يرزقني ولدًا ؛ فقال له : استغفر الله . وشكوا إليه آخر جفاف بستانه ؛ فقال له : استغفر الله . فقلنا له في ذلك ؟ فقال : ما قلت من عندي شيئًا ؛ إن الله تعالى يقول في سورة «نوح» : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا .

(١) راجع ج ٩ ص ٥١

(٢) قال ابن الأثير : « المجاديع » واحدها مجدح والياء زائدة للإشباع . والقياس أن يكون واحدها مجداح . والمجدح : نجم من النجوم ؛ وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر . فجعل الاستغفار مشبهًا بالأنواء مخاطبة لهم بما يعرفونه ، لا قولًا بالأنواء . وجاء بلفظ الجمع لأنه أراد الأنواء جميعها التي يرعون أن من شأنها المطر .

(٣) راجع ج ٨ ص ٢٢٧ .

وَيَمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينَنَّ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا . وقد مضى في سورة « آل عمران » كيفية الاستغفار ، وأن ذلك يكون عن إخلاص وإقلاع من الذنوب . وهو الأصل في الإجابة .

قوله تعالى : مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٤﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٥﴾

قيل : الرجاء هنا بمعنى الخوف ؛ أي ما لكم لا تخافون الله عظمة وقدرة على أحدكم بالعقوبة . أي أي عذر لكم في ترك الخوف من الله . وقال سعيد بن جبير وأبو العالية وعطاء ابن أبي رباح : ما لكم لا ترجون لله ثوابًا ولا تخافون له عقابًا . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس : ما لكم لا تخشون الله عقابًا وترجون منه ثوابًا . وقال الوالي والعمري عنه : ما لكم لا تعلمون الله عظمة . وقال ابن عباس أيضا ومجاهد : ما لكم لا ترون الله عظمة . وعن مجاهد والضحاك : ما لكم لا تبالون الله عظمة . قال قطرب : هذه لغة حجازية . وهذيل ونخاعة ومضريقولون : لم أَرُجُ : لم أبال . والوقار : العظمة . والتوقير : التعظيم . وقال قتادة : ما لكم لا ترجون لله عاقبة ؛ كأن المعنى ما لكم لا ترجون لله عاقبة الإيمان . وقال ابن كيسان : ما لكم لا ترجون في عبادة الله وطاعته أن يثيبكم على توفيركم خيرا . وقال ابن زيد : ما لكم لا تؤدون لله طاعة . وقال الحسن : ما لكم لا تعرفون الله حقًا ولا تشكرون له نعمة . وقيل : ما لكم لا توحّدون الله ؛ لأن من عظمه فقد وحده . وقيل : إن الوقار الثبات لله عز وجل ؛ ومنه قوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ »<sup>(١٢)</sup> أي آبتن . ومعناه ما لكم لا تثبتون وحدانية الله تعالى وأنه إلهكم لا إله لكم سواه ؛ قاله ابن بحر . ثم دلهم على ذلك فقال : ( وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ) أي جعل لكم في أنفسكم آية تدل على توحيده . قال ابن عباس : « أَطْوَارًا » يعني نطفة ثم علقة ثم مضغة ؛ أي طورًا بعد طور إلى تمام الخلق ، كما ذكر في سورة « المؤمنون » . والطور في اللغة : المرة ؛ أي من فعل هذا وقد ر عليه فهو أحق أن تعظموه . وقيل : « أَطْوَارًا » صبيانًا ، ثم شبابًا ، ثم شيوخًا وضعفاء ، ثم أقوياء .

وقيل : أطواراً أى أنواعاً : صحيحاً وسقيماً ، وبصيراً وضرباً ، وغنياً وفقيراً . وقيل :  
إن « أطوارا » آخلاقهم فى الأخلاق والأفعال .

قوله تعالى : **أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾**  
**وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾**

قوله تعالى : ( **أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا** ) ذكر لهم دليلاً آخر ، أى  
لم تعلموا أن الذى قدر على هذا ، فهو الذى يجب أن يُعبَد ! ومعنى « **طِبَاقًا** » بعضها فوق  
بعض ، كل سماء مطبقة على الأخرى كالقباب ؛ قاله ابن عباس والسدى . وقال الحسن :  
خلق الله سبع سموات طباقاً على سبع أرضين ، بين كل أرض وأرض ، وسماء وسماء خلق  
وأمر . وقوله : « **أَلَمْ تَرَوْا** » على جهة الإخبار لا المعانية ؛ كما تقول : ألم ترى كيف صنعت  
بفلان كذا . و « **طِبَاقًا** » نصب على أنه مصدر ؛ أى مطابقة طباقاً . أوحال بمعنى ذات  
طباق ؛ فحذف ذات وأقام طباقاً مقامه . ( **وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا** ) أى فى سماء الدنيا ؛  
كما يقال : أتانى بنو تميم وأتيت بنى تميم والمراد بعضهم ؛ قاله الأخفش . قال ابن كيسان :  
إذا كان فى إحداهن فهو فيهن . وقال قُطْرُب : « **فِيهِنَّ** » بمعنى معهن ؛ وقاله الكلبي .  
أى خلق الشمس والقمر مع خلق السموات والأرض . وقال جِلَّة أهل اللغة فى قول  
امرئ القيس :

وهل ينعمن من كان آخر عهده \* ثلاثين شهرا فى ثلاثة أحوال<sup>(١)</sup>

« فى » بمعنى مع . النحاس : وسألت أبا الحسن بن كيسان عن هذه الآية فقال : جواب  
التحويين أنه إذا جمعه فى إحداهن فقد جمعه فيهن ؛ كما تقول : أعطنى الثياب المعلمة وإن  
كنت إنما أعلمت أحدها . وجواب آخر : أنه يروى أن وجه القمر إلى السماء ، وإذا كان  
إلى داخلها فهو متصل بالسموات . ومعنى « **نُورًا** » أى لأهل الأرض ؛ قاله السدى .

(١) البنى فى ديوان امرئ القيس ص . ط هدية « أحدث » .

وقال عطاء : نوراً لأهل السماء والأرض . وقال ابن عباس وابن عمر : وجهه يضيء لأهل الأرض وظهره يضيء لأهل السماء . ﴿ وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا ﴾ يعني مصباحاً لأهل الأرض ليتوصلوا إلى التصرف لمعايشهم . وفي إضاءتها لأهل السماء القولان الأتولان ؛ حكاه الماوردي . وحكى القشيري عن ابن عباس أن الشمس وجهها في السموات وقفها في الأرض . وقيل : على العكس . وقيل لعبد الله بن عمر : ما بال الشمس تَقْلِينَا أحياناً وتَبْرُدُ علينا أحياناً؟ فقال : إنها في الصيف في السماء الرابعة ، وفي الشتاء في السماء السابعة عند عرش الرحمن ؛ ولو كانت في السماء الدنيا لما قام لها شيء .

قوله تعالى : **وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾**

يعني آدم عليه السلام خلقه من أديم الأرض كلها ؛ قاله ابن جريج . وقد مضى في سورة « الأنعام والبقرة » بيان ذلك . وقال خالد بن معدان : خلق الإنسان من طين ؛ فلما تلين القلوب في الشتاء . و« نَبَاتًا » مصدر على غير المصدر ؛ لأن مصدره أنبت إنباتاً ، فجعل الاسم الذي هو النبات في موضع المصدر . وقد مضى بيانه في سورة « آل عمران » وغيرها . وقيل : هو مصدر محمول على المعنى ؛ لأن معنى : « أَنْبَتَكُمْ » جعلكم تنبتون نباتاً ؛ قاله الخليل والزجاج . وقيل : أي أنبت لكم من الأرض النبات . ف« نَبَاتًا » على هذا نصب على المصدر الصريح . والأول أظهر . وقال ابن جريج : أنبتهم في الأرض بالكبر بعد الصغر وبالطول بعد القصر . ﴿ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا ﴾ أي عند موتكم بالدفن . ﴿ وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴾ بالنشور للبعث يوم القيامة .

قوله تعالى : **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لَتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾**

(٢) راجع ج ٤ ص ٢٩

(١) راجع ج ٦ ص ٢٨٨ و ج ١ ص ٢٧٩

(٣) في ح ، ز ، ل : « وقال ابن بحر . »

قوله تعالى : ( **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا** ) أى مبسوطة . ( **لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا** **فَجَاجًا** ) السُّبُلُ : الطرق . والفجاج جمع فَجَّ ، وهو الطريق الواسعة ؛ قاله الفراء . وقيل : **الْفَجَّ** المسلك بين الجبلين . وقد مضى في سورة « الأنبياء والحج » .<sup>(١)</sup>

قوله تعالى : **قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَأَتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا** ﴿٢١﴾

شكاهم إلى الله تعالى ، وأنهم عصوه ولم يتبعوه فيما أمرهم به من الإيمان . وقال أهل التفسير : لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عامًا داعيًا لهم وهم على كفرهم وعصيانهم . قال ابن عباس : رجا نوح عليه السلام الأبناء بعد الآباء ؛ فيأتى بهم الولد بعد الولد حتى بلغوا سبع قرون ، ثم دعا عليهم بعد الإياس منهم ، وعاش بعد الطوفان ستين عامًا حتى كثر الناس وقشوا . قال الحسن : كان قوم نوح يزرعون في الشهر مرتين ؛ حكاه الماوردي . ( **وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا** ) أى كبراءهم وأغنياءهم الذين لم يزدهم كفرهم وأمواهم وأولادهم إلا ضللاً في الدنيا وهلاكاً في الآخرة . وقرأ أهل المدينة والشام وعاصم « **وَوَلَدَهُ** » بفتح الواو واللام . الباقون « **وَوَلَدَهُ** » بضم الواو وسكون اللام وهى لغة في الولد . ويجوز أن يكون جمعاً للولد ، كالتفكُّ فإنه واحد وجمع . وقد تقدّم .<sup>(٢)</sup>

قوله تعالى : **وَمَكْرُوا مَكْرًا كِبَارًا** ﴿٢٢﴾

أى كبيراً عظيماً . يقال : كبير وُكَّارٌ وكُبَّارٌ ، مثل عجيب وعُجَّابٌ وعُجَّابٌ بمعنى ، ومثله طويل وطُوَّالٌ وطُوَّالٌ . يقال : رجل حَسَنٌ وحُسَّانٌ ، وجَمِيلٌ وِجْمَالٌ ، وقُوَّاءٌ للقارئ ، ووَضَاءٌ للوضئ . وأنشد ابن السكيت :  
بَيْضَاءُ تَصْطَادُ الْقُلُوبَ وَتَسْتَبِي \* بِالْحَسَنِ قَلْبَ الْمُسْلِمِ الْقُرَاءِ<sup>(٣)</sup>

(١) راجع ١١ ص ٢٨٥ و ١٢ ص ٤٠ (٢) راجع ٢ ص ١٩٤

(٣) في اللسان (مادة قرأ) : « النوى » بالفتح المعجمة .

وقال آخر :

وَالْمَرْءُ يُلْحِقُهُ يَفْتِنَانِ النَّدَى \* خُلِقَ الْكَرِيمَ بِالْوَضَاءِ

وقال المبرد : « بُكَارًا » (بالتشديد) للبالغة . وقرأ ابن مُحِيصِن ومُجَاهِد « بُكَارًا »  
 بالتخفيف . وأختلف في مكرم ما هو؟ فقيل : تحريشهم سفلتهم على قتل نوح . وقيل :  
 هو تعزيرهم الناس بما أتوا من الدنيا والولد ؛ حتى قالت الضَّعْفَةُ : لولا أنهم على الحق  
 لما أتوا هذه النعم . وقال الكلبي : هو ما جعلوه لله من الصاحبة والولد . وقيل :  
 مكرم كفرهم . وقال مقاتل : هو قول كبارهم لأتباعهم : « لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ  
 وِدًّا وَلَا سُوعَا وَلَا يَفُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا » .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سُوعَا  
 وَلَا يَفُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ  
 إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾

قال ابن عباس وغيره : هي أصنام وصور ، كان قوم نوح يعبدونها ثم عبدتها العرب .  
 وهذا قول الجمهور . وقيل : إنها للعرب لم يعبدها غيرهم . وكانت أكبر أصنامهم وأعظمها  
 عندهم ، فلذلك خصصوها بالذكر بعد قوله تعالى : « لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ » . ويكون معنى الكلام  
 كما قال قوم نوح لأتباعهم : « لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ » قالت العرب لأولادهم وقومهم : لا تدرنَّ وِدًّا  
 وَلَا سُوعَا وَلَا يَفُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ؛ ثم عاد بالذكر بعد ذلك إلى قوم نوح عليه السلام . وعلى  
 القول الأول ، الكلام كله منسوق في قوم نوح . وقال عروة بن الزبير وغيره : اشتكى آدم عليه  
 السلام وعنده بنوه : وِدٌّ ، وَسُوعٌ ، وَيَفُوثٌ ، وَيَعُوقٌ ، وَنَسْرٌ . وكان وِدٌّ أكبرهم وأبرهم به .  
 قال محمد بن كعب : كان لآدم عليه السلام خمس بنين : وِدٌّ وَسُوعٌ وَيَفُوثٌ وَيَعُوقُ  
 وَنَسْرٌ ؛ وكانوا عبادًا فمات واحد منهم فحزنوا عليه ؛ فقال الشيطان : أنا أصور لكم مثله إذا  
 نظرتم إليه ذكرتموه . قالوا : افعل . فصورة في المسجد من صُفْرٍ ورصاص . ثم مات آخر ،

فصوره حتى ماتوا كلهم فصورهم . وتنقصت الأشياء كما تنقص اليوم إلى أن تركوا عبادة الله تعالى بعد حين . فقال لهم الشيطان : ما لكم لا تعبدون شيئاً ؟ قالوا : وما نعبد ؟ قال : آلهتكم وآلهة آبائكم ، ألا ترون في مُصَلَّام . فعبدوها من دون الله ؛ حتى بعث الله نوحاً فقالوا : «لَا تَدْرُكُ إِلَهَتُكُمْ وَلَا تَدْرُكُ وِدًّا وَلَا سُوَاعًا» الآية . وقال محمد بن كعب أيضاً ومحمد بن قيس : بل كانوا قوماً صالحين بين آدم ونوح ، وكان لهم تبع يقتدون بهم ، فلما ماتوا زين لهم إبليس أن يصوروا صورهم ليتذكروا بها اجتهادهم ، وليتسلوا بالنظر إليها ؛ فصورهم . فلما ماتوا هم وجاء آخرون قالوا : لَيْتَ شِعْرَنَا ! هذه الصور ما كان آباؤنا يصنعون بها ! ؟ بغاءهم الشيطان فقال : كان آباؤكم يعبدونها فترحمهم وتسقيهم المطر . فعبدوها فابتدئ عبادة الأوثان من ذلك الوقت .

قلت : وبهذا المعنى فسر ما جاء في صحيح مسلم من حديث عائشة : أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبيشة تسمى مارية ، فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة “ . وذكر الثعلبي عن ابن عباس قال : هذه الأصنام أسماء رجال صالحين من قوم نوح ؛ فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن أنصبوا في مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسُمُّوها بأسمانهم تذكروهم بها ؛ ففعلوا ، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عُبدت من دون الله . وذَكَرَ أيضاً عن ابن عباس : أن نوحاً عليه السلام ، كان يحرس جسد آدم عليه السلام على جبل بالهند ، فيمنع الكافرين أن يطوفوا بقبره ؛ فقال لهم الشيطان : إن هؤلاء يفخرون عليكم ويزعمون أنهم بنو آدم دونكم ، وإنما هو جسد ، وأنا أصور لكم مثله تطوفون به ؛ فصور لهم هذه الأصنام الخمسة وحلهم على عبادتها . فلما كان أيام الطوفان دفنها الطين والتراب والماء ؛ فلم تزل مدفونة حتى أخرجها الشيطان لمشركي العرب . قال الماوردي : فأما ودُّ

(١) قوله : « رأيتها » بنون الجمع على أن أقل الجمع اثنان . أو على أنه كان معها غيرها من النسوة . (القسطلاني) .

(٢) قوله « لرسول الله صلى الله عليه وسلم » متعلق بـ « ذكرتا » ؛ أي ذكرتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

فهو أول صنم معبود ، سُمِّيَ وَدًّا لودهم له ؛ وكان بعد قوم نوح لكُتُب بدومة الجندل ؛  
في قول ابن عباس وعطاء ومقاتل . وفيه يقول شاعرهم :

حَيَّاكَ وَدًّا فَإِنَّا لَا يَحِلُّ لَنَا \* لَهْوُ النِّسَاءِ وَإِن الدِّينَ قَد عَزَمَّا

وأما سُوَاعُ فكان لهذيل بساحل البحر ؛ في قولهم .

وأما يَفُوثٌ فكان لُعْطَيْفٍ من مُرَادٍ بِالْحَوْفِ من سبأ ؛ في قول قتادة . وقال المهديّ .  
لمُرَادٍ ثم لُعْطَفَانِ . الثعلبيّ : وأخذت أعلى وأنهم - وهما من طيِّبٍ - وأهل بُرَشٍ من مَذْحِجٍ  
يَفُوثٌ فذهبوا به إلى مُرَادٍ فعبدوه زماناً . ثم إن بني ناجية أرادوا نزعهُ من [ أعلى ] وأنهم ،  
ففتروا به إلى الحُصَيْنِ أخِي بني الحارث بن كعب من خُزَاعَةَ . وقال أبو عثمان النهديّ : رأيت  
يفوث وكان من رِصَاصٍ ، وكانوا يحملونه على جملٍ أُحْرَدٍ ، ويسرون معه ولا يهيجونه حتى  
يكون هو الذي يَبْرُكُ ، فإذا بَرَكَ نزلوا وقالوا : قد رضى لكم المنزل ؛ فيضربون عليه بناءً  
يتزلون حوله .

وأما يَعودُ فكان لَهْمَدَانَ بِيَلْخَعٍ ؛ في قول عكرمة وقاتدة وعطاء . ذكره الماورديّ .  
وقال الثعلبيّ : وأما يَعودُ فكان لَكَهْمَلَانَ من سبأ ، ثم توارثه بنوه ؛ الأكبر [ فالأكبر ]<sup>(١)</sup>  
حتى صار إلى هَمْدَانَ . وفيه يقول مالك بن نمط الهمداني :

يَرِيشُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَيَبْرِي \* وَلَا يَبْرِي يَعودُ وَلَا يَرِيشُ

وأما نَسْرٌ فكان لذي الكَلَّاعِ من حَمِيرٍ ؛ في قول قتادة ، ونحوه عن مقاتل . وقال الواقديّ :  
كان وَدًّا على صورة رجل ، وَسُوَاعٌ على صورة امرأة ، وَيَفُوثٌ على صورة أسد ،  
ويَعودُ على صورة فرس ، ونَسْرٌ على صورة نَسْرٍ من الطير ؛ فالله أعلم . وقرأ نافع « وَلَا تَدْرُونَ  
وَدًّا » بضم الواو . وفتحها الباقون . قال الليث : وَدٌّ ( بفتح الواو ) صنم كان لقوم نوح .

(١) زيادة عن تفسير الثعلبيّ .

(٢) الحرد ( بالتحريك ) : داء في القوائم إذا مشى البعير ففض قوائمه فضرب بين الأرض كثيرا .

(٣) موضع باليمن .

وَوَدُّ (بالضم) صنم لقريش، وبه سُمي عمرو بن ود. وفي الصحاح: والود (بالفتح) الوتد في لغة أهل نجد؛ كأنهم سكنوا التاء وأدغموها في الدال. والود في قول آسرى القيس:

تُظْهِرُ الْوَدَّ إِذَا مَا أَشْجَذَتْ \* وَتُؤَارِيهِ إِذَا مَا تَمْتَكِرُ<sup>(١)</sup>

قال ابن دريد: هو اسم جبل: وود صنم كان لقوم نوح عليه السلام ثم صار لكلب وكان بدومة الجندل؛ ومنه سموه عبد ويد وقال: «لَا تَذُرْنَ آلِهَتَكُمْ» ثم قال: «وَلَا تَذُرْنَ وُدًّا وَلَا سُوَاعًا» الآية. خصصها بالذكر، لقوله تعالى: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ»<sup>(٢)</sup>. «(وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا)» هذا من قول نوح؛ أي أضل كبرائهم كثيراً من أتباعهم؛ فهو عطف على قوله: «وَمَكْرُؤًا مَكْرًا جُبَّارًا». وقيل: إن الأصنام «أضلوا كثيراً» أي ضل بسببها كثير؛ نظيره قول إبراهيم: «رَبِّ إِنِّي نَسِيتُ أَضْلَانًا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ» فأجرى عليهم وصف ما يعقل؛ لأعتقاد الكفار فيهم ذلك. «(وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا)» أي عذاباً؛ قاله ابن بحر. وأستشهد بقوله تعالى: «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ»<sup>(٤)</sup>. وقيل إلا خسراً. وقيل إلا فتنة المال والولد. وهو محتمل.

قوله تعالى: مِمَّا خَطَبْتَهُمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴿٧٥﴾

قوله تعالى: «مِمَّا خَطَبْتَهُمْ أُغْرِقُوا»<sup>(٥)</sup> «ما» صلة مؤكدة؛ والمعنى من خطاياهم. وقال الفراء: المعنى من أجل خطاياهم؛ فأذت «ما» هذا المعنى. قال: و«ما» تدل على المجازاة. وقراءة أبي عمرو «خَطَايَاهُمْ» على جمع التكسير؛ الواحدة خطيئة. وكان

(١) الضيف في «تظهر» للديممة (المطر) في البيت قبل هذا. والود (بالفتح) الوتد. و«أشجذت» أقلت وسكنت. و«تمتكر» تشتد؛ يقال: اعتكر المطر إذا اشتد. ويرى: «تتمتكر» أي تحضل. يريد: أن هذه السحابة توارى أوتاد البيوت إذا اشتدت وتبديها إذا كفت وأقلت.

(٢) راجع ج ١٤ ص ١٢٧. (٣) راجع ج ٩ ص ٣٦٨.

(٤) راجع ج ١٧ ص ١٤٧. (٥) هكذا في نسخ الأصل، وهي قراءة.

الأصل في الجمع خطائِيّ على فعائل ؛ فلما اجتمعت الهمزتان قُلبت الثانية ياء ، لأن قبلها كسرة ثم استنقلت والجمع ثقيل ، وهو معتل مع ذلك ؛ فقلبت الياء ألفاً ثم قلبت الهمزة الأولى ياء لخطاؤها بين الألفين . الباقون « خَطِيئَاتِهِمْ » على جمع السلامة . قال أبو عمرو : قوم كفروا ألف سنة فلم يكن لهم إلا خطيئات ؛ يريد أن الخطايا أكثر من الخطيئات . وقال قوم : خطايا وخطيئات واحد ، جمان مستعملان في الكثرة والقلة ؛ واستدلوا بقوله تعالى : « مَا نَقَدْتُ كَلِمَاتُ اللَّهِ » وقال الشاعر <sup>(١)</sup> :

لنا الجفّناتُ الفُرُ يامنَ بالصّحى \* وأسيفنا يقطرنُ من نَجْدَةٍ دَمَا

وقرئ « خطيئاتهم » و « خطيئتهم » بقلب الهمزة ياء وإدغامها . وعن الجحدريّ وعمرو بن عبيد والأعمش وأبي حيوة وأشب العقبلي « خطيئتهم » على التوحيد ، والمراد الشرك . (فَأَدْخِلُوا نَارًا) أي بعد إغراقهم . قال القشيريّ : وهذا يدلّ على عذاب القبر . ومنكره يقولون : صاروا مستحقين دخول النار ، أو عرض عليهم أماكنهم من النار ؛ كما قال تعالى : « النَّارُ يُرْضَوْنَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا » . وقيل : أشاروا إلى ما في الخبر من قوله : « البحر نار في نار » . وروى أبو روق عن الضحّاك في قوله تعالى : « أَغْرِقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا » قال : يعنى غُدُّبوا بالنار في الدنيا مع الفرق في الدنيا في حالة واحدة ؛ كانوا يفرقون في جانب ويحترقون في الماء من جانب . ذكره الثعلبيّ [قال] : أنشدنا أبو القاسم الحبيبي قال أنشدنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن رُمَيْح زال أنشدني أبو بكر بن الأنباريّ :

الخلق مجتَمِعٌ طَوْرًا ومفترق \* والحادِثاتُ فتونُ ذاتُ أطوارِ

لا تعجبنَّ لِأضدادِ إنْ اجتمعت \* فاللهُ يجمعُ بينِ الماءِ والنارِ

(فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا) أي من يدفع عنهم العذاب .

(٢) هو حسان بن ثابت .

(١) راجع ج ١٤ ص ٧٧

(٤) راجع ج ١٥ ص ٣١٩

(٣) في ١٠٤ ح : « خطاياهم » .

قوله تعالى : وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴿٤١﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاكِهًا كَفَّارًا ﴿٤٢﴾  
فيه أربع مسائل :

الأولى — دعا عليهم حين يؤس من أتباعهم إياه . وقال قتادة : دعا عليهم بعد أن أوحى الله إليه : « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ <sup>(١)</sup> » فاجاب الله دعوته وأغرق أمته ؛ وهذا كقول النبي صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ مَنزِلَ الْكِتَابِ [ سَرِيعَ الْحِسَابِ ] <sup>(٢)</sup> وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ أَهْرَمِهِمْ وَزَلْزَلِهِمْ » . وقيل : سبب دعائه أن رجلاً من قومه حمل ولدًا صغيرًا على كتفه فتر بنوح فقال : « احذر هذا فإنه يضلك » . فقال : يا أبت أزلني ؛ فأنزله فرماه فشجه ؛ فحينئذ غضب ودعا عليهم . وقال محمد بن كعب ومقاتل والربيع وعطية وآبن زيد : إنما قال هذا حينما أخرج الله كل مؤمن من أصلابهم وأرحام نسائهم . وأعقم أرحام النساء وأصلاب الرجال قبل العذاب بسبعين سنة . وقيل : بأربعين . قال قتادة : ولم يكن فيهم صبي وقت العذاب . وقال الحسن وأبو العالية : لو أهلك الله أطفالهم بغير عذاب ، ثم أهلكهم بالعذاب ؛ الله لهم وعدلاً فيهم ؛ ولكن الله أهلك أطفالهم وذريتهم بغير عذاب ، ثم أهلكهم بالعذاب ؛ بدليل قوله تعالى : « وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ » .

الثانية — قال ابن العربي : « دعا نوح على الكافرين أجمعين ، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم على من تحوَّب على المؤمنين وألب عليهم . وكان هذا أصلاً في الدعاء على الكافرين في الجملة ، فأما كافر معين لم تعلم خاتمته فلا يدعى عليه ؛ لأن ما له عندنا مجهول ، وربما كان عند الله معلوم الخاتمة بالسعادة . وإنما خص النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ وَأَصْحَابَهُمَا ؛ لعلمه بما لهم وما كُشِفَ له من الغطاء عن حالهم . والله أعلم » .

قلت : قد مضت هذه المسألة مجودة في سورة « البقرة » والحمد لله <sup>(٤)</sup> .

(٢) الزيادة عن ابن العربي .

(١) راجع ج ٩ ص ٢٩

(٤) راجع ج ٢ ص ١٨٨

(٣) راجع ج ١٣ ص ٣١

الثالثة — قال ابن العربي : « إن قيل لم جعل نوح دعوته على قومه سببا لتوقفه عن طلب الشفاعة لخلق من الله في الآخرة ؟ قلنا قال الناس في ذلك وجهان : أحدهما — أن تلك الدعوة نشأت عن غضب وقسوة ، والشفاعة تكون عن رضا ورقة ، يخاف أن يعاتب ويقال : دعوت على الكفار بالأمس وتشفع لهم اليوم . الثاني — أنه دعا غضباً بغير نص ولا إذن صريح في ذلك ، يخاف الدرك<sup>(١)</sup> فيه يوم القيامة ، كما قال موسى عليه السلام : « إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا » . قال : وبهذا أقول . »

قلت : وإن كان لم يؤمر بالدعاء نصاً فقد قيل له : « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » . فأعلم عواقبهم فدعا عليهم بالهلاك ، كما دعا نبينا صلى الله عليه وسلم على شيبة وعتبة ونظرائهم فقال : « اللهم عليك بهم » لما أعلم عواقبهم ، وعلى هذا يكون فيه معنى الأمر بالدعاء . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ( دِيَارًا . إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوْا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَرًا ) أى من يسكن الديار ، قاله السدى . وأصله ديوار على فيعال من دار يدور ، فقلبت الواو ياءً وأدغمت إحداهما في الأخرى . مثل القيام ، أصله قيوام . ولو كان فعلاً لكان دَوَّارًا . وقال القتيبي : أصله من الدار ، أى نازل بالدار . يقال : ما بالدار ديوار ، أى أحد . وقيل : الديار صاحب الدار .

قوله تعالى : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا<sup>٢</sup>

قوله تعالى : ( رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ) دعا لنفسه ولوالديه وكانا مؤمنين . وهما : ملك بن متوشلخ وشمخي بنت أنوش ، ذكره القشيري والثعلبي . وحكى الماوردي في أسم أمته منجلى .

(١) الدرك (يسكن ويحرك) : التبعة . (٢) في حاشية الجمل « ملك » بفتحين أو بفتح فسكون .

و « متوشلخ » بضم الميم وفتح الشاء . والواو وسكون الشين وكسر اللام . و « شمخي » بوزن سكري .

وقال سعيد بن جبيرة : أراد بالديه أباه وحده . وقرأ سعيد بن جبيرة «لِوَالِدَيْ» بكسر الدال على الواحد . قال الكلبي : كان بينه وبين آدم عشرة آباء كلهم مؤمنون . وقال ابن عباس : لم يكفر لنوح والدنيا بينه وبين آدم عليهما السلام . ( وَلَمَّا دَخَلَ بُنْيَ مُؤْمِنًا ) أى مسجدي ومصلاى مصلياً مصدقاً بالله . وكان إنما يدخل بيوت الأنبياء من آمن منهم بفعل المسجد سبباً للدماء بالغفرة . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الملائكة تصلى على أحدكم ما دام في مجلسه الذى صلى فيه ما لم يحدث فيه تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه » الحديث . وقد تقدم . وهذا قول ابن عباس : « بنى » مسجدي ؛ حكاة الثعلبي وقاله الضحاك . وعن ابن عباس أيضا : أى ولمن دخل ديني ؛ فالبيت بمعنى الدين ؛ حكاة القشيري وقاله جوير . وعن ابن عباس أيضا : يعنى صديق الداخل إلى منزلي ؛ حكاة الماوردي . وقيل : أراد دارى . وقيل سفينتى . ( وَاللِّمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ) عامة إلى يوم القيامة ؛ قاله الضحاك . وقال الكلبي : من أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : من قومه ؛ والأول أظهر . ( وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ ) أى الكافرين . ( إِلَّا تَبَارًا ) إلا هلاكاً ؛ فهى عامة فى كل كافر ومشرك . وقيل : أراد مشركى قومه . والتبَار : الهلاك . وقيل : الحمران ؛ حكاها السدي . ومنه قوله تعالى : « إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَرِّمًا مُّ فِيهِ » . وقيل : التبار الدمار ؛ والمعنى واحد . والله أعلم بذلك . وهو الموفق للصواب .

(٢) راجع ج ٧ ص ٢٧٢ .

(١) راجع ج ١ ص ٢٥١ .

حققه

١٥ شعبان سنة ١٣٨٥

أحمد عبد العليم البردوني

٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥



تم بمون الله تعالى الجزء الثامن عشر من تفسير القرطبي ،  
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء التاسع عشر ، وأوله :

«سورة ( الجن )»

## استدراك

حدث أثناء الطبع بعض أخطاء مطبعية وصوابها كالاتي :

خطأ	صواب	صفحة	سطر	خطأ	صواب	صفحة	سطر
لخذوه	لخذوه	١٨	١٥	إلا	إلا	١٥٦	١
وحذف	وحذف	٣٧	٥	فما	فيما	١٦٠	١
أولئك	أولئك	٤٣	١٩	شربه	شربه	١٧٩	١٨
ترويح	ترويح	٥٨	٨	فمن يأتاكم	فمن يأتكم	٢٢٢	٧
عائشة	عائشة	٦٩	٢	ولمقتول	والمقتول	٢٤١	١٢
لقط	لفظ	٧٥	٢٠	وه	وغيره	٢٥٣	١٣
آمنوا	آمنوا	١٠٠	٢	قلا	فلا	٢٦٧	٢٢
فأسعوا	فأسعوا	١٠١	٩	لئن	لإن	٢٨٧	١١
أما	أما	١٠٣	٨	بغير	بغير	٣١٣	٤
صلى على بي	صلى على أبي	١١٢	١٧	والله علم	والله أعلم	٣١٤	١٥

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٨/١٨٦٠

---

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٦٧٩ - ٣